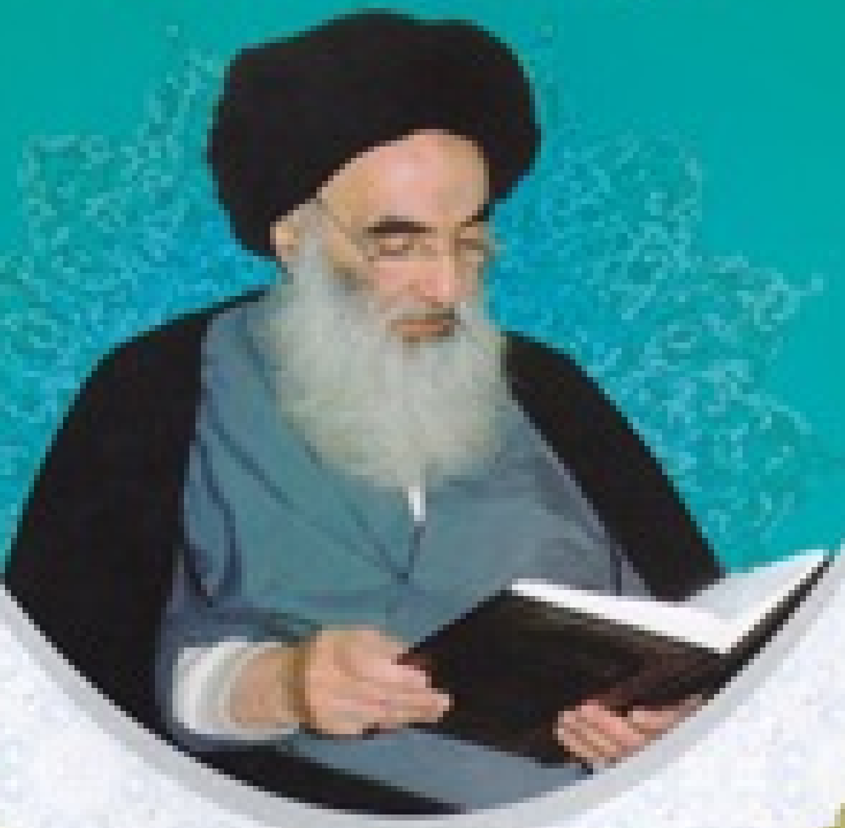
عبد الهادي محمد تقي الحكيم

الفتاوى الميسّرة

العبادات والمعاملات



حوار فقهي مبسّط بين والد وولده

وَفق فتاوى

سماحة آية الله العظمى السيد علي الحسيني السيستاني

بسم الله الرحمن الرحیم

الفتاوى و الميسره العبادات – المعاملات وفق فتاوى سماحه آيه الله الظمى السيد على الحسينى السيستانى دام ظله الوارف

كاتب:

على حسينى سيستانى

نشرت فى الطباعة:

دارالزهراء

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفتاوی و المیسـره العبادات – المعاملات وفق فتاوی سـماحه آیه الله الظمی السـید علی الحسـینی السیستانی دام ظله الوارف

اشارة

عنوان و نام پدیدآور : الفتاوی و المیسره العبادات - المعاملات وفق فتاوی سماحه آیه الله الظمی السید علی الحسینی السیستانی دام ظله الوارف/اعداد عبدالهادی محمدتقی الحکیم

مشخصات نشر : قم: دارالزهراء (س)، ۱۴۳۱ ق. = ۲۰۱۰ م.

مشخصات ظاهری : [۳۴۴] ص

وضعیت فهرست نویسی : در انتظار فهرستنویسی (اطلاعات ثبت)

یادداشت : چاپ اول:۱۴۳۱.

شماره کتابشناسی ملی : ۲۴۷۱۳۶۳

[مقدمة المؤلف]

بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیم

رَبِّ اشْرَحْ لِی صَدْرِی. وَ یَسِّرْ لِی أَمْرِی. وَ احْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسانِی. یَفْقَهُوا قَوْلِی.

الحمد للّه رب العالمین، و الصلاهٔ و السلام علی سیدنا محمّد و آله الطیبین الطاهرین و بعد:

فقد حرصت علی أن یکون أسلوب کتابتی للفتاوی المیسرهٔ سهلا بسیطا، سائدا فی التخاطب المعتاد الیوم بین الکتّاب و قارئیهم، مألوفا، ساعیا قدر الإمکان لحل عقدهٔ غموض النص الفقهی و إبهامه علی جلّ قارئیه المحتاجین الیه العاملین به من غیر أهله.

من خلال طریقهٔ عرض مشوّقهٔ تستدرج القارئ و تستمیله و تستحثه علی الإحاطهٔ بما ینبغی له أن یحیط به من تعالیم دینه القویم.

مختارا من الأحکام أکثرها أهمّیّهٔ و حاجهٔ للمکلفین. یعقبونها إذا أرادوا المزید بمراجعهٔ ما هو أوسع مادهٔ و أکثر تفصیلا من کتب الفقه الإسلامی و رسائله العملیهٔ الأخری.

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۱۰

محاولا هنا و هناک إعادهٔ وصل اللحمهٔ فی قلب القارئ الکریم بین علمی الفقه و الأخلاق. بین العمل الذی یؤدّیه و روح العمل الذی یؤدّیه.

مقسما البحث الی محاور ثلاثهٔ. مخصصا المحور الأول للعبادات، جاعلا من الصلاهٔ التی هی «عمود الدین إن قبلت قبل ما سواها و إن ردت ردّ ما سواها» مدار محور العبادات و قلبه.

و لأن «لا صلاهٔ إلّا بطهور» فإن هیکلیهٔ البحث تستدعینی وصولا إلی الصلاهٔ أن أبدا- بعد حواریهٔ التقلید طبعا- بما یسلب طهارهٔ الجسد من «نجاسات» علی اختلافها، ثم أثنّی فاذکر ما یعید للجسد نقاءه من «مطهرات» علی اختلافها کذلک، حتی إذا انتهیت من ذلک کله و وصلت الی الصلاهٔ وصلتها کما ینبغی أن یکون علیه الواصل، الواقف بین یدی ربّه متطهرا، نقیّا مخلصا.

معرجا بعد الصلاهٔ علی ما یتطلب مثلها النقاء و الطهارهٔ کالصوم و الحج.

ثمّ ثنیت فخصصت المحور الثانی للمعاملات المالیهٔ من بیع و شراء و وکالهٔ و إجارهٔ و شرکهٔ و غیرها.

ثم عدت فخصصت المحور الثالث لأحوال الإنسان الخاصهٔ من زواج و طلاق و نذر و عهد و یمین و غیرها.

مردفا إیّاها بحواریّهٔ الأمر بالمعروف و النهی عن المنکر،

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۱

مختتما البحث كله بحواريتين عامتين منوّعتين.

و طبقا لهذه الخطّة فسينتظم الموضوعات التسلسل التالى:

حواريـة التقليـد، حواريّة النجاسـة، حواريـة الطهارة، حواريّة الجنابـة، حواريّة الحيض، حواريّة النفاس، حواريّة الاسـتحاضة، حواريّة الموت، حواريّة الوضوء، حواريّة الغسل، حواريّة التيمم، حواريّة الجبيرة، حوارية الصلاة، حوارية الصلاة الثانية، حواريّة الصوم، حواريّة الحـج، حواريّة الزكاة، حواريّة الخمس، حواريّة التجارة و ما يلحق بها، حواريّة الذباحـة و الصـيد، حواريّة الزواج، حواريّة الطلاق، حواريّة النـذر و العهـد و اليمين، حواريّة الوصـية، حواريّة الإرث، حواريّة الوقف، حواريّة الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، ثم الحواريتان العامّتان المنوّعتان.

و قد حظيت (هذه النسـخة) بمراجعة وافية من قبل مكتب سـماحة آية اللّه العظمى السيد على الحسينى السيستانى (مدّ ظله الوارف) فى النجف الأشـرف للتأكد من مطابقتها لفتاوى سماحته، و قد اجرى عليها المكتب التصحيحات اللازمة لتصبح هذه النسخة بعدها مطابقة لفتاوى سماحته (مدّ ظله) تماما.

راجيا أن أكون قد حقّقت ما عزمت عليه، شاكرا بامتنان من أعاننى على ما نهضت به، خاصا بالذكر الجميل مكتب سـماحة سـيدنا فى النجف الأشرف لما بذله من جهد فى تدقيق هذه النسخة، سائلا اللّه عز و جل أن يجعلنى ممن أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَاؤُمُ

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۲

اقْرَؤُا كِتَابِيَهْ و أن يجعـل عملى خالصـا له وحـده يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَ لَا بَنُونَ. إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ- رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا- غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَ إِلَيْكَ الْمَصِيرُ.

وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

المؤلّف

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۳

إضاءة:

الأحكام الشـرعيّة الموضوعة بين قوسين معقوفتين [] هى احتياطات وجوبيّة، أنت مخيّر بين أن تعمل بها، أو أن تقلّد فيها مجتهدا آخر، مع مراعاة الأعلم فالأعلم.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۵

توطئة

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۷

بسم اللّه الرحمٰن الرحيمها أنا ذا اليوم أكملت السـنة الخامسـة عشـرة من عمرى، لم أدرك حين أفقت من نومى صبيحته أن يومى هذا سيكون مسـكونا بالدهشـة، و المفاجأة، و الـترقّب، و الزهو، و الانبهـار. ممهورا بالمتعـة، و الشـغف، و المحبـة و لـذة الاكتشـاف، يوما سينقلنى من مرحلة سلفت و يضعنى على أعقاب مرحلة أخرى بدأت.

استيقظت مبكرا كعادتى كل يوم، و ما أن أنهيت واجباتى اليوميـة المعتادة- تلك التى تفصل بين يقظتى و جلوسـى إلى مائدة الإفطار الصـباحية- حتّى أبصرت على وجه أبى شيئا ما مختلفا عما كنت آلفة منه كل يوم، شيئا ما جعلنى اخمن أن أمرا يخصّنى بات يراوده و يشغله، و يستأثر باهتمامه.

فالعينـان المفتوحتـان أكثر من المعتاد، كما لو كانتا تحـدقان فى الفراغ، و الشـفتان المضـمومتان الملمومتان بعض الشـىء كما لو كانتا تتهيّئان لقول مثير تهمّ أن تفضى به ثم تمسك، و الأصابع التى تنقر بانتظام و تتابع نقرات و قورة على مائدة الإفطار: تنبئ بأن القلب

الفتاوى الميسرة، ص: ١٨

ممتلئ بعصارة أمر هام، و يوشك لفرط امتلائه أن يفيض.

و ما أن جلست قبالته على الطرف الثانى من المائدة حتى بادرنى، و فى عينيه فرح رزين مكتوم قائلًا:

- اليوم يا بنى ودّعت مرحلة سلفت من عمرك، و استقبلت مرحلة جديدة بدأت. اليوم أصبحت فى نظر المشرع الإسلامى رجلا تام الأهلية لان تكلّف. اليوم منّ اللّه عليك فخاطبك بالتكليف، و تلطّف فأمرك و نهاك.

و أضاف أبى:

- كنت حتى البارحة فى نظر المشرّع الإسلامى طفلا لم تبلغ بعد مرحلة الرجال فتركك و شأنك. أمّا اليوم فقد تغيّر كلّ شىء.

أنت اليوم رجل كالرجال، معترف لك بالرجولـة و الأهليّـة التامّـة للخطاب، و حين بلغ بك النضج هذه المرحلة، و أسلمك إليها، منّ اللّه عليك فخاطبك بأمره و نهيه.

عفوا لم أفهم قصدك كيف يمنّ اللّه علىّ فيأمرنى؟ أ يكون الأمر منّة؟ كيف يكون ذلك؟

- دعنى أوضح لـك الأـمر بمثـال حتى تعرف كيف يكون أمره لـك منّـة عليك. أنت الآن طالب فى المدرسـة، تقف مع زملاء لك طلاب، بينكم الذكى، و المواظب، و المجدّ، و الملتزم، و الواعى، و بينكم غيرهم، تقفون مستعدّين لأمر ما جديد سيفجؤكم، تقفون و يمرّ السيد المدير يستعرضكم، و ما أن تلتقى عيناه بعينيك حتّى

الفتاوى الميسرة، ص: ١٩

يتريّث، و يتطلّع إليـك برضـى أول الأـمر، ثم يزفّ إليـك- مبتسـما- بشـرى انتقالك لمرحلـة طالما حلمت بها، معترفا لك من خلال ذلك باهليتك التامّة لمرحلتك الجديدة، متوجها إليك مميّزا لك من بين زملائك، بأمر ما ينمّ عن اعتراف بأهليتك.

أ لاـ تشـعر يومئـذ باعتزاز من نوع خاص لأمره، و حبّ لما أمرك به، مشوب بالاعتـداد، و الثقـة بالنفس، لتوجيهه الخطاب إليك دون غيرك من أقرانك، متبوع بسعى حثيث لتنفيذ ما أمرك به.

كل ذلك و الآمر مـدير مدرسـتك، فكيف سيكون شـعورك لو كان الآمر هو السـيد المـدير العام؟! بل كيف سـيكون الحال لو كان الآمر هو السيد المفتش العام؟! كيف سيكون شعورك لو كان الآمر.

و استمرّ أبى يرتقى بالآمر المخاطب رتبـة رتبـة، و مع كل رتبـة يرتقيها يتجلّى لى أكثر فأكثر شـىء ما كان خافيا علىّ من قبل. كما لو أنى أفقت للتوّ من سبات عميق.

و ما أن وصل أبى إلى أمر اللّه عزّ و جل و خطابه الىّ، و تكليفه إياى حتّى صعقت اللّه يخاطبنى أنا. يأمرنى أنا. أنا.

- نعم يا بنى. اللّه يخاطبك أنت. أنت ابن خمس عشرة سنة.

و يكلفك أنت. أنت ابن خمس عشرة سنة. و يأمرك أنت. و ينهاك أنت.

الفتاوى الميسرة، ص: ٢٠

أو أستحقّ أنا كل هذا التكريم. خالق الخلق كلهم يشرّفنى فيكلّفنى، جبار السموات و الأرض يتلطّف فيأمرنى و ينهانى. ما أحلى يومى هذا، و ما أجمل سنتى هذه. ما أبهى الرّجولة.

- عليك يا بنى أن تطيع ما أمرك به خالقك فشرفك به.

بل سأسعى بشغف عاشق الى تطبيق تكاليفه و أحكامه الحبيبة، و لكن.

- و لكن ما ذا.؟

و لکن ما هی هذه التکالیف التی کلّفنی بها؟ و ما هی أحکامه التی وجّهها إلی؟

- الأحکام الشّرعیة علی خمسة أنحاء. واجبات و محرمات و مستحبّات و مکروهات و مباحات.

و ما هی الواجبات؟ و ما هی المحرمات؟ و ما هی المستحبّات؟ و المکروهات؟ و المباحات؟

- کلّ ما تحتّم علیک فعله فهو من الواجبات کالصلاة و الصوم، و الحج، و الزکاة، و الخمس، و الأمر بالمعروف، و النّهی عن المنکر، و غیرها کثیر.

و کل ما تحتّم علیک ترکه فهو من المحرمات کشرب الخمر، و الزّنا، و السرقة، و التبذیر، و الکذب، و غیرها کثیر.

و کل ما حسن فعله من دون إلزام و تثاب علیه ان کان بقصد القربة فهو من المستحبّات، کالصدقة علی الفقیر، و النّظافة و حسن

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۱

الخلق، و قضاء حاجة المؤمن المحتاج، و صلاة الجماعة، و استعمال الطیب، و غیرها کثیر.

و کل ما حسن ترکه و الابتعاد و النأی عنه من دون إلزام و تثاب علی ترکه ان کان بقصد القربة فهو من المکروهات، کتأخیر زواج الرجل و المرأة، و الغلاء فی المهر، ورد طلب المؤمن المحتاج الی القرض مع القدرة علیه، و غیرها کثیر.

أمّا ما ترکت لک حریّة الاختیار فیه، أن تفعله أو تترکه فهو من المباحات کالأکل، و الشرب، و النوم، و الجلوس، و السفر، و السیاحة، و غیرها کثیر.

و أنّی لی أن أفرز الواجبات عن المستحبّات، و المحرّمات عن المکروهات. کیف أعرف أن هذا واجب فافعله و أودّیة و ألتزم به، و هذا حرام فأجتنبه و أدعه و أترکه و أنأی عنه. کیف أعرف أن.

قاطعنی أبی مبتسما، ثم نظر الیّ نظرة رحمة و إشفاق و همّ أن یقول شیئا إلّا أنّه أعرض عنه مؤثرا التریث، ثمّ انکفأ فغاص فی تأمّل عمیق.

و ساد لوهلة صمت عمیق کثیف کالفراغ لم أستطع أن أخمّن خلاله ما دار فی رأس أبی، غیر أنّی کنت أرقب سحابة داکنة معتمة تمرّ متأنّیة علی جبهته ثمّ تتشظّر فتغطّی بقیّة قسمات وجهه وصولا الی شفتیه اللّتین انفرجتا عن صوت ضعیف، فیه من الرّقة و العطف الشیء الکثیر.

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۲

- ستمیّز الواجبات عن المحرّمات، و المستحبّات من المکروهات إذا استعرضت کتب علم (الفقه الإسلامی). و ستجد أن لبعضها أرکانا و أجزاء و شرائط، و لبعضها حرکات خاصّة یجب أن تؤدّی بها، و لبعضها خصوصیات لا یمکن أن تحید عنها، و لبعضها. و لبعضها.

راجع کتب الفقه الإسلامی و ستجد فیها ضالّتک. ثمّ ستکشف بعد ذلک أنّه علم واسع، غزیر، کتبت فیه مئات المجلّدات، و أشبع العلماء مسائله بحثا، و تمحیصا، بعمق قلّ نظیره فی علوم إنسانیة أخری.

و هل یجب علیّ أن المّ بکل هذه الکتب لأعرف ما یجب علیّ أن أفعله؟

- بل یکفیک أن تراجع أخصرها و أیسرها علی الفهم، و ستجد أنّها قسمت الی قسمین:

قسم خاص بالعبادات، و قسم خاص بالمعاملات.

و ما العبادات؟ و ما المعاملات؟

- تمهّل قلیلا، و راجع کتب الفقه الإسلامی، و ستعرف تدریجیا ما أنت الآن بصدد معرفته.

و رحت أعدو الی المکتبة، علّنی أعثر علی کتب الفقه الإسلامی هذه. أعدو، و یعدو شوقی و حاجتی. و ما أن وقعت عینای

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۳

عليها حتّى أسرتنى فرحة غامرة، هزّت كيانى كلّه هزّا عنيفا، أو هكذا خيّل اليّ.

ها هى ذى كتب الفقه الإسلامى، لقد وصلت أخيرا إلى غايتى. سأقرؤها، و سأجد فيها إجابات شافية عن أسئلتى.

و سأستريح.

و عدت الى غرفتى لهفان مسرعا، مزهوا بما أنجزت، فتحت الباب على عجل، و دخلت الغرفة على عجل، و فتحت كتابى على عجل. و ما أن بدأت أقرأ حتى ارتسمت على ملامحى خطوط من غرابة متوحشة أول الأمر، سرعان ما تحوّلت إلى دهشة مكتومة، ثم استقرّت متخذة شكل وجع حارق متوهّج مؤلم.

لقد وجدت نفسى أقرأ كثيرا، و لا أفهم شيئا ذا بال مما قرأت.

ترى كيف لى أن أعالج حيرتى، و حيرتى من نوع خاص غير مألوف.

و كابرت، قلت: فلأواصل القراءة، و محاولة الفهم، و إعادة القراءة. و إعادة محاولة الفهم، علّنى أستفيد.

و مرّ الوقت ثقيلا، بطيئا، متأنّيا، كان صدرى يرزح خلاله تحت ثقل ضاغط، جاثم، لا ينفك يطاردنى و يضيّق خناقه عليّ، و بين يدى الكتاب و أنا أتلو، ثم أتلو، ثمّ أعيد تلاوة ما تلوت، و لا أفهم شيئا.

و بدأت سحب الخيبة تتجمّع حولى شيئا فشيئا، ثم راحت تتحوّل تدريجيا الى ما يشبه سحابة من حزن شفيف تطلع بين عينى.

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۴

لقد قرأت كثيرا، و عليّ أن أعترف أننى لم أفهم شيئا ذا بال مما قرأت.

لقد وجدت نفسى أمام كلمات لم تطرق سمعى من قبل. فلم أعرف ما ذا تعنى كلمات «النصاب، و البيّنة، و المؤنة، و الأرش، و المسافة الملفّقة، و الحول، و الدرهم البغلى، و الآبق، و الذمّيّ».

كما أخذت تتقافز أمام عينى مفردات و تركيبات يبدو أنّها مصطلحات خاصة بعلم لم يسبق لى دراسته، فلم أدر ما المقصود ب «العلم الإجمالى، و الشبهة المحصورة، و الحكم التكليفى، و الحكم الوضعى، و الشبهة الموضوعيّة، و الأحوط لزوما، و التجزّى فى الاجتهاد و الصدق العرفى، و المناط، و المشقّة النوعيّة».

و قرأت بعد ذلك جملا مسبوكة سبكا خاصا، لم أعتده من قبل، و جملا عالجت قضايا لا وجود لها فى حياتى المعاشة اليوم، لا أدرى لما ذا ذكرت، و جملا فيها من التشقيق و التفريع و العمق و التشطير الدقيق للاحتمالات، تركتنى فى حيرة من أمرها.

فلم أفهم ما ذا تعنى- مثلا- جملة: «إذا علم البلوغ و التعلق و لم يعلم السابق منهما لم تجب الزكاة، سواء علم تاريخ التعلّق و جهل تاريخ البلوغ، أم علم تاريخ البلوغ و جهل تاريخ التعلّق أو جهل التأريخان، و كذا الحكم فى المجنون إذا كان جنونه سابقا و طرأ العقل، أمّا إذا كان عقله سابقا و طرأ الجنون، فإن علم تاريخ التعلّق وجبت الزكاة دون بقيّة الصور».

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۵

و لا جملة: «الظن بالركعات كاليقين، أما الظن بالافعال فكونه كذلك محل إشكال، فالأحوط فيما إذا ظنّ بفعل الجزء فى المحل أن يمضى و يعيد الصلاة، و فيما إذا ظن بعدم الفعل بعد تجاوز المحل أن يرجع و يتداركه و يعيد أيضا».

و لا جملة: «الأقوى أن التيمّم رافع للحدث رفعا ناقصا لا يجزى مع الاختيار، لكن لا تجب فيه نيّة الرفع و لا نيّة الاستباحة للصلاة مثلا».

و لم اع المقصود ب «إذا توضّأ فى حال ضيق الوقت عن الوضوء، فإن قصد أمر الصلاة الأدائى بطل، و إن قصد أمر غاية أخرى- و لو الكون على الطهارة- صحّ».

و لا بجملة: «يكفى فى استمرار القصد بقاء قصد نوع السفر، و إن عدل عن الشخص الخاص».

و لا بجملة: «فلو أحدث بالأصغر أثناء الغسل أتمّه و توضّأ، و لكن لا يترك الاحتياط بالاستئناف بقصد ما عليه من التمام أو الإتمام، و يتوضّأ».

و لا بجملة: «مناط الجهر و الإخفات الصدق العرفى».

و غيرها كثير مما وقعت عيناى عليه، و لم أدرك كنهه.

و دارت الدّنيا فى عينى. ثمّ دارت دورة ثانية.

ترى: كيف يتسنّى لى أن أعرف حلال اللّه فآتى به؟ و حرام اللّه فأجتنبه؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۶

و رفعت رأسى إلى السماء، و فى عينى نثيث من عصارة دمع محترق، و تمتمت.

إلهى! أعلم أنك كلّفتنى، و لكنى لا أعلم بما ذا كلّفتنى.

إلهى! أنّى لى أن أعرف ما طلبت منى، لأنجز ما طلبت منى.

اللهم أعنّى على فهم ما أقرأ.

اللهم أعن كتب الفقه على الإفصاح عما تريد قوله، لأحقّق ما تريد قوله.

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۷

و انتظرت أبى على المائدة الليلية مساء اليوم.

و حين حلّ المساء، بدت عيونى متعبة، قلقة، منكسرة الأجفان أول الأمر. ثم ما لبثت إن أخذت تومض ببريق كالفضّة، امتزج فيه الأسى بالإصرار على التحدّى.

و ما أن انتظمت بنا المائدة، و حضر أبى حتّى أخذ قلبى يدقّ، و تورّدت وجنتاى، و ارتفعت درجة حرارة اذنى كأنّ حمّى مفاجئة اشعلتهما، و داهمنى شعور بالحرج، و الخجل، و الحيرة، و الارتباك، و التردّد، و أنا أعيد فى ذاكرتى و أردد كلمات و جملا توحى بالعجز عن استيعاب مادة مقروءة.

و استنجدت بشجاعتى و بعزمى على الاعتراف بالنقص، و قلت لأبى:

لقد راجعت كتب الفقه فاستعصت علىّ، و أبت أن تفتح لى قلبها. و ما كدت أنهى حرفى الأخير من كلمتى الأخيرة، حتّى شردت عينا أبى، و غارتا- كما يبدو- فى مستنقع من الماضى عميق، ثم عادتا بعد برهة كمن يعود من سفر شاق ممضّ طويل، و دارتا حول عينى كأنّهما تريدان أن تقولا شيئا، غير أن شفتيه انفرجتا عن صوت خافت مشوب بحزن عميق:

لقد مررت بتجربة شبيهة بتجربتك، عند ما كنت فى حدود

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۸

سنّك.

لقد قرأت كتب الفقه فلم أفهم منها شيئا ذا بال، مثلك تماما.

غير أنّى لم أمتلك شجاعتك فأعترف بعجزى عن فهمها.

لقد حالت تربيتى المحافظة، و حجز حيائى الشديد، بينى و بين سؤال أبى عن بعض خصوصيات مرحلة المراهقة ثمّ الرجولة، فلم أكن أدرك أن البلوغ قد يتحقق بغير العمر الزمنى المحدّد له، الى أن. و قاطعت أبى:

و هل يتحقّق البلوغ بغير ذلك؟

- نعم يا بنى، يتحقق البلوغ فى الذكر إذا توفّرت احدى علامات ثلاث: - أوّلها: أن ينهى خمس عشرة سنة قمريّة من عمره.

ثانيها: أن يخرج السائل المنوى منه سواء خرج باتّصال جنسى، أم باحتلام، أم بغيرهما.

ثالثها: أن ينبت الشعر الخشن على العانة، أقول الشعر الخشن المشابه لشعر الرأس لاستثنى بذلك الشعر الناعم الذى يغطّى- عادة- أكثر مناطق الجسم كاليدين مثلا.

و العانة.؟

- العانة: منطقة تقع أسفل البطن فوق نقطة اتّصال العضو التناسلی بجدار البطن مباشرة.

هذه علامات البلوغ للذكر، أمّا الأنثی؟

الفتاوی الميسرة، ص: ۲۹

- يتحقق البلوغ فی الأنثی إذا أنهت تسع سنين قمريّة من عمرها.

أما و قد أفصحت لك اليوم عن قصوری، و تلكّؤی، و عجزی عن استيعاب كتب الفقه، فاسمح لی أن أقترح عليك- تحت ضغط الحاجة- أن تعقد لی جلسات تتناول فيها بالشرح و التبسيط كل ما عسر علیّ فهمه، مما يتوجّب علیّ فهمه و الإحاطة به و استبيانه، لتطبيق حكمی الشرعی، صحيحا كما شرعه اللّه سبحانه و تعالی لی، و أمرنی به.

و يا حبّذا لو كانت جلساتنا تنهج نهج الحوار و المساءلة.

- كما تحب.

و لكن بما ذا سنبدأ حواريّتنا الاولی؟

- سنبدؤها ب «التقليد» فهو الأساس الذی سيحدّد لنا شكل تقاطيع و ملامح ما سنطبّقه من فقهنا.

اتفقنا.

الفتاوی الميسرة، ص: ۳۱

حواريّة التقليد

اشارة

الفتاوی الميسرة، ص: ۳۳

[معنی التقليد]

اشارة

قال أبی- و هو يبدأ حواريّة التقليد: -- دعنی أشرح لك أوّلا معنی التقليد.

التقليد: أن ترجع الی فقيه لتطبق فتواه، فتفعل ما انتهی رأيه إلی فعله، و تترك ما انتهی رأيه الی تركه، من دون تفكير، و إعادة نظر، و تمحيص، فكأنّك وضعت عملك فی رقبته «كالقلادة» محمّلا إياه مسؤولية عملك أمام اللّه.

و لما ذا نقلّد؟

- عرفت فيما مضی أن الشارع المقدس قد أمرك، و نهاك.

أمرك بواجبات يتحتّم عليك أن تؤدّيها، و نهاك عن محرّمات يتحتّم عليك أن تمتنع عنها، و لكن بما ذا أمرك، و عن ما ذا نهاك؟ بعض ما أمرك به واضح فی الشريعة تستطيع- ربّما- من خلال ما ربّتك عليه بيئتك الملتزمة أن تشخّصه، و بعض ما نهاك عنه واضح كذلك تستطيع- ربّما- من خلال تنشئتك المحافظة أن تميّزه. و الكثير الكثير ما بين هذه و تلك من الواجبات و المحرّمات، ستبقی مجهولة لك و للكثيرين من امثالك غائبة أو غائمة.

أضاف أبی

الفتاوی الميسرة، ص: ۳۴

- أنت تعرف ان الشريعة الإسلامية قد ألمّت بجميع جوانب حياتك المختلفة، فوضعت لكل واقعة منها حكما، فكيف ستعرف حكمك الشرعى و أنت تمارس نشاطاتك الحياتية المختلفة، كيف ستعرف أن هذا الفعل يحلّه الشارع المقدّس فتباشره، و ان هذا العمل يحرمه الشارع المقدّس فتنأى عنه و تجانبه.

ترى هل يمكنك أن ترجع فى كل صغيرة و كبيرة إلى الأدلّة الشرعيّة لتستخرج منها حكمك الشرعى؟

و لم لا!!- لقد بعدت الشقة يا بنى بين عصرك، و عصر التشريع، و قد اضفى هذا البعد، مع ضياع كثير من النصوص الشرعيّة، و تغير لغة و أساليب و أنماط التعبير، و وجود الوضّاعين- الذين اختلقوا أحاديث كثيرة و سربوها مع أحاديثنا المعتبرة صعوبات و معوقات عسّرت عمليّة استخراج الحكم الشرعى.

ثم أضافت مشكلة وثاقة ناقلى الروايات لذلك عقدة أخرى فى طريق الساعين لذلك.

ثمّ لنفترض أنّك استطعت أن تتحقّق بشكل ما من وثاقة رواة النصّ و صدقهم، و دقّتهم فيما ينقلون، و ضبطهم، و أنّك استطعت أن تختزل الزمن لتضبط نبض إيقاع المفردات فى دلالتها على معانيها، فهل ستستطيع أن تهضم علما عميقا، واسعا، متشعّبا يحتاج الى مقدّمات طويلة، و سبر أغوار عميقة، لتحصل منه بعد ذلك على ما

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۵

أنت بصدد معرفته، و البحث عنه و استبيانه.

و كيف العمل إذا؟

- ترجع الى المتخصّصين فى هذا العلم أى (الفقهاء)، فتأخذ أحكامك منهم. «تقلّدهم». ليس هذا فى مجال علم الفقه فقط، بل فى كل علم. لقد أفرزت الحضارة الحديثة مبدأ التخصّص فى العلوم، حيث أصبح لكل علم رجاله و متخصّصوه يرجع إليهم كلّما طرأت حاجة ما لشأن من شئون ذلك العلم.

و استطرد أبى قائلًا:

- لنأخذ مثلا لذلك من علم الطب. فلو مرضت- عافاك اللّه- فما ذا ستفعل؟

أراجع الطبيب، و أعرض عليه حالتى المرضيّة ليشخّص المرض و ليصف لى الدواء المناسب بعد ذلك.

- و لما ذا لا تشخّص أنت بنفسك مرضك و تصف الدواء؟

لست طبيبا.

- كذلك الحال فى علم الفقه. أنت محتاج إلى مراجعة الفقيه المتخصّص لمعرفة أمر اللّه و نهيه، أو لعرض مشكلتك الشرعية عليه، كاحتياجك إلى مراجعة الطبيب المتخصّص، لمعرفة أمر طبّى ما، أو لعرض حالتك المرضية عليه.

فكما أنّك محتاج الى «تقليد» الطبيب فى مجال اختصاصه، أنت محتاج الى «تقليد» الفقيه فى مجال اختصاصه.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۶

و كما أنّك ستبحث عن طبيب فاضل، عالم فى مجال اختصاصه و لا سيّما إذا كان مرضك خطيرا، فأنت ملزم بالبحث عن فقيه بارع فى مجال اختصاصه «لتقلّده» و تأخذ منه حكمك الشرعى كلّما استدعتك الظروف المعاشة لاستيضاح حكم شرعى ما، فيها.

و كيف أعرف أن هذا الرجل فقيه؟

أو أنّه أعلم الفقهاء و أفضلهم؟

قال أبى مجيبا:

- دعنى أسألك. كيف تعرف أن هذا الطبيب فاضل أو أنّه أفضل الأطبّاء فى مجال اختصاصه لتراجعه، و تسلّمه جسدك، يفعل به ما

يراه مناسبا لعلاجه؟

قلت له:

أعرف ذلك من سؤال المهتمّين بشؤون الطب، العارفين به، ممّن لهم علم، و معرفـة، و درايـة، و «خبرة» و تجربة فيه، أو أعرفه لشـهرته بين الناس و «شيوع» و انتشار و ذيوع اسمه فى هذا الحقل العلمى.

- بالضبط. و كذلك تعرف الفقيه، أو الفقيه الأعلم.

تسأل شـخصا ملتزما بالواجبات، و تاركا للمحرّمات، ثقـة، تتوفّر فيه القدرة، و المعرفة، و العلم و العدالة و «الخبرة» على تمييز المسـتوى العلمى للأشخاص فى مجال الاختصاص.

أو «يشيع» و يشتهر و يذيع بين الناس، فقاهة شخص، أو

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۷

أعلميّته من سـائر الفقهـاء، بحيث تجعلـك تلك الشـهرة الواسـعة و ذلك الـذيوع و الانتشار، و «الشـيوع» متأكـدا و واثقا من فقاهته أو أعلميّته.

و هل هناك شروط اخرى فيمن يجب علينا تقليده،

بعد أن نبلغ مبلغ الرجال، عدا شرط الفقاهة؟

- أن يكون مقلّـدك: رجلا بالغـا، عاقلا مؤمنـا، عادلا حيّا غير ميّت، طاهر المولـد- أى أن تكون ولادته قـد تمّت وفق مقاييس و ضوابط شرعيّة- و ألّا يكون كثير الخطأ و النسيان و الغفلة.

حسناها أنا ذا قد بلغت مبلغ الرجال، و قد عرفت منك شيئا عن التقليد فما ذا يجب علىّ ان أفعل الآن؟

- تقلّد أعلم فقهاء عصرك، و تعمل بما يفتى به فى شئونك المختلفة. فى أحكام وضوئك- مثلا- و غسلك، و تيمّمك، و صلاتك، و صومك، و حجّك، و خمسك، و زكاتك، و غيرها. كما تقلّده فى معاملاتك. فى أحكام بيعك- مثلا- و شـرائك، و حوالتك، و زواجك، و زراعتك، و إجارتك، و رهنك، و وصيتك، و هبتك، و وقفك و. و.

و رحت أعدد مع أبى.

و أمرك بالمعروف، و نهيك عن المنكر، و إيمانك باللّه، و أنبيائه و رسله و.

- كلا. الايمان باللّه و توحيده، و نبوّة نبيّنا محمّد (صلّى اللّه عليه و آله) و إمامة الأئمّة الاثنى عشر (عليهم السّلام)، و المعاد. هذه أمور لا يجوز

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۸

التقليد فيها فهى من أصول الدين، و لا يجوز التقليد فى أصول الدين بل يجب أن يعتقد كل مسلم بها اعتقادا جازما لا شك فيه، و لا شبهة و لا ضـبابية و لا التواء، واصـلا الى ايمان قاطع باللّه، باحثا عنه بجهوده، مسخّرا ما منحه اللّه من طاقات فكريّة فيه منتهيا من خلال ذلك كله إلى قناعة تامّة راسخة لا تتزعزع به.

طيب. الا يحق لى أن أقلّد فقيها مع وجود فقيه أعلم منه فى مجال اختصاصه؟

- يمكنك ذلك شرط أن لا تعلم بوجود اختلاف بين فتاوى مقلّدك و فتاوى الأعلم فى مسائلك التى تحتاجها لتعمل بها.

لو قلّدت الأعلم، و لم تكن له فتوى فى مسألة ما تخصّنى؟

أو كانت له فتوى و لم يسعنى استعلامها؟

- ترجع إلى الأعلم من بعده اى من يتلوه فى العلم من الفقهاء.

و إذا كان الباقون متساوين فى العلم فما ذا افعل؟

- ترجع الى من كان أورع من غيره، أى أكثر تثبتا و حيطة فى الرأى الذى يتخذه و الفتوى التى يصدرها.

و إذا لم يكن بعضهم أورع من بعض؟

- يمكنك ان تطبق عملك على فتوى أىّ منهم إلّا فى بعض الحالات المعينة حيث يجب فيها ان تعمل بالاحتياط و لا يسعنى فى هذا المقام ان أشرحها لك.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۹

حسنا. أستطيع حين أراجع الطبيب أن أعرف رأيه فى حالتى الصحّية لو استدعت صحّتى مراجعته فكيف أستطيع أن أعرف فتوى مقلّدى فى مسائلى الشرعية؟ كيف أصل إلى فتاواه لأطبِّقها؟ هل أراجعه فى كل مسألة؟

- تستطيع معرفة فتاواه. بسؤاله مباشرة عنها، أو بسؤال من تثق بنقله و معرفته و أمانته فى نقل تلك الفتاوى، أو بمراجعة كتبه الفقهية كرسالته العملية مع الاطمئنان بصحّتها.

إذا أطلب منك و أنت الثقة الأمين ان تعيننى على معرفة فتاوى مقلّدى.

ابتسم أبى بوقار رزين، و اعتدل فى جلسته بينما راحت عيناه تومئ بوميض موعد جلسة قادمة.

قلت: نبدأ بالصلاة.

- قال: نبدأ بالصلاة.

و أضاف:

- غير أن الصلاة تتطلّب طهارة الإنسان من كل ما يدنّس طهارته.

و ما الذى يدنّس طهارة الإنسان؟

- تدنس طهارة الإنسان:

۱- أمور مادّية تقع فى نطاق عمل الحواس كالنجاسات.

۲- و أمور معنويّة غير مدركة بالحواس لو «حدثت» بأحد

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۰

أسبابها من جنابة أو حيض أو استحاضة أو نفاس أو مسّ ميّت أو نوم أو خروج بول أو غائط أو ريح، للزم إزالتها بالوضوء أو الغسل أو التيمم.

و تستدعينا هيكليّة البحث وصولا إلى الصلاة أن نبدأ حوارنا «بالنجاسات»، فنتعرّف عليها أوّلا، ثم نتعرّف بعد ذلك على «مطهراتها»، لنضمن طهارة الجسد من كل ما يسلب طهارته، و يخدش نقاءه.

ثم نثنى فنتحاور بما لو «حدث» لوجب «غسله بالوضوء» أو «مسحه بالتيمّم» سواء أحدث من بول أو غائط أم ريح أم نوم أم استحاضة قليلة أم غيرها.

و نستأنف، فنتجاذب أطراف الحديث بما لو «حدث» لوجب «غسله بالغسل» أو «مسحه بالتيمّم» سواء أحدث من جنابة أم حيض أم استحاضة أم نفاس أم مسّ ميّت.

رافعين من طريقنا كل ما يعترض أو يعيق فرصة التقرّب للّه عزّ و جل بالصلاة، فائزين بعد ذلك بلذّة الوقوف بين يديه مكبّرين مهلّلين حامدين موحّدين منعّمين بولع ذكره و دعائه راجين أن يجعلنا ممّن ترسّخت أشجار الشوق إليه فى حدائق صدورهم، و أخذت لوعة

محبّته بمجامع قلوبهم.

متناولین بعد الصلاة ما یتطلّب مثلها الطهارة کالصوم و الحج و غیرها.

الفتاوی المیسرة، ص: ۴۱

اذن سنبدأ بالنجاسات أولا؟

- نعم سنبدأ بها أولا یوم غد ان شاء اللّه.

ان شاء اللّه.

الفتاوی المیسرة، ص: ۴۳

حواریّة النّجاسة

اشارة

الفتاوی المیسرة، ص: ۴۵

بدأ أبی حوارة و فی عینیه بریق من حزم رصین قائلًا:

دعنی أضع أمامک قاعدة عامّة ذات أثر کبیر فی حیاتک و هی «کلّ شیء طاهر». کلّ شیء. البحار، و الأمطار، و الأنهار، و الأشجار، و الصحاری و الجبال، و الشوارع و العمارات و البیوت و الأجهزة و الأدوات، و الملابس المختلفة و إخوانک المسلمون. و. و. کلّ شیء طاهر.

کلّ شیء حتّی یتنجّس، إلّا.

إلّا ما ذا؟

- إلّا ما کان نجسا بطبیعته، بتکوینه، بذاته، «بعینه».

و ما الذی یکون نجسا بطبیعته، بذاته؟

اشارة

- عشرة أشیاء سأعدّدها لک علی شکل نقاط متسلسلة:

«۱، ۲» بول الإنسان و غائطه. و بول و غائط کلّ حیوان یحرم أکل لحمه، إذا کانت لهذا الحیوان نفس سائلة کالقطة [و کذا بول ما لیست له نفس سائلة إذا کان ذا لحم].

و ما النفس السائلة؟

- مصطلح سیمرّ علیک أکثر من مرّة فی هذا الحوار، یحسن

الفتاوی المیسرة، ص: ۴۶

أن نلقی علیه بعض الضوء.

نقول: لهذا الحیوان نفس سائلة. إذا اندفع الدم منه بقوّة عند ذبحه. لوجود شریان عنده.

و نقول: لیس لهذا الحیوان نفس سائلة. إذا سال الدم منه عند ذبحه بفتور، و هدوء، و أناة لعدم وجود شریان عنده کالسّمک.

«۳» المیتة من الحیوان ذی النفس السائلة و إن کان حلالا أکله، و کذلک أجزاؤها الحیّة المقطوعة منها.

و ما هى الميتة؟

- كل ما مات من دون أن يذبح على الطريقة الشرعيّة الإسلامية.

مثلا؟

- الحيوان الذى يموت لمرض- مثلا- أو بحادث، أو يذبح بطريقة غير شرعيّة، هذه كلّها من الميتة؟

و إذا مات الإنسان فهل ينجس بدنه؟

- نعم الّا الشهيد و من اغتسل لإجراء الحدّ عليه أو القصاص منه.

و هل يبقى غيرهما نجسا؟

- لا بل يطهر بدن الميت المسلم بالأغسال الثلاثة التى سأشرحها لك فى حواريّة قادمة.

«۴» منى الإنسان، و منى كل حيوان ذى نفس سائلة [و ان كان

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۷

هذا الحيوان مأكول اللحم].

«۵» الدم الخارج من جسد الإنسان، و من جسد كل حيوان ذى نفس سائلة.

و دم الحيوان الذى ليس له نفس سائلة؟

- طاهر كدم السمك.

«۶» الكلب البرى بكل اجزاء جسده، حيا و ميتا.

«۷» الخنزير البرى بكل اجزاء جسده، حيا و ميتا.

و الكلب و الخنزير البحريان.؟

- طاهران.

«۸» الخمر [و يلحق بها الفقاع].

«۹» الكافر حيا و ميتا غير المسيحى و اليهودى و المجوسى.

«۱۰» عرق الحيوان الجلال، و هو الحيوان الذى تعوّد أكل عذرة الإنسان.

هذه الأشياء العشرة نجسة بطبيعتها، و تنتقل النجاسة منها الى كل ما لاقاها و مسّها و احتك بها مع وجود البلل و الرطوبة.

و إذا لم يوجد بلل و رطوبة بينهما؟

- إذا لم يكن هناك بلل و رطوبة فلا تنتقل النجاسة، لأنها لا تنتقل فى حالة الجفاف أو وجود النداوة المحضة ابدا.

هل بول أو غائط الحيوانات التى يحل أكلها كالبقر، و الغنم، و الدجاج، و الطيور بأنواعها المختلفة، و العصافير، و الزرازير طاهر أو

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۸

نجس.؟

- طاهر.

و مخلفات الخفاش.؟

- طاهرة.

و الريش من الميتة، و الوبر، و الصوف، و الأظافر، و القرون، و العظام، و الأسنان، و المناقير، و المخالب.؟

- كلها طاهرة.

و اللحم الذى نشتريه لنأكله، فنلاحظ عليه دما؟

- هذا الدم طاهر. و كل دم يبقى متخلّفا فى الذبيحة بعد ذبحها بطريقة شرعية، طاهر غير نجس.

و فضلات الجرذ و الفأر.؟

- نجسة غير طاهرة. و لو فكرت قليلا ـ فيما عددت لك من نقاط، لاستطعت أن تجيب عن هذا التساؤل بنفسك. نعم لأجبت عنه بنفسك، ذلك أن لها شريانا يتدفق منه الدم عند الذبح.

و عاد لعينى أبى ذلك البريق الرصين الذى لمحته فى أوّل حوارنا هذا فحدّق بى، ثم أردف قائلًا.

- لقد بدأت معك حواريتى هذه بقاعدة عامة ذات أثر كبير فى حياتك، و سأختتمها بقواعد عامة هى الأخرى ذات أثر كبير فى حياتك.

القاعدة الأولى: كلّ شيء كان طاهرا فيما مضى ثم تشك،

هل

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۹

تنجس بعد ذلك أو بقى على طهارته السابقة. فهو طاهر.

اضرب لى مثلا على ذلك.

- شرشف نومك مثلا، كان طاهرا سابقا، و تشك الآن، هل لاقته نجاسة ما فنجسته أو بقى على طهارته السابقة؟ تقول: شرشف نومى طاهر.

القاعدة الثانية: كلّ شيء كان نجسا فيما مضى ثم تشكّ،

هل طهرته بعد ذلك أم بقى على نجاسته السابقة؟ فهو نجس.

مثلا؟

- يدك مثلا كانت نجسة، أنت متأكّد من ذلك قبل الآن، و شككت بعد ذلك، هل طهرتها من نجاستها السابقة، أم لم تطهرها منها؟ تقول: يدى نجسة.

القاعدة الثالثة: كلّ شيء لا تعلم حالته السابقة،

أ نجسا كان هو قبل الآن أم طاهرا؟ فهو الآن طاهر.

مثلا؟

- سائل فى كأس تجهل حالته السابقة لا تدرى أ نجسا كان فيما مضى أم طاهرا تقول: هذا السائل طاهر.

القاعدة الرابعة: كل شيء تشك، هل أصابته نجاسة فتنجس بها أو اخطأته فلم تصبه،

عندئذ لا يجب عليك الفحص و التحرى و التدقيق لتتأكد من طهارته. بل تقول هو طاهر، من دون حاجة الى

الفتاوى الميسرة، ص: ۵۰

فحص و استكشاف، حتى و لو كان الفحص سهلا يسيرا عليك.

مثلا؟

- ثوبك كان طاهرا أنت متأكّد من ذلك قبل الآن، و شككت الآن هل أصابه بول فتنجّس به أو بقى على طهارته السابقة؟

عندئذ. لا يجب عليك فحص ثوبك، و البحث عن أثر البول فيه، حتّى لو كان ذلك البحث و الفحص سهلا يسيرا عليك، بل تقول: ثوبى طاهر.

الفتاوى الميسرة، ص: ۵۱

حواريّة الطهارة

اشارة

الفتاوى الميسرة، ص: ۵۳

قبل أن يحضر أبى جلسة حوارنا هذه، كنت مستغرقا فى تأمّل عميق، محاولا تطبيق المعلومات النظرية. تلك التى سلفت فى «حواريّة النجاسة» على واقع حياتى اليوميّة المعاشة، مصححا من خلال ذلک موروثاتى الخاطئة عن النجاسة، منتظرا بشغف و ترقّب أن ألحظ فى جلسة اليوم كيف ستستعيد الأشياء طهارتها الاولى و نقاءها الجميل بعد أن صافحتها يد النجاسة فلوّثتها.

و ما أن حضر أبى حتّى بدأته:

قلت لى أمس إن الأشياء الطاهرة تفقد طهارتها لو لاقت النجاسة. ترى كيف ستستعيد تلك الأشياء طهارتها المفقودة؟

- أكثر ما يعيد للأشياء المتنجّسة طهارتها السابقة المسلوبة «الماء» أن تغتسل من أدرانها بالماء، أو أن تغسل به، لذلك فسنبدأ ب.

المطهّر الأول: الماء.

أضاف أبى:

- الماء: مطلق و مضاف.

و ما الماء المطلق؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۵۴

- الماء المطلق. ذلك الذى نشربه نحن، و تشربه الحيوانات و يسقى به الزرع. ماء المحيطات و البحار و الأنهار و الآبار و الجداول و الأمطار، ماء الأنابيب الذى يصلنا عبر خزانات المياه المنتشرة فى المدن و القرى و النواحى، و يبقى الماء مطلقا حتى لو اختلط مع قليل من الطين أو الرمل كمياه الشطوط و الأنهار.

و الماء المضاف.؟

- الماء المضاف تعرفه بسهولة من اضافة لفظ آخر الى الماء كلّما نطقت به، فتقول: ماء الورد، ماء الرمان، ماء العنب، ماء الجزر ماء البطيخ، و ماء مساحيق الغسيل، و هو كما تلاحظ من الأمثلة ليس مما يعنينا أمره هنا، فنحن نتحدّث عن الماء ذاك الذى نطهر به و نشربه، نتحدّث عن الماء لا عن ماء الرمان و ماء العنب مثلا.

ثم ان الماء أو الماء المطلق على قسمين: معتصم و غير معتصم.

ماء معتصم!! ما ذا تعنى؟

- الماء المعتصم هو الماء الذى لا يتنجّس بملاقاة النجاسة إلا إذا تأثّر بها لونه أو طعمه أو رائحته، و الماء غير المعتصم هو الماء الذى يتنجّس بمجرد ملاقاته للنجاسة و ان لم تتأثر بها احدى صفاته الثلاث.

و ما هى المياه المعتصمة؟

- هی

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۵۵

۱- المـاء الکثیر: و هو مـا بلغ قـدر الکر أی مـا کان مکعبه ۳۶ شبرا، کماء الإسالـهٔ (الصـنبور) ذاک الـذی یصل الی بیوتنا من خزانات المیاه الکبیرهٔ المنتشـرهٔ فی المدن أو من محطّات ضخّ المیاه، و ماء خزاناتنا الموضوعهٔ علی سطوح منازلنا إذا کانت بحجم الکر، و ماء خزاناتنا الصغیرهٔ إذا اتّصل بها ماء الاسالهٔ (الصنبور) ما لم ینقطع.

۲- ماء البئر.

۳- الماء الجاری: کمیاه الأنهار و الروافد و الجداول و العیون.

۴- ماء المطر أثناء هطوله.

هذه هی المیاه المعتصمهٔ.

و ما هی المیاه غیر المعتصمهٔ.؟

- هی میـاه الأـحواض الصّیـغیرهٔ و الأـوانی و القنانی و الکؤوس و نحوها من المیاه الراکـدهٔ غیر ماء البئر. التی یقل مقـدارها عن الکر و یصطلح علیه ب (الماء القلیل) و قد عرفت انّها تتنجّس بمجرد ملاقاتها للنجاسهٔ.

و الماء المضاف؟

- حکمه حکم الماء القلیل یتنجّس بملاقاته للنّجاسـهٔ سواء أ کانت کمّیته کبیرهٔ أم قلیلـهٔ کالشای مثلا، و تلحق بالماء المضاف السوائل الأخری کالحلیب و النفط و محالیل الأدویهٔ و غیرها و أنّها تتنجّس بمجرد ملاقاتها للنّجاسهٔ.

ثمّ أردف ابی قائلًا

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۵۶

کـل ماء قلیل اتصل به الماء الکثیر صار کثیرا فیکون معتصـما ما لم ینقطع عنه، فخزان الماء الصـغیر إذا جری علیه أنبوب الإسالـهٔ صار کثیرا، و مـاء القـدر الموضوع فی المغسـلهٔ إذا فتحت علیه أنبوب المـاء المتّصـل بالکر، فاتصل ماء القـدر بماء الانبوب صار ماء القـدر کثیرا، کل ذلک، ما دام الاتصال موجودا و هکذا.

حسنا. ما ذا لو وقعت قطرات من الدم فی خزان ماء راکد بحجم کر.؟

- لا یتنجّس إلّا إذا کثرت القطرات فتغیّر لون ماء الکر فاصفرّ بتأثیر لون الدم.

و لو وقعت فی إناء صغیر؟

- لنجّست الإناء.

و لو فتحنا علیه ماء الاسالهٔ فعاد الماء إلی صفائه؟

- لطهر ماء الإناء [و لکنه یعود فیتنجس مرّهٔ أخری إذا انقطع عنه ماء الاسالهٔ لما سیمرّ علیک من ان الإناء إذا تنجس لم یطهر إلا بغسلهٔ ثلاث مرات].

لو صببنا من ماء الإبریق علی شیء نجس، فهل یتنجّس ماء الإبریق؟

- کلا، لأن النجاسهٔ لا تتسلّق إلی عمود الماء الساقط من الإبریق، فلا عمود الماء یتنجّس و لا ماء الإبریق.

و کیف یطهّر ماء المطر الأشیاء؟

- إذا تقاطر علیها. سواء أ کان المتنجّس أرضا، أم ثیابا و أفرشهٔ

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۵۷

بعد ان ینفذ منها. أم إناء، أم ما شاکل ذلک و شابهه بشـرط أن یصدق عرفا علی النازل أنه مطر لا أن یکون مجموع ما نزل من السماء

قطرات قليلة لا يصدق عليها المطر.

و هل يكفى فى طهارتها تقاطر المطر عليها مرة واحدة؟

- نعم يكفى إلا فى البدن و الثوب المتنجس بالبول فإنه يلزم فيهما التعدد [و كذا فى الإناء].

و هل يطهّر المطر الماء المتنجّس؟

- نعم إذا امتزج معه.

و كيف نطهّر بالماء القليل أو الكثير الأشياء المتنجّسة؟

- نطهّر كل شيء متنجّس. كل شيء بغسله بالماء قليلا كان أو كثيرا مرة واحدة و لكن يلزم فى الغسل بالماء القليل ان ينفصل ماء التطهير عن الشيء المتنجّس.

و هل الأشياء المتنجّسة كلّها تطهر على هذا النحو؟

- نعم عدا ما يأتى:

(۱)- الأوانى المتنجّسة بالخمر كالقناني و الكؤوس و غيرها نغسلها بالماء ثلاث مرّات.

(۲)- الأوانى إذا مات فيها الجرذ، أو ولغ فيها الخنزير فإنّنا نغسلها سبع مرّات.

(۳)- الأشياء المتنجّسة ببول الصبى الرضيع الذى لم يتغذ بعد بالطعام و كذلك الصبيّة، فانّنا نصبّ الماء عليها بمقدار ما يحيط بها، و لا حاجة إلى أكثر من ذلك. فلا حاجة

الفتاوى الميسرة، ص: ۵۸

إلى العصر إذا كان المتنجس ثوبا أو نحوه.

(۴)- الأوانى إذا ولغ فيها الكلب أو لطعها بلسانه تمسح بالتراب أولا ثم تغسل بالماء مرّتين و ان وقع فيها لعاب فمه أو باشرها بسائر أعضائه [لزم مسحها بالتراب أولا ثم غسلها بالماء ثلاث مرات].

و ما ولوغ الكلب؟

- شربه ما فى الإناء بأطراف لسانه.

(۵)- الملابس المتنجّسة بالبول، تغسلها بالماء الجارى مرّة واحدة أو تغسلها بماء الكر أو ماء الحنفيّات مرّتين أو تغسلها بالماء القليل مرّتين أيضا و تعصرها، أما الملابس المتنجّسة بغير البول. فتغسلها مرة واحدة بالماء القليل و تعصرها أو تغسلها بالماء الكثير من دون حاجة إلى العصر.

(۶)- البدن المتنجّس بالبول تغسله كما فى الفقرة المتقدّمة و إذا كان الغسل بالماء القليل لزم انفصال ماء التطهير عن البدن على النحو المتعارف.

(۷)- باطن الإناء، إذا تنجّس بغير الخمر، أو ولوغ الكلب أو لطعه أو وقوع لعابه أو مباشرته بسائر أعضائه أو موت الجرذ، أو ولوغ الخنزير، فانّنا نطهّره بغسله بالماء القليل ثلاث مرّات أو بالماء الكثير أو الجارى أو المطر [ثلاث مرّات أيضا].

و ظاهر الإناء.؟

- يطهر بغسله مرة واحدة، حتى بالماء القليل.

و كيف اطهر كفّى المتنجّسة و عندى ماء قليل؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۵۹

- إذا لم تكن متنجسة بالبول فصبّ عليها الماء مرة واحدة، فإن انفصل ماء التطهير عن كفّك فقد طهر كفك.

المطهّر الثانى: الشمس.

و ما ذا تطهّر الشمس؟.

- تطهّر الأرض و ما يستقرّ عليها من الابنية و الحيطان، و يلحق بها فى ذلك الحصر و البوارى عدا ما تشتمل عليه من الخيوط [و لا تلحق بها الأبواب، و الأخشاب، و الأوتاد، و الأشجار و أوراقها، و النباتات، و الثّمار قبل قطافها و غير ذلك من الأشياء الثّابتة على الأرض].

كيف تطهّر الشمس الأرض و البناء؟

- بشروقها عليها حتّى تجف بتأثير أشعّتها مع زوال عين النجاسة عنها.

و إذا كانت الأرض النجسة جافة، و أردنا تطهيرها بالشمس؟

- صببنا عليها الماء حتى إذا جففتها الشمس طهرت.

و إذا تنجّست الأرض بالبول و أشرقت عليها الشمس فجفت؟

- طهرت الأرض إذا لم يبق عليها جرم البول.

الحصى و التراب، و الطين، و الأحجار المعدودة جزء من الأرض إذا تنجّست بالبول فجفّفتها الشمس؟

- طهرت كذلك.

و المسمار النابت فى الأرض، أو فى البناء.؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۶۰

- [ليس حكمه حكم الأرض، فلا يطهر بالشمس].

المطهّر الثالث: زوال عين النجاسة عن بواطن الإنسان

غير المحضة و عن جسد الحيوان.

اضرب لى مثلا على ذلك.

- زوال الدم عن باطن الفم، أو باطن الأنف، أو باطن الأذن، زوال لعين النجاسة.

فبمجرّد ان يزول الدّم يطهر الفم، و الأنف و الأذن و العين و هكذا من دون حاجة إلى تطهيرها بالماء.

و جسد الحيوان.؟

- كذلك جسد الحيوان، فمجرّد أن يزول الدم عن منقار الدجاجة يطهر منقارها، و بمجرّد أن يزول الدّم عن فم القطّة يطهر فمها، و هكذا.

و هل تتنجّس الإبرة- إبرة الدواء- إذا زرقت داخل جسم الإنسان أو الحيوان، فلاقت الدم داخل الجسم؟

- كلا، لا تتنجّس إذا خرجت الإبرة من داخل الجسم و هى غير ملوّثة بالدم فملاقاة النجس داخل الجسم لا تحقّق النجاسة.

المطهّر الرابع: الأرض.

كل ما يسمّى أرضا مطهرة كالحجر، و الرمل و التراب و ما فرش بالطابوق أو الاسمنت لا بالقير و نحوه و يشترط فى الأرض أن تكون [يابسة] و طاهرة.

و كيف أعرف أنها طاهرة؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۶۱

- ما دمت لا تعرف أنّها قد تنجّست فهى طاهرة، و من ثمّ فهى مطهرة.

و ما ذا تطهّر الأرض؟

- تطهّر باطن القدم، و الحذاء، بالمشى عليها أو المسح بها بشرط أن تزول عن القدم و الحذاء بسبب المشى أو المسح النجاسة العالقة بهما هذا إذا كانت النجاسة قد حصلت من الأرض النجسة سواء بالمشى عليها أم بغيره [و امّا إذا كانت قد حصلت من غيرها فلا تكون الأرض مطهرة له حينئذ].

المطهّر الخامس: التبعيّة.

اضرب لى مثلا على التبعيّة.

- الكافر المحكوم بالنجاسة مثلا إذا أسلم طهر، و طهر «تبعا له» طفله الصغير الذى كان نجسا تبعا لأبيه. و الجد الكافر، و الجدة، و الأم إذا أسلموا طهروا، و طهر «تبعا لهم» طفلهم الصغير الذى كان نجسا تبعا لنجاستهم، كل ذلك فيما إذا كان الصغير مع من أسلم بأن يكون تحت كفالته و رعايته و لا يكون معه كافر أقرب منه إليه.

و الخمر إذا انقلب خلًّا طهر، و طهر «تبعا له» إناؤه الموضوع فيه.

و الميّت إذا غسّل الأغسال الثلاثة طهر. و طهرت «تبعا له» يد الغاسل، و السدة التى غسل عليها، و ثيابه التى غسل فيها.

و الثوب المتنجّس إذا غسلته بالماء القليل - مثلا- طهر،

الفتاوى الميسرة، ص: ۶۲

و طهرت «تبعا له» اليد التى غسلته.

المطهّر السادس: الإسلام.

و كيف يطهر الإسلام؟ و من يطهر؟

يطهّر الإسلام الكافر المحكوم بالنجاسة بعد أن يسلم، فيطهر هو و يطهر تبعا له شعره، و أظافره، و غير ذلك من أجزاء جسده التى كانت نجسة لكفره.

المطهّر السابع: غيبة المسلم البالغ أو الصبى المميز.

و ما غيبة المسلم؟

- أن تفارقك صورته، فلم تعد تراه عينك.

و إذا غاب؟

- إذا غاب طهر، و طهرت معه أشياؤه و أدواته التى فى حيازته كثيابه. و فراشه، و أوانيه و أمتعته، و غيرها إذا احتملت تطهيره لها.

اضرب لى مثلا على ذلك.

- ثوب أخيك مثلاـ كان نجسا و هو يعلم بذلك أو لا يعلم و لكنك أنت تعلم بذلك سواء أ كان ملتزما بأحكامه الشرعيّة أو غير ملتزم بها. ثم غاب عنك أخوك، و عاد ثانية و احتملت أنه طهر ثوبه عندئذ تقول: ثوب أخى طاهر.

تقول ذلك دون حاجة إلى سؤاله.

الفتاوى الميسرة، ص: ۶۳

المطهّر الثامن: الانتقال.

مثلا.

- دم الإنسان- مثلا- ذاك الذی یتغذّی علیه البق و البرغوث و القمّل من الحشرات التی لا دم لها عرفا، إذا شربه الحیوان فاستقرّ فی جوفه، ثم قتلت الحیوان، فصبغ ذلک الدم جسدک أو ثیابک، فهو دم طاهر.

المطهّر التاسع: الاستحالة.

و ما الاستحالة؟

- الاستحالة: تبدل شیء إلی شیء آخر مختلف عنه، و تحوله إلیه لا مجرد تبدل اسمه أو صفته أو تفرق اجزائه.

اضرب لی مثلا علی ذلک؟

- الخشب المتنجس- مثلا- إذا احترق و صار رمادا، فالرماد طاهر. و مخلّفات الحیوان إذا استعملت وقودا للنار، فرمادها فی التنور طاهر، و هکذا.

المطهّر العاشر: خروج الدم بالمقدار الطبیعی من الحیوان المذکّی

بطریقة شرعیة عندئذ سنحکم بطهارة الدم الباقی داخله.

المطهّر الحادی عشر: انقلاب الخمر خلًّا،

ذلک أن الخل أثناء تکوّنه یتخمّر فی مرحلة ما أحیانا فیتنجّس ثم ینقلب بعد ذلک إلی خلّ فیطهر.

المطهّر الثانی عشر: استبراء الحیوان الجلّال:

الفتاوی المیسرة، ص: ۶۴

فإن الحیوان المأکول اللحم إذا تعوّد أکل عذرة الإنسان حرم أکل لحمه و شرب لبنه و أصبح بوله و مدفوعة و عرق جسمه نجسا.

کیف یتمّ استبراء الحیوان الجلّال؟

- یتمّ ذلک بمنعه عن أکل النجاسة لمدة لا یسمی بعد مضیّها حیوانا جلالا بل یصبح حیوانا عادیّا.

و عندئذ؟

- عندئذ بعد استبرائه نحکم بطهارة لحمه و لبنه و کلّ ما تقدّم.

الفتاوی المیسرة، ص: ۶۵

حواریّة الجنابة

اشارة

الفتاوی المیسرة، ص: ۶۷

سبقنی علی غیر العادة أبی هذا الیوم إلی جلسة الحوار هذه.

و حین حضرت لم یلحظ أبی أول الأمر حضوری. کان صامتا، متأمّلا مطرقا برأسه إلی الأرض. مرخیا عینیه فی قلبه، تارکا- کما یبدو-

لمشاعره حرّیة التسلّل خارج جدران الغرفة المفضضة ببیاض الأسئلة و براءة قلب الطفل.

و ما أن لمحنی حتّی عاد لعینیه حزمهما الجمیل الهادی، فرنا إلیّ قائلًا:

سأبدأ حواری بمقدّمة تسلمنی إلی فحوی حدیث الیوم. إلی حواریّة الجنابة. ثم أردف:

- حدّثتک فی «حواریة النجاسة» عن النجاسات، تلک التی تسلب من أجسادنا و أجسام الأشیاء طهارتها الأولی التی کانت علیها.

ثم حدّثتک فی «حواریة الطهارة» عن المطهّرات، تلک التی تعید مرّة أخری لأجسادنا و أجسام الأشیاء طهارتها المغصوبة.

و لو رجعت إلی «النجاسات» لوجدت أنّها أشیاء مادّیة طارئة علی الجسد، منه، أو من غیره.

إنّ هناک أمورا معنویة غیر محسوسة، لو «حدثت» لسلبت من الإنسان طهارته، و لاحتاج بعدئذ إلی ما یعید له طهارته المسلوبة

الفتاوی المیسرة، ص: ۶۸

و نقاءه الجمیل المفقود.

ذلک «الحدث» علی نحوین. أکبر و أصغر.

فالحدث الأکبر: الجنابة و الحیض و النّفاس و الاستحاضة الکثیرة و مسّ المیّت و الموت.

و الحدث الأصغر: کالبول و الغائط و الریح و النوم و الاستحاضة القلیلة و غیرها.

و الحدث الأکبر «یغسله الغسل» أو «یمسحه التیمّم».

و الحدث الأصغر «یغسله الوضوء» أو «یمسحه التیمم».

و ستتناول حواریاتنا القادمة هذه الأمور أمرا أمرا مبتدئین الیوم ب «الجنابة».

قلت لأبی:

بما ذا تتحقق الجنابة؟

قال:

تتحقّق بأحد أمرین:

أولا: خروج السائل المنوی، سواء أخرج بممارسة جنسیّة، أم باحتلام، أم بعادة سرّیّة، أم بغیر ذلک.

و ما هی صفات السائل المنوی؟

- سائل لزج کثیف، رائحته کرائحة العجین المختمر، حلیبی اللّون یمیل لونه أحیانا إلی الصفرة أو الخضرة، یخرج فی الغالب عند بلوغ الشهوة الجنسیّة ذروتها مصحوبا بالدفق و ملحوقا بارتخاء و فتور

الفتاوی المیسرة، ص: ۶۹

للجسد.

و إذا شککت بأن هذا السائل اللزج الخارج هل هو سائل منوی أو هو غیره من السوائل الأخری؟

- سأعطیک علامات ثلاث: إذا اجتمعت ثلاثتهن فهو سائل منوی.

هذه العلامات هی: الشهوة، و الدفق. و ارتخاء الجسد أو فتوره.

و فی المریض تکفی الشهوة.

و لو تحقّقت واحدة منهنّ أو اثنتان.؟

- قل انّه لیس سائلا منویّا، سوی المریض کما ذکرت قبل قلیل.

و هل للمرأة سائل منوی کالرجل؟

- نعم السائل الخارج من مهبلها عند ما تبلغ الشهوة الجنسية ذروتها بحكم السائل المنوى فى الرجل سواء فى حال النوم أو فى حال اليقظة.

ثانيا: الاتصال الجنسي و لو لم يؤدّ إلى نزول السائل المنوى.

و يكفى فى تحقّق الاتصال الجنسى دخول رأس العضو التناسلى الذكرى «الحشفة» فى فرج الأنثى أو شرجها.

و إذا خرج السائل المنوى أو تحقّق الاتصال الجنسى؟

- تحقّقت الجنابة، للفاعل و المفعول به من غير فرق بين الكبير و الصغير، و العاقل و المجنون و الحىّ و الميّت.

و إذا تحقّقت الجنابة.؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۷۰

- وجب عليك الغسل لتصلّى - مثلا- أو لتطوف فى حجّك.

فإن الصلاة و الطواف تتوقّف صحتهما على الغسل، و سأشرح لك فى «حواريّة الغسل» التى ستأتى، كيف تغتسل.

ثمّ إنّه حرمت عليك ما دمت جنبا أمور:

(۱)- مسّ كتابة القرآن الكريم.

(۲)- مسّ لفظ الجلالة «اللّه» [و أسماء اللّه و صفاته الخاصة به ك «الخالق»].

(۳)- قراءة آية السجدة من كل سورة من سور العزائم الأربع و هى «اقرأ، و النجم، و السجدة، و فصّلت».

(۴)- دخول المساجد أو المكث فيها، أو أخذ شىء منها أو وضع شىء فيها [و ان كان من خارجها أو فى حال الاجتياز فيها].

و يجوز للجنب اجتيازها كالدخول من باب و الخروج من باب آخر إلّا المسجدين الشريفين «المسجد الحرام بمكّة» و «المسجد النبوىّ بالمدينة»، [و تلحق المراقد المقدّسة للمعصومين عليهم السّلام بالمساجد].

و هل يلحق الصحن و الرواق إذا لم يكن مسجدا بالمسجد فيحرم دخولهما؟

- كلا لا يلحقان به.

قبل ان نودع حواريّة الجنابة أحبّ أن أسألك و أخجل.

- سل ما شئت دون خجل فلا حياء فى الدّين، أقولها دائما.

الفتاوى الميسرة، ص: ۷۱

دائما.

أحيانا بعد أن أثار جنسيّا أشاهد نقطة لزجة لسائل أبيض شفّاف تخرج من القضيب.

- نعم هذا السائل طاهر لا ينجس الملابس و لا الجسد، و لا يجب عليك الغسل و لا الوضوء إذا خرج، و هناك سائل آخر يخرج بعد البول أحيانا، إنّه كذلك طاهر و لا يجب عليك الغسل إذا خرج.

و العادة السرّية؟

- العادة السرّية محرّمة يجب عليك اجتنابها و قد نزّلها الإمام الصادق عليه السلام فى بعض النصوص المرويّة عنه منزلة الزّنا!!

الفتاوى الميسرة، ص: ۷۳

حوارية الحيض

اشارة

الفتاوی المیسرة، ص: ۷۵

جلس أبی علی مقعده المعد له فی غرفة الحوار هذا الیوم، و علی شفتیه ابتسامة عریضة جعلتنی اخمن ان أمرا غیر مألوف یراوده، جلس لیقول:

- سأحدثک الیوم عن الحیض.

لم أکن أعرف قبل الیوم ما ذا یعنی الحیض، و ان کنت أذکر انی قد سمعت هذه اللفظة من قبل. غیر ان ما أثار فضولی لمعرفتها. انی سمعتها تلفظ منهن علی استحیاء. تلفظ همسا رقیقا عاجلا کأن فی الکلمة ما یخجل. و بمجرد ما تیقنت ان الحدیث عن الحیض قد بدأ. خجلت و رحت اداری خجلی فسألت نفسی: لما ذا یواظب الخجل نفسه لیحضر معی. و ألحّ علیّ هذا التساؤل. ثم تطاول فاستحکم، تری لما ذا یواظب الخجل نفسه لیحضر هنا.

و استحوذت علیّ الفکرة و أسرتنی. لما ذا الخجل و لم؟ إذا کان الحیض امرا مخجلا حقا فکیف سیحدثنی عنه أبی هذا الیوم، ثم. لما ذا یحدثنی عن أمر مخجل یحسن ان لا یتحدث به أحد.

و استذکرت. فموضوع حواریاتنا کلها یدور حول أحکام شرعیة، فلا بد ان یکون الحیض موضوعا یتناوله بالبحث الفقه

الفتاوی المیسرة، ص: ۷۶

الإسلامی، و إذا کان الأمر کذلک، فما معنی ان نخجل من الحدیث فی أمر یذکره القرآن الکریم و یتناوله النبی الکریم محمد صلّی اللّه علیه و آله و یتحدث عن أحکامه المعصومون علیهم السّلام لأصحابهم، ثم بعد ذلک ما معنی ان نخجل من أمر یجب أن نحیط بأحکامه لنطبقها.

و أفقت علی صوت أبی یقول:

- سبب الحیض، خروج دم الحیض، و هو دم تعتاد علیه النساء و تعرفه، یخرج فی فترات منتظمة کل شهر تقریبا و یوصف بأنه «أحمر أو مائل إلی «السواد» و «حار» و «یخرج بحرقة و دفق».

و هل هناک عمر معین للنساء اللاتی یأتیهن الحیض.؟

- نعم، ان تکون قد أکملت تسع سنوات قمریة من عمرها، و ان لا تکون قد بلغت ستین عاما قمریا و هو سن الیأس.

إذن بین ۹- ۶۰ سنة؟

- نعم، فکل دم تراه الفتاة قبل بلوغها تسع سنوات و لو بلحظة لیس بدم حیض و کل دم تراه المرأة بعد بلوغها ستین سنة لا تکون له أحکامه.

و کم یوما یستمر نزول دم الحیض؟

- أقل ما یکون الحیض ثلاثة أیام تتوسطهما لیلتان، و أکثره عشرة أیام.

و إذا استمر أقل من ثلاثة أیام و انقطع؟

- لیس هذا الدم دم حیض.

الفتاوی المیسرة، ص: ۷۷

و إذا زاد علی عشرة أیام؟

- الحیض لا یزید علی عشرة أیام.

و إذا انهت أیام الحیض و طهرت، ثم عاد فنزل الدم ثانیة بعد تسعة أیام مثلا؟

- لیس هذا الدم النازل دم حیض. لأن الفترة الفاصلة بین حیضة و حیضة یجب أن لا تقل عن عشرة أیام دائما.

متى تعدّ المرأة نفسها حائضا؟

- إذا جاءها الدم فى وقت عادتها الوقتية أو قبل وقت عادتها بزمن قليل كيوم أو يومين.

و كيف تكون المرأة ذات عادة وقتية؟

- إذا نزل منها دم الحيض مرتين فى زمان خاص من شهرين فصاعدا.

و إذا لم تكن المرأة ذات عادة وقتية كالفتاة التى يأتيها الدم لأول مرة أو المضطربة تلك التى لم تستقر لها عادة متى تعد نفسها حائضا؟

- تعد نفسها حائضا إذا تحقق أحد أمرين:

۱- إذا كان الدم حاويا على صفات دم الحيض و هى الحمرة أو السواد و الحرارة و الخروج بحرقة و دفق.

۲- إذا رأت الدم و اطمأنت باستمرار نزوله إلى ثلاثة أيام فما زاد.

الفتاوى الميسرة، ص: ۷۸

إذا عدت نفسها حائضا لأحد الأمور المتقدّمة و تركت الصلاة و لكن الدم انقطع قبل إكمال ثلاثة أيام فعلمت أنه لم يكن بدم حيض فما ذا تصنع؟

- تقضى ما فاتها من الصلاة فى تلك الفترة.

إذا استمر الدم النازل عشرة أيام أو أقل متجاوزا أيام عادتها؟

- تعتبر حائضا طوال فترة نزول الدم و ان فقد بعضه صفات دم الحيض.

و إذا استمر الدم أزيد من عشرة أيام و كانت ذات عادة محددة وقتا و عددا؟

- تعتبر حائضا فى خصوص أيام عادتها لا ما تقدم عليها و لا ما تأخر عنها.

ذات العادة إذا لم تر الدم فى وقت عادتها و نزل منها الدم بعد الوقت و استمر لأزيد من عشرة أيام و كان بعضه يحمل صفات الحيض و بعضه لا يحمل صفاته فأى منهما حيض؟

- الأول منهما، و لكن تراعى فى العدد عدد العادة السابقة، فإذا كان ما يحمل صفة الحيض أقل من عدد العادة أكملت العدد بإضافة بعض ما ليس بصفة الحيض، و إذا كان ما بصفة الحيض أكثر من عدد العادة تجعل خصوص مقدار عادتها حيضا.

إذا استمر الدم أزيد من عشرة أيام و لم تكن ذات عادة

الفتاوى الميسرة، ص: ۷۹

أصلا كالمبتدئة و المضطربة و المتحيرة فكيف تميز دم الحيض عن سواه؟

- باختلاف الصفة فإذا كان مقدار من الدم النازل تحمل صفات دم الحيض و كان ما بين ثلاثة أيام إلى عشرة أيام تجعله حيضا و ما سواه دم استحاضة ذاك الذى أحدّثك عن أحكامه فى حوارية قادمة.

و إذا شكت المرأة فى انقطاع دم الحيض؟

أى: شكت بأنها طهرت أو لا زالت حائضا؟

- وجب عليها الفحص.

و كيف تفحص؟

- ان تدخل قطنة فى موضع الدم و تتركها برهة ثم تخرجها فان كانت بيضاء نقية فهى طاهرة و عليها أن تغتسل و تأتى بعباداتها

کالصلاهٔ و الصوم مثلا. و ان کانت مغموسهٔ بالدم أو مخضبهٔ فهی لا زالت حائضا.

و إذا علمت المرأهٔ أنها حائض؟ فما ذا تفعل؟ و ما ذا تترک؟

- أحکام المرأهٔ حال الحیض ما یأتی:

۱- لا تصح منها الصلاهٔ. لا الصلاهٔ الواجبهٔ و لا المستحبهٔ.

۲- لا تقضی ما یفوتها من صلوات أثناء الحیض.

۳- لا یصح منها الصوم.

۴- تقضی ما یفوتها من صوم فی رمضان أثناء فترهٔ الحیض،

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۸۰

[و کذلک الصوم المنذور فی وقت معین].

۵- لا یصح منها الطواف فی الحج. واجبا کان أو مستحبا.

۶- لا یصح طلاقها و هی حائض إلّا فی موارد مستثناهٔ.

۷- یحرم الاتصال الجنسی فی القبل بها أیام الدم، و یجوز بعد انقطاعه و قبل الغسل [بعد غسل الفرج].

۸- یحرم علیها کل ما حرم علی المجنب «راجع حواریهٔ الجنابهٔ».

۹- یجب علیها أن تغتسل للصلاهٔ إذا انتهت فترهٔ الحیض «و سأشرح لک کیف تغتسل فی حواریهٔ الغسل الاتیهٔ».

سیستانی، سید علی حسینی، الفتاوی المیسَّرهٔ، در یک جلد، دفتر حضرت آیهٔ الله سیستانی، قم - ایران، اول، ۱۴۱۶ ه ق الفتاوی المیسرهٔ؛ ص: ۸۱

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۸۱

حواریّهٔ النّفاس

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۸۳

قال أبی: سأحدّثک الیوم عن النّفاس.

و ما النفاس؟

- دم تراه المرأهٔ عند الولادهٔ أو بعدها بسبب الولادهٔ و نسمّی المرأهٔ عندئذ بالنفساء.

و کم یستمرّ النفاس؟

- أکثر النّفاس عشرهٔ أیام.

و أقلّه.؟

- لا حدّ لأقلّه، فقد یکون دقیقهٔ و قد یکون أقل من ذلک.

و هل یختلف النفاس بین امرأهٔ و أخری؟

- النفساء ثلاثهٔ أقسام لکل منها حکم خاص بها.

الأول: من لا یتجاوز نزف الدم عندها عشرهٔ أیّام.

و ما حکمها؟

- تعتبر فترهٔ نزول الدم کلها نفاسا.

الثانى: من يتجاوز نزف دمها عشرة أيّام، و لها عادة عدديّة فى الحيض محدّدة كأن تكون عادتها فى الحيض خمسة أيام من كل شهر.

الفتاوى الميسرة، ص: ۸۴

و ما حكمها؟

- أن تعتبر مدّة عادتها نفاسا، خمسة أيام فى مثالنا السابق.

و الأيّام الباقية؟

- تعتبرها استحاضة.

الثالث: من يتجاوز نزف دمها عشرة أيّام، و ليس لها عادة عدديّة فى الحيض محدّدة.

ما حكمها؟

- حكمها أن تعتبر مدة نفاسها عشرة أيّام.

إذا كانت النفساء ذات عادة فى الحيض محدّدة، و تجاوز نزف دمها عدد أيّام عادتها. و هى لا تدرى هل سينقطع نزف الدم قبل عشرة أيّام، أو سيستمر الى ما بعد العشرة؟

- يمكنها أن تترك العبادة إلى تمام عشرة أيّام، فإن انقطع نزف الدم اعتبرت المدّة كلها نفاسا، و إن تجاوز الدم اليوم العاشر تغتسل و تعمل عمل المستحاضة.

و تلك المدة الفاصلة بين نهاية عادتها و تمام العشرة، تلك التى تركت فيها العبادة؟

- تعتبرها استحاضة، و تقضى ما فاتها فيها من عبادة.

إذا انقطع نزف الدم فى اليوم الأول ثم عاد لينقطع مرّة أخرى فى اليوم العاشر مثلا أو فى أىّ يوم كان قبله.؟

- كان النزف الأوّل و النزف الثانى كلاهما نفاسا.

الفتاوى الميسرة، ص: ۸۵

و فترة النقاء الفاصلة بينهما؟

- [حكمها أن تجمع فيها بين أعمال الطاهرة من النّفاس و ما تتركه النفساء] إذا انقطع نزف الدم ثم عاد، ثم انقطع، ثم عاد، و هكذا، و لكنه لم يتجاوز بمجموعه عشرة أيّام؟

- كانت أيّام الدم كلها نفاسا و اما أيّام النقاء [فتجمع فيها بين أعمال الطاهرة و تروك النفساء].

إذا أتمّت النفساء نفاسها، ثمّ رأت الدّم بعد ذلك؟

- كل دم تراه النفساء بعد إتمام نفاسها و الى عشرة أيام لاحقة فهو استحاضة، سواء أ كان الدّم بصفات دم الحيض أم لم يكن، و سواء أ كان فى أيّام عادتها أم لم يكن.

و ما ذا يترتّب على النفساء من أحكام؟

- يترتّب عليها كل ما ترتّب على الحائض من أحكام سواء أ كانت واجبات أم مستحبات أم مكروهات أم محرمات [حتّى حرمة قراءة آية السجدة من سور العزائم، و دخول مسجدى مكّة و المدينة و لو على نحو الاجتياز، و دخول المساجد الأخرى بغير اجتياز، و وضع شىء فى المساجد] راجع حواريّة الحيض.

الفتاوى الميسرة، ص: ۸۷

حواريّة الاستحاضة

اشارة

الفتاوی المیسرة، ص: ۸۹

جلس أبی جلسته المعتادة مزدانا به مکانه المخصّص له کل یوم، و بدأ فأضفی علی حوار الیوم اسم «الاستحاضة».

و ما أن أتمت کلمة الاستحاضة تکوینها اللفظی و استوت کجسد من کلام حتی خطر فی ذهنی أن حروف الکلمة هی حروف کلمة الحیض، مصاغة منها، أو محورة عنها و إذ استولی علیّ هذا الخاطر برق فی ذهنی خیط من دم راعف، و أخذ یتشکّل متخذا هیئة امرأة.

فقلت: و هل الاستحاضة من مختصّات النساء؟

قال: نعم.

قلت: و هل هی نضح دموی.؟

قال: نعم. و لکن.

و لکن ما ذا؟

- لکن شرط أن لا یکون دم حیض، و لا نفاس، و لا جرح، و لا قرح و لا افتضاض بکارة.

قلت: معنی هذا أن الاستحاضة هی کل دم لا یکون حیضا و لا نفاسا و لا جرحا و لا قرحا و لا دم تمزق غشاء البکارة.

الفتاوی المیسرة، ص: ۹۰

قال: نعم.

قلت: هذه دماء عدیدة.

قال: بعضها دلیل خصوبة المرأة و شبابها. أ لا تری انّها حین تشیخ و ینقطع عنها دم الحیض لا تنجب.

قلت: دم الجروح و القروح و النفاس معروف عادة. و لکن کیف تعرف المرأة أن هذا الدم دم استحاضة. و لیس دم حیض.

قال: تذکّر مواصفات دم الحیض؟

قلت: نعم، فهو دم أحمر أو أسود، یخرج بحرقة، و حرارة.

قال: غالبا ما تکون مواصفات دم الاستحاضة مخالفة لمواصفات دم الحیض، فدم الاستحاضة غالبا اصفر اللون، و رقیق، و یخرج بلا لذع و لا حرقة.

قلت: و کیف تشخص المرأة أن هذا الدم لیس دم تمزّق غشاء البکارة إذا صادف ذلک یوم الزواج؟

قال: دم تمزّق غشاء البکارة یحیط بالقطنة، و یطوقها کهلال من دم، بینما قد تنغمس القطنة بدم الاستحاضة، و قد یزید فیتجاوزها الی ما ربطتها به؟

اذن دم الاستحاضة قد یستوعب القطنة بخضابه؟

- نعم، و قد لا یستوعبها، فالاستحاضة علی ثلاثة أقسام:

استحاضة کثیرة:

إذا انغمست القطنة بالدم و زاد، فتجاوزها الی ما ربطتها به و لوّثه.

الفتاوی المیسرة، ص: ۹۱

و استحاضة متوسطة:

إذا انغمست القطنة بالدم، و لکنّه توقف عندها فلم یتجاوز الی ما ربطتها به.

و استحاضة قليلة:

إذا لوّن الدّم القطنة و لم يغمسها، لقلته.

و ما حكم كل منها؟

- فى الاستحاضة الكثيرة، يجب على المرأة أن تغتسل ثلاثة أغسال، غسلا لصلاة الصبح، و غسلا لصلاتى الظهر و العصر إذا جمعتهما و غسلا لصلاتى المغرب و العشاء إذا جمعتهما.

و إذا فرّقت بينهما؟

- اغتسلت لكل صلاة.

و هل هذا حكمها فى مطلق الأحوال؟

- لا، بل هذا حكمها فيما إذا كان الدم صبيبا لا ينقطع بروزه على القطنة و امّا إذا كان بروزه عليها متقطعا بحيث تتمكن من الاغتسال و الإتيان بصلاة واحدة أو أزيد قبل بروز الدم عليها مرّة أخرى [فعليها تجديد الغسل كلما برز الدم، فلو اغتسلت وصلت الظهر ثمّ برز الدم على القطنة قبل صلاة العصر أو فى أثنائها وجب عليها الاغتسال لها] و لو كان الفصل بين البروزين بمقدار تتمكّن فيه من الإتيان بصلاتين أو عدة صلوات جاز لها ذلك من دون حاجة الى تجديد الغسل.

هذا فى الاستحاضة الكثيرة.

و فى الاستحاضة المتوسطة يجب عليها ان تتوضأ لكل صلاة

الفتاوى الميسرة، ص: ۹۲

[و تغتسل فى كل يوم مرّة واحدة قبل وضوءاتها].

اضرب لى مثلا على ذلك.

- قبل صلاة الفجر - مثلا - اكتشفت المرأة أنها مستحاضة فاختبرت نفسها فكانت استحاضتها متوسطة [تغتسل] ثم تتوضأ لصلاة الفجر و يكفيها غسلها هذا لكل صلوات ذلك اليوم مع وضوء لكل صلاة، فإن حلّ اليوم الثانى [اغتسلت] ثم توضأت و هكذا لو توالت بتلك الصفة فلم تنقص و لم تزد.

و فى الاستحاضة القليلة: يجب عليها فقط ان تتوضأ لكل صلاة واجبة كانت أم مستحبة.

و هل تتبدل استحاضة المرأة من قسم الى قسم؟

- نعم قد تتبدّل فتتحول القليلة إلى كثيرة، و الكثيرة الى قليلة، و هكذا.

و كيف تعرف المرأة بتحوّل استحاضتها؟

- [عليها أن تختبر نفسها قبل الصلاة لتعرف ذلك]، ثمّ لتعمل وفق ما تقتضيه نتيجة الاختبار. فاذا تبيّن أنها استحاضة قليلة عملت بما تمليه عليها أحكام الاستحاضة القليلة. و إن تبين أنّها استحاضة متوسطة عملت بما تمليه عليها أحكام الاستحاضة المتوسطة و هكذا.

و القطنة المنقوعة بالدم و الشداد و ما ربطتها به إذا لاقى الدّم؟

- يحسن بها ان تبدلهما أو تطهرهما لكل صلاة إذا كانت

الفتاوى الميسرة، ص: ۹۳

استحاضتها قليلة أو متوسطة و اما إذا كانت كثيرة [فيلزمها ذلك ان أمكنها] و تتحفظ من خروج الدم للفترة من نهاية الغسل إلى نهاية الصلاة، إذا لم يضر بحالها تحفّظها.

و هل عليها أن تسرع إلى الصلاة بعد الإتيان بما عليها من الطهارة؟

- [نعم].

- و ما ذا يترتّب على الاستحاضة من أحكام؟

- أوّلا: يجب على المستحاضة أن تتطهّر بعد انقطاع الدم للصلاة الآتية بالوضوء إن كانت استحاضتها قليلة أو متوسطة و بالغسل إن كانت استحاضتها كثيرة.

ثانيا: يحرم على المستحاضة أثناء الاستحاضة.

رابعا: لا يترتب على الاستحاضة ما كان يترتّب على الحيض:

من حرمة الاتصال الجنسى، و حرمة دخول المساجد، و المكث فيها، و وضع شيء فيها، و قراءة آيات السجدة.

خامسا: يصحّ الصوم فى الاستحاضة القليلة و المتوسطة و إن لم تأت المستحاضة بما يجب عليها للصلاة من الوضوء أو الغسل.

و اما المستحاضة استحاضة كثيرة فذهب جمع من الفقهاء رضوان اللّه عليهم الى ان صحة صومها تتوقّف على إتيانها بما يجب عليها من غسل الليلة السابقة على يوم الصوم و من أغسال نهارية. و لكن

الفتاوى الميسرة، ص: ۹۴

الأصحّ أنّه لا يتوقف على ذلك صحة صومها.

سادسا: لا يجب على المستحاضة الكثيرة الوضوء مع الأغسال و يجب على المستحاضة المتوسطة الوضوء بعد الغسل [الواجب عليها].

الفتاوى الميسرة، ص: ۹۵

حواريّة الموت

اسارة

الفتاوى الميسرة، ص: ۹۷

لا أكتمكم أنى ساعة بدأ أبى حوارة عن الموت كنت متوتّرا، مستفزّ الأعصاب، مستنفرا، قلقا، مشدودا شدا عنيفا الى وجه أبى و نبرات صوته و انحناءاتها و هو يتحدث عن الموت ببطء حذر، ينمّ عن توجس محسوب.

لا أكتمكم كذلك أنى كلما تفوّه أبى بكلمة «الموت» - تلك الكلمة المخيفة المرعبة المجهولة- أحسست بتسارع غير طبيعى لنبض بات لفرط خوفى مما أصغى اليه يصبغ وجهى و أذنيّ على غير قصد منى بلون قاتم و ينثر فوق جبهتى و أنفى حبات مكتنزة من عرق محموم.

و إذ اكتسبت نبرة صوت أبى الخفيضة وشاحا رماديّا من توجس حذر و هو يسرد التفاصيل عن «الموت و الميّت» راحت و تائر خوفى و قلقى تتصاعد شيئا فشيئا حتى فضحتنى.

ثمّ زادت، فضيقت عليّ بعد افتضاح أمرى فرجة بوابة الاعتراف.

و حين لاحظ أبى أمارات الخوف على تضاريس وجهى و حدقات عينيّ طاغية مستحكمة سألنى.

الفتاوى الميسرة، ص: ۹۸

- أ أنت خائف.؟

و كيف لا أخاف!- أ خائف أنت من الموت أم من الميت؟

و إذ كنت أخاف من الميت أكثر ممّا أخاف من الموت قلت:

من الميت.

لقد كان خوفا مرعبا ذاك الذى اعترفت به اليوم. فلم أكن قد شاهدت طيلة عمرى شخصا يحتضر أو يموت، بل لم أكن قد سمعت قبل يومى هذا سردا عمّا ينبغى علىّ أن أفعله و أمامى من يحتضر أو يموت.

كنت قبل هذا اليوم حين أشاهد جنازة محمولة تنتابنى حالة اكتئاب مضجر، و ضيق موجّع، حتى لاحول بصرى عنها لأقطع خيط الذّاكرة من أن يسترسل.

نعم أخاف من الميّت.

قلتها مرة أخرى لاعيد تثبيت قناعتى.

- أ تخاف من الميت أكثر مما تخاف من الموت و ما بعد الموت؟

قال أبى و أضاف: أ تخاف من كان قبل لحظة موته حيا مثلك يأكل و يشرب، و يبكى و يضحك، و يتنزه و يحلم، و ينام.

ثمّ. ثمّ هجم عليه ما لو هجم على كل حىّ لصرعه.

لما ذا لا تكون واقعيا أكثر، فتخاف من الموت أكثر مما تخاف

الفتاوى الميسرة، ص: ۹۹

من الميت؟

أ سألت نفسك أين ذهبت كل تلك الأمم السالفة و أجيالها المتعاقبة يوم «أصبحت مساكنهم أجداثا، و أموالهم ميراثا، لا يعرفون من آثارهم، و لا يحفلون من بكاهم، و لا يجيبون من دعاهم» فكم. و كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنّاتٍ وَ عُيُونٍ. وَ زُرُوعٍ وَ مَقامٍ كَرِيمٍ. وَ نَعْمَةٍ كانُوا فِيها فاكِهِينَ. كَذٰلِكَ وَ أَوْرَثْناها قَوْماً آخَرِينَ.

ثمّ أين ذهب من تعرف ممن ذهب؟

أين آباؤك السابقون، و أجدادك الماضون. أين فلان. أين فلان. أين فلان.؟! لقد «استبدلوا بظهر الأرض بطنا، و بالسعة ضيقا، و بالأهل غربة، و بالنّور ظلمة» ثمّ أنشد أبى:

كلنا فى غفلة و الموت يغدو و يروح نح على نفسك يا مسكين ان كنت تنوح لست بالباقى و لو عمّرت ما عمّر نوح و ران صمت كثيف على وجهه كانت الدّقائق تمر فيه ثقيلة بطيئة متأنّية كمن يعيد ترتيب صورة ما فى ذهنه، أو يعيد تجميع شيء متناثر هنا و هناك فى ذاكرته حتّى قطع صوته حبل ذلك الصمت قائلًا:

رحمك اللّه يا أبا الحسن يوم قلت قبل ساعة موتك: «أنا بالأمس صاحبكم، و أنا اليوم عبرة لكم، و غدا مفارقكم، ليعظكم

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۰۰

هدوّى، و خفوت إطراقى، و سكون أطرافى، فإنّه أوعظ للمعتبرين من المنطق البليغ و القول المسموع» و يوم قلت يا سيدى:

«و اعلموا أنّه ليس لهذا الجلد الرّقيق صبر على النار، فارحموا نفوسكم فإنّكم قد جربتموها فى مصائب الدنيا.

أ فرأيتم جزع أحدكم من الشوكة تصيبه، و العثرة تدميه، و الرمضاء تحرقه؟ فكيف إذا كان بين طابقين من نار ضجيع حجر و قرين شيطان؟

أعلمتم أن مالكا إذا غضب على النار حطّم بعضها بعضا لغضبه، و إذا زجرها توثّبت بين أبوابها جزعا من زجرته؟!» و أردف أبى:

آن لك و قد تكلفت أن تخاف الموت لهول ما بعد الموت يَوْمَ تَرَوْنَها تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمّا أَرْضَعَتْ وَ تَضَعُ كُلُّ ذاتِ حَمْلٍ حَمْلَها وَ تَرَى النّاسَ سُكارىٰ وَ ما هُمْ بِسُكارىٰ وَ لٰكِنَّ عَذابَ اللّهِ شَدِيدٌ. يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ ما عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَراً وَ ما عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَها وَ بَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً وَ يُحَذِّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ وَ اللّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبادِ.

و ليكن الميّت أو المحتضر مذكرا لك بما سيؤول اليه مصيرك. لا مخيفا مرعبا لك.

قالها أبى و صمت و منذ قالها بدأت أعيد النظر بترتيب

الفتاوى الميسرة، ص: ١٠١

مخاوفى من جديد بتأمل واع الى أن قطع أبى علىّ تأمّلاتى مؤكّدا:

إذا صادف أن حضرت محتضرا مسلما فدع مخاوفك جانبا [و وجّهه إلى القبلة].

و كيف أوجّهه؟

- ضعه على قفاه و اجعل باطن رجليه إلى القبلة.

معنى هذا أن أمدّد رجليه باتجاه القبلة.

- بالضبط سواء أ كان المحتضر رجلا أم امرأة، كبيرا أم صغيرا.

و يستحب أن تلقّنه الشهادتين. و الإقرار بالنبى صلّى اللّه عليه و آله و الأئمة عليهم السّلام و تقرأ عنده سورة «الصافات» ليسهّل عليه النزع و يكره أن يحضر المحتضر مجنب أو حائض. و أن يمس حال النزع.

و إذا مات؟

- إذا مات يستحب أن تغمض عينيه، و تغلق فمه، و تمد يديه الى جانبيه، و ساقيه، و تغطيه بثوب، و تقرأ عنده القرآن و تضيء البيت الذى كان يسكنه و تخبر المؤمنين بموته ليحضروا جنازته، و يستحب الإسراع فى تجهيزه الا أن تشتبه بموته و تشك فيه.

و إذا اشتبهت بموته؟

- عندئذ يجب تأخيره حتى تتأكّد من موته، فإذا تأكّدت وجب تغسيله رجلا كان أو امرأة، صغيرا كان أو كبيرا.

و السقط.؟

- حتى السقط إذا أتمّ أربعة أشهر [بل و ان لم يتمّها إذا كان

الفتاوى الميسرة، ص: ١٠٢

مستوى الخلقة] و لكن لا تجب الصلاة عليه و لا تستحب

و من يغسل الميت؟

- يغسّل الذكر الذكر و تغسّل الأنثى الأنثى، إلّا فى الزوج و الزوجة فيجوز لكل منهما تغسيل الآخر و كذا الصبى المميّز سواء الذكر و الأنثى فإنّه يجوز تغسيله للذكر و الأنثى و هكذا المحرم فإنه يجوز له ان يغسل محرمه غير المماثل له [فيما إذا لم يوجد المماثل].

و كيف يغسّل الميت؟

- يغسّل ثلاثة أغسال.

الأوّل: بماء السدر.

و الثانى: بماء الكافور.

و الثالث: بالماء الخالص.

[على أن يكون الغسل ترتيبيا] بأن تغسل الرأس و الرقبة أوّلا، ثمّ الجانب الأيمن، ثمّ الجانب الأيسر و أن يكون الماء المستعمل فى الغسل طاهرا غير نجس، و مباحا غير مغصوب، و مطلقا غير مضاف، و أن يكون السدر، و الكافور مباحين أيضا.

و هل تخلع ملابس الميت أثناء الغسل؟

- يجوز تغسيله بملابسة و لعله أفضل مما لو كان مجرّدا منها.

و كيف يكون الماء مطلقا و تجب إضافة السدر أو الكافور اليه؟

- يضاف اليه من السدر و الكافور بمقدار لا يحوله

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۰۳

الى ماء مضاف.

و إذا تنجّس جسد الميّت بنجاسة خارجية أو بنجاسة من الميّت أثناء الغسل؟

- وجب تطهير ما تنجّس منه. و لا تجب إعادة الغسل.

و بعد الانتهاء من تغسيل الميت؟

- يجب تحنيطه و تكفينه.

و ما التحنيط؟

- إمساس مواضع السجود السبعة بالكافور المسحوق المحتفظ برائحته، و المباح غير المغصوب، و الطاهر غير النجس [و ان لم يوجب تنجس بدن الميت] و يفضل ان يتم التحنيط بالمسح بالكف ابتداء من الجبهة.

و بقية مواضع السجود الأخرى؟

- لا ترتيب بينها.

و كيف يكفن الميت؟

- يجب تكفين الميت بقطع ثلاث:

۱- المئزر [و يجب ان يستر ما بين السرة و الركبة].

۲- القميص [و يجب ان يستر المسافة ما بين الكتفين الى نصف الساق].

۳- الإزار: و يجب ان يغطى جميع الجسد [على أن يكون طولا بحيث يمكن أن يشدّ طرفاه العلوى و السفلى].

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۰۴

و عرضا؟

- و عرضا [بحيث يقع أحد جانبيه على الأخر].

و هل هناك شروط أخرى لهذه القطع؟

- نعم يشترط أن يكون بمجموعها ساترة لبدن الميت، و ان لا تكون مغصوبة، و لا من الحرير الخالص، [و لا من المذهّب، و لا من اجزاء الحيوان الذى لا يؤكل لحمه] و لا نجسا إلّا فى حالة الاضطرار فيجوز التكفين بغير المغصوب من المذكورات حينئذ.

و إذا تعذرت القطع الثلاث؟

- يكفن الميت بما يتيسر منها.

و ما ذا بعد تغسيل الميت و تحنيطه و تكفينه؟

- تجب الصلاة عليه و ان كان طفلا قد عقل الصلاة كأن يكون ابن ست سنوات.

و كيف يصلّى عليه؟

- الصلاة على الميت تختلف عن الصلاة اليومية فهى خمس تكبيرات لا ـ قراءة سورة فيها و لا ركوع، و لا سجود، و لا تشهد، و لا تسليم بل يدعو المصلىّ للميّت عقيب احدى التكبيرات الأربع الأول و امّا فى البقيّة فيتخيّر بين الصلاة على النبى صلّى اللّه عليه و آله و الدّعاء للمؤمنين و تمجيد اللّه تعالى.

اذكر لى صورة موجزة لها.

- يكبّر التكبيرة الاولى و يتشهّد الشهادتين، ثم يكبّر التكبيرة

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۰۵

الثانية و يصلّى على النبى محمد صلّى اللّه عليه و آله عليهم السّلام، ثم يكبّر التكبيرة الثالثة و يدعو للمؤمنين و المؤمنات ثم يكبّر التكبيرة الرابعة و يدعو للميّت ثمّ يكبّر التكبيرة الخامسة و ينصرف.

و هل هناك أشياء معتبرة فى الصلاة على الميت؟

- نعم، يعتبر فيها أمور:

۱- النيّة، مع تعيين الميّت بنحو يرفع الإبهام.

۲- القيام، مع القدرة عليه.

۳- أن تكون بعد غسل الميّت و تحنيطه و تكفينه.

۴- أن يستقبل المصلّى القبلة فى حال الاختيار.

۵- أن يكون الميّت إمام المصلّى.

۶- أن يكون رأس الميّت على يمين المصلى و رجلاه الى يساره.

۷- أن يوضع الميّت على ظهره عند الصلاة عليه.

۸- أن لا يكون حائل بين الميّت و المصلى كالستر و الجدار و لا يضرّ الستر بمثل النعش أو الميت الآخر.

۹- أن لا يفصل بين الميت و المصلى بعد مفرط، و أن لا يعلو أحدهما على الآخر علوّا مفرطا، و لا يضرّ الفصل مع اتصال الصفوف فى الصلاة جماعة أو مع تعدّد الجنائز إذا صلى عليها دفعة واحدة.

۱۰- ان يأذن ولى الميت كأبيه أو ابنه مثلا المصلى بأداء

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۰۶

الصلاة.

۱۱- أن يوالى المصلّى بين التكبيرات و الأدعية و الأذكار.

لما ذا لم تذكر شرط طهارة المصلّى كأن يكون على وضوء أو غسل أو تيمّم؟

- لأنها غير واجبة فى هذه الصلاة.

و إذا انتهت الصلاة؟- يجب دفن الميّت

و يكفى فيه مواراته فى الأرض مع تحقّق أمرين:

الأول: حفظه من الحيوانات المفترسة مع احتمال وجودها فى المكان.

و الثانى: إخفاء رائحته من النّاس مع احتمال وجود من يتأذى بها فى المكان.

و يوضع على جانبه الأيمن فى قبره مع توجيه وجهه إلى القبلة.

و هل من شروط لمكان الدفن؟

- نعم.

۱- أن يكون المكان مباحا غير مغصوب، و غير موقوف لجهة خاصّة كالمدارس و الحسينيّات و أمثالها مع الإضرار بالعين الموقوفة أو المزاحمة لجهة الوقف [بل و ان لم يكن مضرا أو مزاحما].

۲- ألّا يستلزم هتك حرمة الميّت المسلم بالدفن فيه كالمواضع القذرة و المزابل.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۰۷

۳- أن لا يدفن فى مقابر الكفار.

و بعد الدفن؟

- روى عن النبى صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «لا يأتى على الميّت أشدّ من أول ليلة، فارحموا موتاكم بالصدقة، فإن لم تجدوا فليصل أحدكم ركعتين له، يقرأ فى الأولى بعد الحمد آية الكرسى، و فى الثانية بعد الحمد سورة القدر عشر مرات، يقول بعد السلام «اللهمّ صلّ على محمّد و آل محمد و ابعث ثوابها الى قبر فلان» و يسمّى الميّت.

ذكرت لى فى حوارية سابقة غسلا أسميته غسل مسّ الميت.

- نعم، يجب الغسل على من مسّ بدن الميت بعد أن يبرد و قبل إتمام تغسيله مسلما كان الميّت أو كافرا.

مع وجود البلل؟

- معه و بدونه، سواء أ كان مسّ الميّت اضطراريّا أم اختياريا.

و ما ذا يترتّب على من مسّ الميّت؟

- يترتب عليه:

۱- وجوب الغسل لما يشترط فى صحّته الطهارة كالصلاة، فإذا أراد أن يصلّى يجب عليه أن يغتسل أوّلا.

۲- حرمة مسّ كتابة القرآن الكريم، و كلّ ما حرم على المحدث مسّه.

- سكت أبى هنيئة ثمّ قال

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۰۸

- إذا توفّى الزّوج وجب على زوجته العدة مهما كان عمر الزّوجة، بما فى ذلك غير المدخول بها و تعتدّ الزّوجة غير الحامل أربعة أشهر و عشر أيّام و يلزمها ان كانت بالغة عاقلة ان تترك فى مدة العدّة الزّينة فى الجسد و الملابس حيث يحرم عليها لبس الملابس التى تعتبر ملابس زينة كالملابس الحمراء مثلا و غيرها، كما يحرم عليها لبس الحلى و الاكتحال و استعمال الطيب و الخضاب و الحمرة بينما يحق للمعتدة تنظيف الجسد و الملابس و تقليم الأظافر و الاستحمام و الخروج من البيت و خاصّة لأداء حق أو قضاء حاجة أو فعل طاعة أو ضرورة.

و الزوجة الحامل؟

- أما الزوجة الحامل إذا توفّى عنها زوجها فحكمها أن تبقى معتدّة حتى تضع حملها و تلد، ثم تنظر فإن كان قد مضى على وفاة زوجها عند ما ولدت أربعة أشهر و عشرة أيّام فقد انتهت عدّتها و إن لم تكن قد مضت هذه المدّة تستمرّ فى عدّتها حتى تبلغ هذه المدّة.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۰۹

حواريّة الوضوء

اشارة

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۱۱

عن الوضوء سأحدّثك اليوم– قال أبى–، و سأحدثك بعده عن الغسل و التيمّم. فقلت فى نفسـى: نحن إذن على باب أول مطهّر لجسد سلب منه «حدث ما» طهارته.

و رحت استذكر على عجل نماذج مما «يحدث» فيسلب طهارة جسد كان متنعما قبل ذلك بنقائه مكسوّا ببياض طهارته.

و حين تم لى ذلـك التـذكر، و طـاوع ذاك الاسترجـاع، عـدت فسألت نفسـى. ترى لمـا ذا أ تطهّر بالوضوء؟ ثمّ عنّ لى أن أنقل هـذا التساؤل الى أبى ما دام هو أمامى الآن.

و لما ذا نتوضّأ؟

– حتى نصلّى. مثلا.

حتى نطوف حول بيت اللّه الحرام فى الحج أو العمرة، مثلا.

حتى يجوز لنا مسّ كتابة القرآن الكريم [و أسمائه تعالى و صفاته الخاصّة به «كالرّحمن و الخالق»]، مثلا.

أ توضّأ بالماء طبعا. و لكن هل من شروط فى الماء الذى أ توضّأ به؟

– نعم.

الفتاوى الميسرة، ص: ١١٢

١– أن يكون الماء طاهرا، و أعضاء وضوئك كلّها طاهرة.

و يكفى أن يكون غسلها للوضوء تطهيرا لها فيما لو كان الماء معتصما.

٢– أن يكون مباحا غير مغصوب، و كذلك المكان الذى تتوضّأ فيه.

و ينبغى أن تعرف أن المقصود من اشتراط اباحـة المكـان انّه إذا انحصـر الوضوء بالمكـان المغصوب سـقط عنـک وجوب الوضوء، و عليک أن تتيمّم لكنّك لو خالفت و توضأت فى المكان المغصوب صحّ وضوؤک و ان كنت آثما.

٣– أن يكون مطلقا غير مضاف، كماء الاسالة، و ماء الكأس الذى تشربه، لا ماء الرمّان– مثلا–

و كيف أتوضّأ؟

– بعد أن تنوى الوضوء تقرّبا الى اللّه تعالى تبدأ: – أوّلا: تغسل وجهک من منبت الشّعر أعلى الجبهة إلى الذّقن طولا، و ما دارت عليه الإبهام و الإصبع الوسـطى عرضا. فاذا فتحت كفّک على سعتها و وضعتها على وجهک فكل ما استوعبته كفّک ما بين طرف الإبهام و طرف إصبعک الوسطى فهو ما تغسله من عرض وجهک.

مع ملاحظة [أن تغسل وجهک مبتدئا من أعلاه إلى أسفله] من دون حاجة الى تخليل الشعر الكثيف.

الفتاوى الميسرة، ص: ١١٣

ثانيـا: تغسـل يـديک مـن المرفـق إلى أطراف الأصـابع مبتـدئا باليـد اليمنى ثـمّ اليسـرى، غاسـلا من أعلى المرفـق و نازلاـ إلى أطراف أصابعک منتهيا بأصابعک دائما.

و ما المرفق؟

– مجمع عظمى العضد و الذراع.

ثالثا: تمسـح مقدّم رأسک و يرجّح أن يكون بباطن كفّک اليمنى و أن تبدأ بالمسح من الأعلى إلى الأسـفل و يجزيک ان تمسح على الشعر المختص بالمقدّم و لا يجب المسح على البشرة.

رابعا: تمسح رجليک ما بين أطراف الأصابع و مفصل الساق و يرجّح ان تمسح رجلک اليمنى بنداوة كفّک اليمنى و رجلک اليسـرى بنداوة كفّک اليسرى و لا يجوز المسح بماء جديد [كما لا يجوز تقديم الرجل اليسرى على اليمنى فى المسح].

و لاحظ فى وضوئك ما يلى:

أ- الترتيب، تغسل وجهك قبل يدك اليمنى، و يدك اليمنى قبل يدك اليسرى، و تمسح رأسك قبل مسح رجليك.

ب- الموالاة: و يقصد بها التتابع العرفى بين أفعال الوضوء، و يكفى فى الحالات الطارئة، كنفاد الماء أو النسيان ان يكون الشروع فى غسل العضو اللاحق أو مسحه قبل ان تجف الأعضاء السابقة عليه فان جفّت جميعها بطل الوضوء، و تجدر الإشارة إلى أنّه لا يضرّ الجفاف لو كان مسببه الرّياح أو الحرّ أو التجفيف إذا كان التتابع

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۱۴

العرفى متحقّقا.

ج- المباشرة، بأن تتوضّأ بنفسك إن أمكنك ذلك.

و إذا لم يمكنّى ذلك؟

- إذا لم تستطع، يمكن أن يوضئك غيرك، فيرفع يدك و يغسل بها وجهك، ثمّ يغسل بها يديك، و يمسح بكفّك اليمنى رأسك، ثم بكفيك رجليك بنداوة يديك.

د- أن لا يكون هناك حائل يمنع وصول ماء الوضوء إلى البشرة كالصبغ و الصمغ و طلاء الأظافر للنساء و غيرها، علما بأن الدسومة لا تضر و لا تحجب.

ه- أن لا يكون هناك سبب يمنعك من استعمال الماء كالمرض، و إلّا وجب عليك التيمّم بدلا من الوضوء.

إذا توضأت ثم جاء وقت صلاة أخرى فهل علىّ أن اجدّد الوضوء؟

- لا ما لم ينتقض وضوؤك.

و كيف و متى ينتقض وضوئى؟

اشارة

- نواقض الوضوء و نواسخه سبعة: خروج البول، و الغائط، و الريح. و النّوم، و كل ما يزيل العقل كالإغماء و السكر. و الاستحاضة القليلة و المتوسطة «راجع حواريّة الاستحاضة»، و الجنابة.

ثم لمعت عينا أبى فحدست أن قاعدة ما أو قواعد بدأت تلملم خيوطها فى ذهنه فصدّق الواقع حدسى.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۱۵

ها هو ذا أبى يقول: سأختتم حواريّتى بقواعد عامة عن الوضوء تنفعك.

القاعدة الأولى: كل من توضّأ ثمّ شك بعد ذلك

هل انتقض و زال وضوؤه بأحد النواقض السبعة الماضية أو بقى على طهارته، فهو باق على طهارته. على وضوئه.

مثلا.؟

- توضّأت صباحا أنت متأكّد من ذلك الآن، و حين حلّ وقت صلاة الظهر أردت أن تصلّى، فشككت هل دخلت المرافق بعد وضوئك فانتقض وضوؤك أم لم تدخلها فبقيت على طهارتك، حينئذ تقول: أنا متوضّئ، و تصلى.

القاعدة الثانية: كل من لم يتوضّأ أو توضّأ و انتقض و زال وضوؤه. ثمّ شك

بعد ذلک هل توضّأ ثانیهٔ أو لم یتوضّأ؟ فهو غیر متوضّئ.

مثلا.؟

– استیقظت من نومک صباحا، و حین حلّ وقت صلاهٔ الظهر أردت أن تصلی، فداهمک الشّکّ، تری هل توضّأت بعد استیقاظی من نومی أو لم أتوضّأ، حینئذ تقول إنّی غیر متوضئ فتتوضّأ و تصلّی.

القاعدهٔ الثالثهٔ: کل من توضّأ و انتهی من وضوئه، ثم شکّ فی صحهٔ وضوئه

بعد فراغه منه، فوضوؤه صحیح.

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۱۱۶

مثلا.؟

– توضّأت مثلاـ و انتهیت من وضوئک، ثمّ شککت بعد ذلک، تری هل غسلت وجهی أم لم أغسله؟ أو هل غسلی لوجهی کان صحیحا أم لا؟ حینئذ تقول: وضوئی صحیح.

و إذا شککت فی مسح الرّجل الیسری؟

– تعید مسحها إلّا إذا کنت قد دخلت فی عمل آخر بدأت بالصلاهٔ مثلا أو حدث الشک بعد فوت الموالاهٔ فإنک لا تعتنی بالشک حینئذ.

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۱۱۷

حواریّهٔ الغسل

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۱۱۹

ها نحن الیوم سنتحاور فی الغسل، و سأخرج عمّا قلیل بعد نهایهٔ محاورتی هذه، مزهوا بما تعلمته الیوم، تیّاها بما حصلت علیه، متباهیا فرحا بما أوتیته، فتطهیر الجسد من أدرانه یستهوینی، و ربما أضفی علیه حبّی للماء، و ولهی به، و عشقی له، طعما إضافیا آخر، و نکههٔ محببهٔ لم تکن لو لاـ الماء لترد أو تکون، فانا عاشق للماء قدیم، أحببته مذ کنت طفلا، أتراشق به مع أمی، و کلّما سنحت لی فرصهٔ اللعب به و الغطس فیه، و التسلی بضربه برفق علی صفحهٔ وجهه، و الفرح بمداعبته. و إذ تهیّأت لی فرصهٔ تعلّم السباحهٔ- و السباحهٔ مستحبّهٔ کما قال لی أبی- کنت أظمأ للماء کلّما أبعدت عنه قسرا، ظمأ ربّما قارب ظمأ سمکهٔ و لهی أبعدت بفضاضهٔ عن صدر حبیبها الماء قسوهٔ و غلظهٔ و شراسهٔ و عسفا.

نعم أنا کلف بالماء، مولع به، منذ اکتشفت أنّه المطهر و المنظف- و النظافهٔ من الایمان- أغسل به جسدی، و به أغتسل.

و سیشرح لی أبی هذا الیوم کیف أغتسل.

الغسل- قال أبی- قسمان: ارتماسی و ترتیبی.

و ما الارتماسی؟

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۱۲۰

– أن تغمس جسدک بالماء دفعهٔ واحدهٔ، هذه صورهٔ مبسّطهٔ لمعناه و سیتجلّی لک مفهومه بصورهٔ أعمق فی مرحلهٔ أخری.

و الترتیبی؟

– أن تغسل تمام رأسک و رقبتک و شیئا مما یتصل بها من البدن أوّلا، و لا تنس غسل أذنیک (ما کان منهما ظاهرا دون الباطن) ثمّ تغسل جسمک مبتدئا بجانبک الأیمن و بعضا ممّا یتصل به من الرقبهٔ و بعضا من الجانب الأیسر، ثم تثنی فتغسل جانبک الأیسر و شیئا

ممّا يتّصل به من الرقبة و شيئا من الجانب الأيمن.

و يجوز أن تغسل البدن بعد الرأس و الرقبة دفعة واحدة و لا تقسمه الى أيمن و أيسر.

و هل للغسل من شروط؟

- يشترط فيه ما اشترط في الوضوء من النّية، و طهارة الماء و إباحته و إطلاقه، و طهارة أعضاء الجسد، و ترتيب غسل الأعضاء، و أن يباشر المغتسل غسله بنفسه إن أمكنه و أن لا يكون هناك مانع من استعمال الماء شرعا كالمرض «راجع حواريّة الوضوء».

- و لكنّه يختلف عن الوضوء في أمرين أود أن تركّز عليهما:

و ما هما؟

- الأوّل: لا يشترط في غسل كل عضو هنا أن يكون غسله من الأعلى إلى الأسفل كما كان في الوضوء.

- الثاني: لا يشترط في الغسل الموالاة و التتابع كما كان في

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۲۱

الوضوء، فيمكنك أن تغسل الرأس و الرّقبة، ثمّ تغسل بقيّة جسدك بعد فترة حتّى لو جفّ رأسك، كما أنّك في الوضوء حين تغسل وجهك و تمرّ على شعر حاجبيك مثلا تغسل ظاهرهما، و حين تمسح رأسك تمسح ظاهر الشعر منه، بينما يجب في الغسل أن توصل الماء إلى بشرة الرأس، و كذلك في شعر الحاجبين و الشارب و اللحية، ثمّ إنّه.

ثمّ ما ذا؟

- ثمّ ان غسل الجنابة يغني عن الوضوء.

معنى هذا أني إذا اغتسلت للصلاة فلا أتوضّأ بعد الغسل.

- نعم، تصلّي بغسلك رأسا بلا وضوء. كما أنّه إذا اجتمعت عليك أغسال متعدّدة كغسل الجنابة و الجمعة مثلا جاز لك أن تغتسل غسلا واحدا بقصد الجميع و لك أن تنوي خصوص غسل الجنابة فيغنيك عن غيره [نعم في خصوص غسل الجمعة لا بدّ من نيّته و لو إجمالا فلا يغني عنه غسل آخر].

و إذا احتاجت المرأة إلى غسل الجنابة و غسل الحيض و الجمعة مثلا؟

- يمكنها أن تغتسل غسلا واحدا بنيّة الجميع، أو تنوي غسل الجنابة فيكفيها ذلك عن غيره عدا غسل الجمعة كما عرفت.

أضاف أبي:

سأذكر لك ملاحظات تنفعك في غسلك.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۲۲

۱- تأكّد من أنّك أزلت كلّ أثر للسائل المنوي كان على جسدك قبل أن تبدأ بالغسل.

۲- تدخل المرافق لتبول قبل أن تبدأ بالغسل لتخرج بقايا السائل المنوي مع البول.

۳- يجب أن تزيل كل حاجب أو حائل يمنع وصول الماء إلى البشرة كالصمغ مثلا أما إذا تعذّر أو تعسّر عليك إزالته فانتقل الى التيمّم أما إذا كان الحاجب في مواضع التيمّم [فاجمع بين الغسل و التيمّم].

۴- كل شك يعتريك في صحّة غسل عضو بعد الانتهاء من غسله لا ترتب عليه أثرا و لا تعره اى اهتمام.

و لو اعتراك شك في غسل تمام الرّأس و الرّقبة و أنت تغسل بقيّة جسدك [لزمك العود لتتدارك غسل المقدار المشكوك].

غسل الجنابة، و الحيض و النفاس و الاستحاضة، و الموت، و مسّ الميّت، هذه كلّها أغسال واجبة سبق أن حدّثتني عنها، و لكنّه مر عليّ في الحوار غسل أسميته أنت «غسل الجمعة» فهل هناك أغسال أخرى لم تذكرها لي؟

- نعم، هناك أغسال أخرى كثيرة، و لكنّها مستحبّة غير واجبة سأعدّد لك بعضها:

أ- غسل الجمعة و هو مستحبّ مؤكّد و وقته من طلوع الفجر الى الغروب و الأفضل الإتيان به قبل الزوال.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۲۳

ب- غسل الإحرام.

ح- غسل يومى العيدين «الفطر و الأضحى»، و وقتهما من طلوع الفجر الى الغروب و الأفضل الإتيان به قبل صلاة العيد.

د- غسل اليوم الثامن و التاسع من شهر ذى الحجّة الحرام و أفضله فى اليوم التّاسع أن يكون عند الزوال.

ه- غسل الليلة الاولى و ليلة السابع عشر و ليلة التاسع عشر و ليلة الحادى و العشرين و ليلة الثالث و العشرين و ليلة الرابع و العشرين من شهر رمضان المبارك.

و- غسل الاستخارة.

ز- غسل الاستسقاء.

ج- غسل دخول مكّة ط- غسل زيارة الكعبة الشريفة.

ى- غسل دخول مسجد النّبى صلّى اللّه عليه و آله.

و هذه الأغسال كلها تغنى عن الوضوء.

و هناك غيرها كثير مما لا يسع المجال فى هذه العجالة لذكرها بعضها يغنى عن الوضوء و هى التى ثبت استحبابها شرعا و بعضها لا يغنى و هى التى لم يثبت استحبابها بدليل معتبر و انما نأتى بها برجاء المطلوبية.

بقى أن أسألك سؤالى الأخير و هو: إذا لم استبرئ بالبول بعد الجنابة، فلم إبل، و اغتسلت و انتهى كل شىء، ثمّ خرج سائل منوى بعد ذلك و لو قطرة؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۲۴

- يجب عليك الغسل ثانية حتى و لو خرج السائل المنوى بدون شهوة و بدون مداعبة.

كما يجب عليك الغسل ثانية إذا علمت أن هذا الذى خرج الآن هو منى و لو فى غير الصورة المتقدّمة.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۲۵

حواريّة التيمّم

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۲۷

حين قال أبى سنتحدّث يوما عن التيمّم، أحسست أن هذه الكلمة ليست غريبة علىّ بل هى أليفة و دافئة. غير أنى ساعتها لم أستطع تحديد سبب هذا الدفء، و منشأ تلك العذوبة. و سرّ نكهة ذاك العطر.

و ما أن حلّ يوم الحوار حتّى اكتشفت علّة تلك الألفة المحبّبة، فلفظة «التيمّم» سبق أن قرأتها و سمعتها و أنا أتلو القرآن الكريم، أو أستمع اليه مقروء بصوت أحد مقرئيه المشهورين فقد عوّدنى أبى أن أقرأ كل يوم من كتاب اللّه العزيز ما يتيسّر لى قراءته، و قد درجت على هذا المنوال كل يوم تقريبا. اقرأه فيتطيّب بتلاوته فمى، و قلبى، و رئتىّ، و ذاكرتى.

و أتدبّره فأعيد على هداه ترتيب قناعاتى و أولويّاتى، و أقوّم وفق نهجه أبجديّات سلوكى، و تصرّفاتى فى مجتمعى، و مع أفراد أسرتى، و معارفى، و إخوانى و أصدقائى.

و لكنى رغم اكتشافى لإلفة تلك المفردة و طيبها، إلّا أنّى لم أتمكّن من استحضار الآية القرآنية الكريمة التى تضمّنتها و لا استذكار اسم السورة التى وردت فيها، و لذلك فقد بدأت حوارى

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۲۸

اليوم بالسؤال التّالى:

أبى. لقد حاولت استحضار اسم السورة التى وردت فيها لفظة «التيمّم» فلم تسعفنى ذاكرتى.

- إنّها سورة «النساء» قال تعالى بسم اللّه الرّحمن الرّحيم:

وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ إِنَّ اللّهَ كانَ عَفُوًّا غَفُوراً.

لقد بينت الآية الكريمة- كما تلاحظ- متى، و بما ذا، و كيف نتيمّم، و لنبدأ بهنّ واحدة واحدة.

و متى يا أبى أتيمّم؟

- تتيمّم عوضا عن الغسل، أو الوضوء، و بدلا عنهما فى مواضع منها: - ۱- إذا لم تجد من الماء ما يكفيك للغسل أو الوضوء كل فى محله.

۲- إذا وجدت الماء، و لكنّه لم يتيسّر لك الوصول اليه للعجز عنه تكوينا بشلل فى أطرافك مثلا- لا قدر اللّه- أو لتوقفه على ارتكاب عمل محرم كالتصرّف فى إناء مغصوب يوجد فيه الماء المباح أو لخوفك على نفسك أو عرضك أو مالك.

۳- إذا خفت العطش على نفسك أو على أىّ شخص آخر يرتبط بك و يكون من شأنك التحفّظ عليه و الاهتمام بشأنه، بل حتى

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۲۹

الحيوان الذى يهمّك أمره، و لم يكن عندك من الماء ما يكفى لرفع العطش و الطهارة المائيّة معا.

۴- إذا ضاق الوقت بحيث لا يتّسع لزمن غسلك أو وضوئك مع أداء الصلاة بتمامها فى الوقت.

۵- إذا كان تحصيل الماء للغسل أو الوضوء أو استعماله فيهما مستلزما للحرج و المشقّة بحد يصعب عليك تحمّله، كما إذا توقّف تحصيله على الاستيهاب الموجب للذّل و الهوان، أو كان الماء متغيرا مما يتنفّر منه طبعك فتجد حرجا و مشقّة شديدة فى استعماله.

۶- إذا كنت مكلّفا بواجب يتعيّن عليك صرف الماء فيه، كإزالة النّجاسة عن المسجد.

۷- إذا خفت على نفسك الضرر من استعمال الماء فى الغسل أو الوضوء، لان استعماله يسبب مرضا، أو يطوّره و يعقّده أو يطيل أمد شفائه و لم يكن المورد من موارد المسح على «الجبيرة».

و ما الجبيرة.؟

- سأحدّثك عنها تفصيلا فى حواريّتنا القادمة.

عرفت الآن متى أتيمّم. و لكن بما ذا أتيمّم؟

- تتيمّم بوجه الأرض من تراب أو رمل، أو حجر، أو حصى، أو ما شاكل شرط أن يكون ما تتيمّم به طاهرا، [نظيفا] و غير مغصوب.

و كيف أتيمّم؟

- سأتيمّم أمامك لتتعلم. قال أبى ذلك و بدأ. فخلع خاتما

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۳۰

كان فى يده، و ضرب بباطن كفيه [معا] على الأرض ضربة واحدة، ثمّ ضمّهما ليمسح بهما المنطقة الفاصلة بين حدّ شعر الرّأس، و طرف الأنف الأعلى، ماسحا بباطن كفيه جبهته [و جبينه] من قصاص الشعر الى الحاجبين و حين وصل بالمسح الى طرف الأنف الأعلى توقّف، و رفع كفّيه عن طرف أنفه ثمّ مسح بباطن كفه الأيسر تمام ظاهر كفّه الأيمن من الزّند إلى أطراف الأصابع، و مسح بعد ذلك بباطن كفه الأيمن تمام ظاهر كفّه الأيسر من الزّند إلى أطراف الأصابع.

أ بهذه البساطة و السّرعة ينتهى التيمم؟

- نعم، و ليس التيمّم وحده فقط بهذه السهولة و اليسر.

قال تعالى يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ.

و هل للتيمّم من شروط؟

- نعم:

۱- أن تكون معذورا لا تستطيع الغسل أو الوضوء كما مرّ سابقا.

۲- أن تنوى التيمّم قربة للّه تعالى.

۳- أن يكون ما تتيمّم به طاهرا، [نظيفا]، و غير مغصوب، و لا ممزوجا بغيره ممّا لا يصحّ التيمّم به كرماد الخشب مثلا إلا إذا كان المزيج مستهلكا.

۴- [ان يعلق شيء ممّا يتيمّم به بيديك فلا يجزى التيمّم على

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۳۱

الحجر الأملس الذى لا غبار عليه].

۵- [أن يكون مسحك الجبهة من الأعلى إلى الأسفل].

۶- أن لا تتيمم الا مع اليأس من زوال العذر قبل انتهاء الوقت إذا كان تيممك للصلاۀ أو أى واجب آخر له وقت محدّد.

۷- أن تباشر التيمّم بنفسك قدر الإمكان.

۸- أن تتابع المسح فلا تفصل بين أفعال التيمّم بما يخل بهيئته عرفا.

۹- أن لا يكون هناك فاصل أو حائل بين ما تمسح به و ما تمسحه، أى بين كفّك و جبهتك مثلا.

۱۰- أن تمسح جبهتك قبل كفّك اليمنى، و كفّك اليمنى قبل اليسرى.

إذا كنت معذورا من استعمال الماء للغسل أو الوضوء بسبب مرضى فتيمّمت و صلّيت، ثم راجعت الطبيب فسمح لى باستعمال الماء و كان هناك وقت للصلاۀ؟

- صلاتك صحيحۀ و لا يجب عليك إعادتها إذا كان تيمّمك مشروعا كأن تكون قد تيمّمت مع يأسك من زوال عذرك فى الوقت.

إذا منعنى الطبيب من استعمال الماء عدۀ أيّام لمرض،

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۳۲

فتيمّمت و صلّيت، ثم سمح لى باستعمال الماء بعد شفائى، فهل أعيد صلوات الأيّام الماضية التى صلّيتها بالتيمّم؟

- كلا. لا تعدها.

إذا تيمّمت بعد دخول وقت الصلاۀ و صلّيت، ثم حلّ وقت صلاۀ أخرى و لم يرتفع العذر، فهل أتيمّم مرۀ أخرى لهذه الصلاۀ؟

- كلا، لا حاجۀ لإعادۀ التيمّم ما دام العذر موجودا و كنت لا تترقّب زوال عذرك، أنت محتفظ بعد بتيمّمك.

إذا تيمّمت بدلا من غسل الجنابۀ فهل أتوضّأ للصلاۀ؟

- كلا، فهو يغنيك عن الغسل و الوضوء معا.

و إذا تيمّمت للغسل ثم دخلت الى المرافق مثلا أو نمت، فهل أتيمم مرۀ أخرى للوضوء أو أتيمم للغسل؟

- توضأ إن استطعت و الّا فتيمّم بدلا من الوضوء.

إذا شككت فى مسح الجبهۀ أو مسح الكفّ اليمنى و أنا أمسح الكفّ اليسرى؟

- لا تعر شكّك هذا أيّ اهتمام.

و إذا شككت فيهما بعد انتهائى من التيمّم؟

- كذلك لا تعر شكّك هذا أى اهتمام.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۳۳

حواريّة الجبيرة

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۳۵

قلت لأبى- و قد حضرت ساعة الحوار-: ذكرت لى أمس «الجبيرة» و أرجأت الحديث عنها الى اليوم.

- نعم، فاذا وضعت على جرح أو قرح أو كسر، لفافة أو ما شابهها، فقد صنعت «جبيرة» قد عرفت الجرح و الكسر و لكن ما هو القرح؟

- القروح هى الدماميل التى تكون فى البدن.

و كيف اغتسل أو أتوضّأ أو أتيمّم مع وجود الجبيرة؟

- إذا أمكنك رفع الجبيرة بدون ضرر أو حرج فارفعها، و اغسل أو امسح تحتها ما يجب عليك غسله أو مسحه كلّ بحسبه.

و إذا لم يمكن رفع الجبيرة لضرر أو حرج؟

- اغسل ما حول الجبيرة ممّا يمكنك غسله من البشرة، و امسح على الجبيرة عوضا عن الجزء المغطّى بالجبيرة سواء كان مما يغسل قبل الجبيرة كما لو كانت الجبيرة على ذراع اليد أو ممّا يمسح كما لو كانت على الرجل، و لاحظ ما يأتى:

۱- أن يكون ظاهر الجبيرة- ذاك الذى تمسح عليه بيدك المبلولة- طاهرا، و لا يهمّك نجاسة باطن الجبيرة الملاصق للجرح.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۳۶

۲- [ان لا تكون الجبيرة مغصوبة].

۳- أن يكون حجم الجبيرة بالمقدار المعتاد و المتعارف و الطبيعى لحجم الجرح أو الكسر.

و إذا كان حجم الجبيرة أكبر من حجم الجرح.

- ارفع المقدار الزائد و اغسل ما تحته أو امسحه كل فى مورده.

و إذا لم يمكنى رفعه أو كان فيه ضرر على الموضع المصاب.

- لا ترفعه، و توضأ بالمسح على الجبيرة.

و إذا كان رفع المقدار الزائد حرجيا أو كان مضرا بالموضع السليم دون الموضع المصاب.

- تيمم بدلا عن الوضوء إذا لم تكن الجبيرة فى مواضع التيمم [و إلا فاجمع بينهما].

إذا استوعبت الجبيرة تمام وجهى، أو تمام إحدى يدى أو رجلى.

فكيف أصنع فى الوضوء؟

- تتوضّأ بالمسح على الجبيرة.

و إذا استوعبت جميع الأعضاء أو معظمها؟

- [اجمع بين الوضوء مع المسح على الجبيرة، و بين التيمّم].

و إذا كان فى وجهى أو يدى جرح أو قرح مكشوف بدون لفاف، و لكن الطبيب منعنى من إيصال الماء اليه فكيف أتوضأ؟

- اغسل ما حوله و اترك غسل الموضع المصاب.

و إذا كان فى وجهى أو يدى كسر مكشوف يضره الماء و لا جرح فيه فكيف أتوضّأ؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۳۷

- انتقل من الوضوء الى التيمّم.

و إذا كان الجرح المكشوف الذى يضره الماء فى أحد مواضع المسح، كما إذا كان فى الرجل أو الرأس، فكيف أمسح فى الوضوء؟

- انتقل الی التیمّم.

و إذا أردت الغسل، و کان فی جسدی جرح أو قرح مکشوف؟

- اترک غسل الجرح أو القرح و اغسل ما حوله، أو انتقل الی التیمّم، فلک الخیار فی ذلک.

و إذا کان فی جسدی کسر مکشوف فکیف اغتسل؟

- تیمّم بدل الغسل.

الفتاوی المیسرة، ص: ۱۳۹

حواریّة الصّلاة

اشارة

الفتاوی المیسرة، ص: ۱۴۱

ها نحن الآن قد وصلنا فی حوارنا إلی الصّلاة- قال أبی- و «الصلاة- کما ورد فی الحدیث النّبوی الشریف- عمود الدین إن قبلت قبل ما سواها، و إن ردّت ردّ ما سواها». إنّها- أضاف أبی- مواعید لقاءات محدّدة ثابتة بین الخالق و مخلوقة، رسم اللّه سبحانه و تعالی أوقاتها السعیدة، و طرائقها، و صورها و کیفیّاتها لعباده.

تقف خلالها بین یدیه، متوجها إلیه بعقلک و قلبک و جوارحک، تحادثه و تناجیه، فیسکب علیک خلال تلک المناجاة صفاء ذهنیا و نفسیا رائعا، و شفافیة روحیّة تسبح خلالها بطیب المشافهة، و تنعم معها بدفء و عذوبة و وله و سعادة و لذّة الوصال و التلاقی. و طبیعی أن تعتریک تلک الرهبة المحبّبة و أنت تقف بین یدی خالقک العظیم. الرحیم بک، الرؤوف بحالک، السمیع البصیر.

لقد کان استغراق جدّک أمیر المؤمنین علیه السلام بعبادة ربّه و توجّهه إلیه بکله فرصة مناسبة لاستلال النصل من جسده فی معرکة صفین، لانشغاله عن معاناة ألم الجسد بمناجاة ربه و کان امامک زین العابدین علیه السلام إذا توضّأ للصلاة اصفرّ لونه.

فیقول له أهله: ما هذا الذی ینتابک عند الوضوء؟ فیقول: «أ تدرون بین

الفتاوی المیسرة، ص: ۱۴۲

یدی من أرید أن أقوم». و کان إذا قام إلی الصلاة أخذته الرعدة، فیجیب من یسأله: «أرید أن أقوم بین یدی ربّی و أناجیه، فلهذا تأخذنی الرعدة».

و کان امامک الکاظم علیه السلام إذا قام إلی الصلاة و خلا بربّه بکی و اضطربت أعضاؤه، و خفق قلبه خوفا من اللّه عزّ و جل و خشیة و وجلا منه.

و لما أودعه الرشید ظلمة سجنه الرهیب تفرغ لطاعة اللّه و عبادته، شاکرا ربّه علی تهیئته هذه الفرصة الجمیلة الحبیبة له مخاطبا ربّه قائلًا: «ربّ إنّی طالما کنت أسألک أن تفرغنی لعبادتک و قد استجبت منی فلک الحمد علی ذلک».

و الصلاة- أردف أبی- إبراز حسّی ظاهری لحاجة داخلیة متأصلة فی النفس، هی الانتماء للّه عزّ و جل و الارتباط بالخالق المکوّن، المسیطر، المالک المهیمن. فحین تقول: (اللّه أکبر) مبتدئا صلاتک فإنّ مثل المادة و أنظمتها و نماذجها و أنماطها و زخارفها ستتضاءل فی نفسک و ربّما تضمحل لأنّک واقف بین یدی خالق الکون، المسیطر علی مادته المسخر لها وفق مشیئته، فهو أکبر من کل شیء و بیده کل شیء.

فحین تقول- و أنت تقرأ سورة الحمد إِیّاکَ نَعْبُدُ وَ إِیّاکَ نَسْتَعِینُ، فأنت تغسل نفسک و جسدک من کلّ أثر للاستعانة بغیر اللّه القادر الحکیم أیّا کان.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۴۳

بتلك النكهة المحبّبة للخشوع ستستحم كل يوم خمس مرّات: صباحا و ظهرا و عصرا و مغربا و عشاء. و ان شئت زدت على ذلك بما يستحب لك منها.

معنى هذا أن الصلوات واجبة و مستحبّة؟

- نعم، فهناك صلوات واجبة و أخرى مستحبّة.

الصلوات الواجبة أعرفها. إنّها الصلوات التى نؤدّيها كل يوم.

أنّها صلاة الصبح و الظهر و العصر و المغرب و العشاء.

- ليست هذه فقط هى الصلوات الواجبة. بل هناك صلوات واجبة أخرى غيرها و هى:

۱- صلاة الآيات. «انظر حواريّة الصلاة الثانية».

۲- صلاة الطواف الواجب فى العمرة و الحج. «أنظر حواريّة الحج».

۳- الصلاة على الميّت. «أنظر حواريّة الموت».

۴- الصلاة التى لم يصلّها الوالد [حيث يجب على ولده الأكبر قضاؤها عنه بعد موته]. «انظر حوارية الصلاة الثانية».

۵- الصلاة التى تجب بالإجارة أو بالنذر أو اليمين أو غيرهما.

و هى تختلف باختلاف الحالات.

[مقدمات الصلاة]

اشارة

غير ان للصلوات اليوميّة مقدّمات خمس هى:

أ- وقت الصلاة.

ب- القبلة.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۴۴

ج- مكان الصلاة.

د- لباس المصلى.

ه- الطهارة فى الصلاة.

و قال أبى: ينبغى ان لا تتوهم ان هـذه المقدّمات لا يجب توفّرها فى غير الصـلاة اليوميةـ من الصـلوات الواجبة و المستحبةـ إذ يجب توفر ما عدا الشرط الأول فيها على تفصيل ستعرفه ان شاء اللّه.

و الآن أعود لأعرض بالتفصيل كلّ واحدة واحدة من تلك المقدّمات الخمس:

ستبدأ اذن بوقت الصلاة.

- نعم بأولاهنّ:

۱- وقت الصلاة:

لكل من الصلوات اليوميّة وقت محدد لا يجوز تخطّيه، فوقت صلاة الصبح من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس. و وقت صلاة الظهرين «الظهر و العصر» من زوال الشمس الى غروبها، و يختص أوّل الوقت بصلاة الظهر و آخره بصلاة العصر بمقدار أدائهما.

و كيف أعرف الزوال، ذلك الوقت الذى تبدأ به صلاة الظهرين؟

- انّه منتصف الوقت بين طلوع الشمس و غروبها.

أما وقت صلاة العشاءين «المغرب و العشاء» فهو من أول المغرب الى منتصف الليل، و يختص أول الوقت بصلاة المغرب

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۴۵

و آخره بصلاة العشاء بمقدار أدائهما.

[و لا تبدأ بصلاة المغرب إلّا بعد أن تزول الحمرة المشرقيّة من السماء].

و ما الحمرة المشرقية؟

- انّها حمرة فى السماء من جهة المشرق فى الجهة المقابلة لغروب الشمس تزول بعد غروبها.

و كيف احدد منتصف اللّيل، ذلك الذى ينتهى به وقت صلاة العشاء؟

- إنّه منتصف الوقت بين غروب الشمس و الفجر.

و إذا انتصف اللّيل و زاد و لم أصلّ صلاتى المغرب و العشاء عامدا؟

- عليك [ان تبادر فتصليهما قبل الفجر بقصد القربة المطلقة أى من دون أن تقصد أداء الصلاة و لا قضاءها].

مع ملاحظة هامّة فى كلّ صلاة و هى أن تتأكّد من دخول وقت الصلاة قبل البدء بها سواء أ كانت صلاة الفجر أم الظهر و العصر أم المغرب و العشاء.

۲- القبلة:

يجب عليك أن تستقبل القبلة و أنت تصلّى، و القبلة- كما تعرف- هى المكان الذى تقع فيه الكعبة الشريفة بمكة المكرمة.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۴۶

و إذا لم أتمكّن من معرفة جهة القبلة بعد أن بذلت جهدى و فقدت كل الحجج التى يمكننى أن استند إليها لتعيين القبلة؟

- صلّ إلى الجهة التى تظنّ وجود القبلة فيها.

و إن لم أستطع أن أرجح جهة على أخرى؟

- صلّ إلى أيّة جهة تحتمل وجود القبلة فيها.

و إذا اعتقدت أن جهة ما، هى جهة القبلة و صلّيت، ثم عرفت بعد الصلاة أننى كنت على خطأ.

- إذا كان انحرافك عن القبلة ما بين اليمين و الشمال صحت صلاتك. و إذا كان انحرافك أكثر من ذلك، أو كانت صلاتك إلى الجهة المعاكسة لجهة القبلة و لم يمض وقت الصلاة بعد، أعد صلاتك و أمّا إذا مضى وقت الصلاة فلا يجب عليك القضاء.

۳- مكان المصلى

[لاحظ أن يكون مكان صلاتك مباحا ذلك أن الصلاة، لا تصح فى المكان المغصوب].

و يعدّ من المغصوب ما وجب أن تدفع خمسة و لم تدفع خمسه بيتا كان أو فراشا أو غيرهما. و سأشرح لك بالتفصيل ما يجب فيه الخمس فى «حواريّة الخمس» القادمة، غير أنى أشير هنا فقط إلى ضرورة عدم السقوط فى هاوية الغفلة و التسامح و اللامبالاة. تلك التى سقط فيها كثيرون و منعوا حق اللّه عزّ و جل فى أموالهم.

لنفترض أنّ الأرض كانت غير مغصوبة و لكنها مفروشة بفراش مغصوب.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۴۷

- كذلك [لا تصح صلاتك على ذلك الفراش].

- أضاف أبي:

ثم يجب أن يكون مكان سجودك طاهرا غير نجس.

تقصد بمكان السجود موضع سجود الجبهة؟

- نعم، طهارة مكان السجود فقط، أي التربة و أشباهها مما تسجد عليه.

و بقية مكان الصلاة، موضع الرجلين مثلا. المكان الذي يشغله بقية الجسد في الصلاة؟

- لا يشترط فيه الطهارة. فإذا كان نجسا و كانت نجاسته لا تسرى إلى الجسد أو الملابس تجوز الصلاة فيه.

ثم انه بقيت هناك موضوعات تخصّ مكان المصلى سأحددها لك على شكل نقاط:

أ- لا يجوز في الصلاة و لا في غيرها استدبار قبور المعصومين عليهم السّلام إذا كان في الاستدبار إساءة للأدب.

ب- [لا تصح صلاة كل من الرجل و المرأة إذا كانا متحاذيين متجاورين و على مستوى واحد، أو كانت المرأة متقدّمة] إلّا أن تفصل بين مكانها و مكانه أكثر من عشرة أذرع بذراع اليد أو يكون بينهما حائل كالجدار مثلا.

ج- تستحب الصلاة في المساجد، و أفضل المساجد، المسجد الحرام و مسجد النبي صلّى اللّه عليه و آله و مسجد الكوفة و المسجد

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۴۸

الأقصى. كما تستحب الصلاة في مشاهد الأئمة المعصومين عليهم السّلام.

د- من الأفضل للمرأة أن تختار لصلاتها أكثر الأمكنة سترا حتى في بيتها.

۴- لباس المصلى،

و فيه شروط:

أ- أن يكون طاهرا و [غير مغصوب] على أن شرطية إباحة اللباس انّما هي للساتر للعورة فقط، و هذا يختلف حاله بين الرجل و المرأة إذ يكفي اباحة خصوص بعض الملابس الداخلية- كالشورت مثلا- للرجال، بينما لا يكفي ذلك في النساء لسعة دائرة ما تستره في الصلاة و هو جميع البدن عدا ما استثنى.

ب- أن لا يكون من أجزاء الميتة التي تحلّها الحياة، كجلد الحيوان المذبوح بطريقة غير شرعية [و ان كان لا يكفي وحده ان يكون ساترا للعورة].

و هل تصح الصلاة في الحزام الجلدي المأخوذ من يد المسلم، أو المصنوع في بلاد إسلامية مثلا. و هو غير معلوم التذكية؟

- نعم تصح الصلاة فيه.

و الحزام الجلدي المأخوذ من يد الكافر. أو المصنوع في بلاد كافرة؟

- تصح الصلاة فيه [إلّا إذا علمت أنه مأخوذ من حيوان غير مذكّى].

و إذا لم أتأكّد من أن هذا الحزام الجلدي- مثلا- مصنوع من جلد طبيعي أم صناعي؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۴۹

- تجوز الصلاة فيه في مطلق الأحوال.

ج- أن لا يكون لباس المصلّى مصنوعا من أجزاء السباع إذا كان بحيث يمكن ستر العورة به [و لا غيرها مما لا يجوز أكل لحمها].

د- أن لا يكون من الحرير الخالص بالنسبة للرجال، أمّا النساء فيجوز لهنّ الصلاة في الحرير الخالص.

ه- أن لا يكون من الذهب الخالص أو المغشوش إذا صدق عليه الذهب، دون المموه بالنسبة للرجال.

و لو كان خاتم يد أو حلقة زواج؟

- و لو كان خاتم يد أو حلقة الزواج، فإنّه لا تصح صلاة الرجل به، كما أنّه يحرم لبس الذّهب للرجال دائما.

حتى في غير وقت الصلاة؟

- دائما. دائما حتى في غير وقت الصلاة.

و الأسنان الذهبية الداخلية التي تصنع لبعض الرجال، و الساعة الذهبية التي يحملها بعضهم في جيبه؟

- هذه جائزة للرجال و تصحّ صلاتهم بها.

إذا كان الرجل لا يعلم أن خاتمه ذهبي و صلّى فيه، أو أنّه كان يعلم أنّه ذهبي و نسي و صلّى فيه ثمّ علم أو تذكّر بعد انتهاء الصلاة؟

- صلاته صحيحة.

و النساء.؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۵۰

- يجوز لهنّ لبس الذّهب دائما و تصح صلاتهنّ به.

بقيت في لباس المصلّي ملاحظة ذات أهمّية و هي أنّه يجب على الرجل ستر عورته في الصلاة و هي القضيب و الخصيتان و المخرج فقط.

و يجب على المرأة ستر جميع جسدها في الصلاة بما في ذلك الشعر حتّى لو كانت وحدها و لا يراها أحد عدا الوجه بالمقدار الذي لا يستره الخمار عادة مع ضربه على الجيب، و الكفّين إلى الزّند و القدمين إلى أوّل جزء من الساق.

سيستاني، سيد على حسيني، الفتاوى الميسّرة، در يك جلد، دفتر حضرت آية الله سيستاني، قم - ايران، اول، ۱۴۱۶ ه ق الفتاوى الميسرة؛ ص: ۱۵۰

هذه هي مقدمات الصلاة. قال أبي- أما الصلاة نفسها فهي عمل مركّب من عدة اجزاء و واجبات، و هي: النيّة، و تكبيرة الإحرام، و القيام، و القراءة، و الذكر، و الركوع، و السجود، و التشهد، و التسليم، مراعيا فيها الموالاة و الترتيب كما ستعرف.

و لما ذا لم تبدأ بالأذان و الإقامة؟

- قبل أن أجيبك على هذا السؤال أحبّ أن أنبهك إلى أن بعض هذه الاجزاء تسمّى بالأركان و هي: النية، و تكبيرة الإحرام، و القيام، و الركوع، و السجود.

و قد اختصّت عن بقية الأجزاء الواجبة بخاصية بطلان الصلاة بنقيصتها عمدا و سهوا فاقتضت هذه التسمية و هذا الامتياز.

[الأذان و الإقامة]

و أعود الآن إلى جواب سؤالك:

الأذان و الإقامة في الصلوات اليوميّة الواجبة من المستحبّات

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۵۱

المؤكّدة التي يحسن أن يأتي بهما المصلّي، و لكنّه يجوز له تركهما.

قال ذلك أردف أبي ناصحا:

أتمنّى أن لا تترك الأذان و الإقامة فى صلواتک الواجبة اليوميّة فتخسر ثوابهما.

و إذا أردت أن أؤذن فكيف أؤذن؟

- تقول:

اللّه أكبر أربع مرات.

أشهد أن لا إله إلّا اللّه مرتين.

أشهد أنّ محمّدا رسول اللّه مرتين.

حيّ على الصلاة مرتين.

حيّ على الفلاح مرتين.

حيّ على خير العمل مرتين.

اللّه أكبر مرتين.

لا إله إلّا اللّه مرتين.

- و الإقامة؟

- فى الإقامة تقول:

اللّه أكبر مرتين.

أشهد أن لا إله إلّا اللّه مرتين.

أشهد أنّ محمدا رسول اللّه مرتين.

حيّ على الصلاة مرتين.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۵۲

حيّ على الفلاح مرتين.

حيّ على خير العمل مرتين.

قد قامت الصلاة مرتين.

اللّه أكبر مرتين.

لا إله إلّا اللّه مرة واحدة.

و الشهادة بولاية الإمام علىّ بن أبى طالب أمير المؤمنين عليه السّلام؟

- إنّها مكملة للشهادة بالرسالة و مستحبة، و لكنها ليست جزء من الأذان و لا من الإقامة.

اذن

فأوّل أجزاء الصلاة هى ما أسميتها أنت بالنية؟

- نعم.

و ما النية؟

أن تقصد الصلاة متعبدا بها، أى بإضافتها إلى اللّه تعالى اضافة تذللية.

- أحبّ أن أعرف (الإضافة التذللية) بصورة واضحة.

- الإضافة التذللية هى العمل النفسى الذى يقارن الأفعال العباديّة يستشعر الإنسان به أنّه العبد الذليل أمام المولى الجليل سبحانه و

تعالی.

- و هل للنیة لفظ محدد مخصوص؟

- کلّا، انّها من أعمال القلب لا اللسان، و لذلک فلیس لها لفظ محدّد ما دام محلّها القلب. غیر أنّک إذا لم تقصد الصلاة تقرّبا و تذلّلا

إلی اللّه بحرکاتک تلک التی تؤدّیها بطلت صلاتک.

ثانیها: تکبیرة الإحرام.

و ما هی تکبیرة الإحرام؟

- تقول: اللّه أکبر. و أنت واقف علی قدمیک مستقر فی وقوفک، متوجّها إلی القبلة. تقولها باللغة العربیة، موضّحا لدی نطقک بها صوت حرف «الهمزة» فی کلمة «أکبر» و کذا سائر الحروف و الأفضل أن تفصل بین تکبیرة الإحرام هذه و بدایة سورة الحمد بشیء من الصمت قلیل حتی لا تلتصق التکبیرة بأوّل سورة الحمد.

قلت لی یجب أن تکبّر و أنت قائم علی قدمیک، فلو کنت مریضا مثلا فلم أستطع القیام علی قدمی و لو بالاعتماد علی عصا أو جدار أو غیرهما فکیف أصلّی؟

- صلّ و أنت جالس، و إن لم تتمکن کذلک، صلّ و أنت مضطجع علی جانبک الأیمن أو الأیسر و وجهک إلی القبلة [و یجب تقدیم الجانب الأیمن علی الأیسر مع الإمکان].

و ان لم أستطع؟

- صلّ و أنت مستلق علی قفاک و رجلاک إلی القبلة.

إذا کنت أستطیع القیام حال التکبیر فقط و لا أستطیع الاستمرار علیه.

- یجب علیک ان تکبر واقفا و تستمر فی صلاتک جالسا أو مضطجعا کما بیّنت لک.

ثالثها: القراءة.

و تأتی بعد التکبیرة حیث تقرأ سورة الحمد [و سورة کاملة أخری بعدها]. قراءة صحیحة دون خطأ و لا تنس أن تقرأ البسملة فی أوّل کل سورة عدا سورة التوبة کما تجده فی المصحف.

و إذا لم یسعفنی الوقت لقراءة السورة الثانیة تلک التی أقرأها عادة بعد سورة الحمد؟

- اترک قراءة السورة و اقرأ الحمد وحدها. کذلک تفعل إذا کنت مریضا لا تستطیع قراءة سورة ثانیة بعد سورة الحمد، أو کنت خائفا، أو مستعجلا.

و کیف أقرأ السورتین؟

- [یجب علی الرجال قراءة السورتین جهرا لصلاة الصبح و المغرب و العشاء و قراءتهما بصوت خافت لصلاتی الظهر و العصر].

و النساء؟

- لا جهر علی النساء غیر أن المرأة [یجب علیها أن تخفت فی الظهرین].

إذا کنت أجهل حکم الجهر و الإخفات فی الصلاة أو نسیت فقرأت السورتین أو بعضهما بصوت خافت و أنا أصلی الصبح أو المغرب أو العشاء، أو قرأتهما أو بعضها بصوت عال و أنا أصلّی الظهر أو العصر أی عکس المطلوب؟

- صلاتک صحیحة.

هذا ما سأقرؤه فی الرکعتین الاولی و الثانیة، و ما ذا عن الثالثة و الرابعة ما ذا أقرأ فیهما؟

الفتاوی المیسرة، ص: ۱۵۵

- أنت مخیر بین أن تقرأ فی الرکعتین الثالثة و الرّابعة سورة الحمد وحدها، أو أن تقرأ التسبیحات [باخفات الصوت طبعا فی کلتا الحالتین] عدا البسملة فیحق لک إذا کنت إماما أو منفردا أن تجهر بها.

و إذا اخترت التسبیح فما ذا أقول فیه؟

- یجزیک ان تقول بصوت خافت: سبحان اللّه و الحمد للّه و لا إله إلّا اللّه و اللّه أکبر. مرّة واحدة أو ثلاث مرّات و هو أفضل.

و هل هناک ملاحظة أخری فی القراءة؟

- نعم، فعندما تنطلق فی قراءتک و تدرج بها فالأفصح أن تحرک أواخر الکلمات کلّ حسب موقعها الأعرابی، فلا تدرج و أواخر الکلمات ساکنة و إذا وقفت علی کلمة فالافصح أن تسکن الحرف الأخیر منها.

ثمّ یجب علیک بعد ذلک أن تمدّ حرف الألف مدّا خفیفا و أنت تقرأ کلمة «الضالین» آخر سورة الحمد لکی تتحفّظ علی أداء التشدید و الألف بصورة صحیحة.

و بعد ذلک؟

- احذف همزة الوصل فی قراءتک حینما تقع فی وسط الکلام لا فی بدایته و أظهر همزة القطع بحیث تبدو علی لسانک واضحة بیّنة جلیّة حینما وقفت.

مثل لی لهمزة الوصل و همزة القطع.

الفتاوی المیسرة، ص: ۱۵۶

- الهمزة فی (اللّه، الرحمن، الرّحیم، اهدنا) مثلا- همزة وصل لا تظهر علی اللسان فی النطق أثناء الدرج و الانطلاق و الاسترسال، بینما همزة (إیّاک، أنعمت) مثلا همزة قطع تظهر علی اللسان واضحة جلیّة أثناء النطق بها. ثمّ.

ثمّ ما ذا؟

- ثم إذا رغبت أن تقرأ سورة التوحید بعد سورة الحمد و اخترتها من بین السور الأخری فمن الأیسر لک و الأسهل علیک أن تقف علی کلمة (أحد) فتسکنها و أنت تقرأ الآیة الکریمة قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أی تتریث قلیلا قبل ان تقرأ الآیة اللاحقة بها اللَّهُ الصَّمَدُ.

قال ذلک أبی و أضاف:

و من أجل أن تضمن صحّة قراءتک فی صلاتک أنصحک بأن تصلّی إمام من یحسن الصلاة لیضبط لک قراءتک و صلاتک، فإن تعسّر علیک ذلک فلا أقل من أن تدقق قراءتک للسورتین، «سورة الحمد و السورة اللاحقة لها» وفق قراءة أحد المقرئین المعروفین بصحة النطق المهتمین بدقة الضبط، تقرأ مع قراءته السورتین و تتابع علی هدی قراءته قراءتک، فستکتشف عندئذ أخطاءک- إن وجدت- لتصحّحها. ذلک أجدی لک من أن تستمر علی قراءة خاطئة نشأت علیها منذ الصغر حتّی إذا اکتشفت خطأک بعد حین، تکون قد صلّیت سنوات صلاة غیر صحیحة القراءة.

الفتاوی المیسرة، ص: ۱۵۷

رابعها: القیام،

و معناه واضح، لکن أودّ أن أشیر إلی أن القیام هو الجزء الوحید من أجزاء الصلاة و الذی یحمل صفة مزدوجة، فهو قد یکون رکنا کالقیام حال تکبیرة الإحرام و القیام قبل الرکوع الذی یعبّر عنه بالقیام المتّصل بالرکوع فتترتّب علیه خصائص و أحکام الرکن، و قد

يكون واجبا غير ركن كالقيام حال القراءة و التسبيح و القيام بعد الركوع فحينئذ تجرى عليه أحكام الواجبات غير الرّكنية.

خامسها: الركوع.

ثم بعد قراءتك للسورتين يجب أن تركع.

و كيف أركع؟

- تنحنى حتّى تصل أطراف أصابعك إلى ركبتيك، و حين يستقرّ بك الرّكوع تقول: (سبحان ربّى العظيم و بحمده) مرة واحدة، أو تقول: «سبحان اللّه» ثلاثا. أو «اللّه أكبر» ثلاثا أو «الحمد للّه» ثلاثا، أو غيرها مما هو بقدرها من الذّكر كالتهليل ثلاثا.

ثم تقوم من ركوعك و تستقيم، حتّى إذا استقرّ بك القيام هويت للسجود.

سادسها: السجود

و يجب فى كل ركعة سجدتان.

و كيف أسجد؟

- تضع جبهتك و كفّيك و ركبتيك و إبهامى قدميك على الأرض.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۵۸

و يشترط فيما تسجد عليه و تضع عليه جبهتك أن يكون من الأرض، أو من نباتها غير المأكول، و لا الملبوس.

مثّل لى لما لا يجوز السجود عليه لأنّه مأكول أو ملبوس؟

- البقول و الفواكه لا يجوز السجود عليها لأنها مأكولة، و القطن و الكتّان لا يجوز السجود عليهما لأنّهما ملبوسان.

على أىّ شىء أسجد مثلا؟

- اسجد على التراب أو الرّمل أو الحصى أو الصخر أو الخشب أو ما لا يؤكل من أوراق الشجر. اسجد على الورق المستعمل للكتابة إذا كان مصنوعا من الخشب أو القطن أو الكتان، اسجد على التبن، و غير ما ذكرت كثير.

و لا تسجد على الحنطة و الشعير و القطن و الصوف و القير و الزجاج و البلّور. و أفضل ما تسجد عليه التراب و أفضله «التربة الحسينيّة» على مشرّفها الصلاة و السلام.

و إن لم أتمكّن من السجود على ما يصحّ السجود عليه لعدم توفّره مثلا أو لخوفى من السجود عليه كحالات التقيّة؟

- ان لم يتوفّر لك ما يصح السجود عليه فاسجد على القير أو الزفت فان لم يحصلا فعلى ما شئت. على ثوبك أو على كفّك. و ان كنت فى حال تقيّة فاسجد على ما تقتضيه التقية.

قال ذلك أبى و أضاف:

و لا تنس أن يكون موضع سجودك بمستوى موضع ركبتيك و ابهاميك فلا يزيد ارتفاع أحدهما عن الآخر أربع أصابع مضمومة

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۵۹

[و كذلك موضع سجودك مع موضع وقوفك].

لو وضعت جبهتى و كفّى و إبهامى قدمى و ركبتى على الأرض فما ذا أصنع؟

- قل بعد أن يستقر بك السجود: «سبحان ربّى الأعلى و بحمده» مرّة واحدة، أو قل: «سبحان اللّه» ثلاثا، أو «اللّه أكبر» ثلاثا، أو «الحمد للّه» ثلاثا أو غيرها من الأذكار التى هى بقدرها.

ثمّ ارفع رأسك حتى تجلس مطمئنا، فإن جلست مطمئنّا مستقرّا أعد الكرة، فاسجد السجدة الثانية و اقرأ بها ما تختاره مما عرفت من

ذكر السجود.

و إن لم أتمكّن من الانحناء التام للسجود لمرض مثلا؟

- حاول الانحناء أقصى ما تستطيع، وضع ما تسجد عليه على مرتفع ثم ضع جبهتك عليه مراعيا وضع سائر المساجد فى محالها.

و إن لم أتمكّن من ذلك أيضا؟

- أومئ برأسك إلى موضع السجود. و إن لم تتمكن فأومئ بعينيك غمضا له و فتحا للرفع منه.

سابعها: التشهّد.

و يجب بعد السجدة الثانية من الرّكعة الثانية فى كل صلاة، و فى الركعة الأخيرة من صلاة المغرب و الظهر و العصر و العشاء.

و ما ذا أقول فيه؟

- قل: [اشهد ان لا إله إلّا اللّه وحده لا شريك له، و اشهد أنّ

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۶۰

محمّدا عبده و رسوله اللهم صلّ على محمّد و آل محمّد] تؤديه بصورة صحيحة و أنت جالس مطمئن فى جلوسك مواليا بين افعالك.

ثامنها: التسليم.

و هو واجب فى الرّكعة الأخيرة من كلّ صلاة، تقوله بعد التشهد و أنت جالس مستقر فى جلوسك.

و ماذا أقول فيه؟

- يجزى فيه أن تقول: «السلام عليكم» و الأفضل أن تضيف اليه: «و رحمة اللّه و بركاته» و أفضل منه ان تقول قبله: «السلام عليك أيّها النبى و رحمة اللّه و بركاته، السلام علينا و على عباد اللّه الصالحين».

هذه هى أجزاء الصّلاة، تؤدّيها متسلسلة كما عددتها و فصلتها لك، متوالية يلى بعضها بعضا، و يمسك بعضها بزمام بعض، دونما فواصل بين اجزائها تخل بهيئتها و وحدتها.

لم تذكر لى القنوت رغم أنّك ترفع يديك و تقنت فى صلاتك؟

- القنوت مستحب مرة واحدة فى الصلوات اليومية و غيرها [عدا صلاة الشفع] فبعد قراءتك للسورتين من ركعتك الثانية و قبل ركوعك ارفع يديك للقنوت إذا ما أردت أن تفعل المستحب.

و هل له ذكر محدد أقوله؟

- كلا، يمكنك أن تتلو فيه آية قرآنية تدعو فيها اللّه سبحانه

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۶۱

و تعالى بما أردت و تناجى ربّك و تدعوه بأىّ دعاء شئت.

[مبطلات الصلاة]

الآن و قد عرفت منك كيف أصلّى، و ما ذا أقول أو افعل فى كل جزء من الصلاة. أحب أن أسألك عما يبطل الصلاة. فهل هناك أمور تبطل الصلاة فيجب علىّ أن أعيد صلاتى لو حصلت.

- نعم و سأعددها لك.

۱- أن تفقد الصلاة أحد أجزائها السابقة عمدا من: النيّة، أو تكبيرة الإحرام، أو الركوع، أو السجود، أو غيرها.

۲- أن يحدث المصلّى أثناء الصلاة [و إن كان ذلك سهوا أو اضطرارا بعد السجدة الأخيرة].

۳- أن يلتفت المصلّى عن القبلة بتمام وجهه أو بتمام جسده عامدا.

و إذا التفت عن القبلة أقل من ذلك كأن يكون التفاته بسيطا لا يضرّ باستقباله للقبلة؟

- ذلك لا يضرّ بالصلاة لكنّه مكروه.

۴- أن يضحك المصلّى عامدا بصوت عال مسموع فيه مدّ و ترجيع (القهقهة).

۵- [أن يبكى المصلّى عامدا سواء اشتمل على الصوت أم لم يشتمل لأمر من أمور الدّنيا] و لا يضر البكاء لأمر من أمور الآخرة.

۶- أن يتكلّم المصلى عامدا و لو بحرف واحد أثناء صلاته إذا كان ذلك الحرف مفهما سواء أراد إفهام معناه كما لو قال (ق) فعل

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۶۲

أمر من (وقى)، أو أراد إفهام غير معناه كما لو سئل أثناء الصلاة ما هو ثانى حروف الابجدية فتلفّظ ب (ب) و يستثنى من مبطلية الكلام ردّ السلام بمثله فإنّه واجب.

۷- ان يأتى المصلى بعمل يخل بصورة الصلاة و بهيئتها كأن يخيط أو يحوك.

۸- أن يأكل المصلّى أو يشرب أثناء صلاته [و ان لم يخل بهيئتها].

۹- [أن يتعمد المصلّى وضع احدى يديه على الأخرى فى حال القيام بقصد الخضوع و التأدّب مع اللّه سبحانه و تعالى فى غير حال التقيّة] و هو المسمّى بالتكفير.

۱۰- ان يقول المأموم بعد ان ينتهى الإمام من قراءة سورة الفاتحة [أو يقول المنفرد بعد الانتهاء من القراءة] كلمة «آمين»، عامدا فى غير حال التقيّة.

ثم عندنا بعد ذلك مما يحسن أن أشير إليه موضوع

«الشك» فى الصلاة.

اشارة

و هل الشك فى الصلاة مبطل لها؟

- ليس الشك فى الصلاة مبطلا- لها دائما و فى جميع الحالات، فبعض الشكوك مبطل للصلاة. و بعضها قابل للعلاج، و بعضها لا يعتنى به بل يهمل.

و بشكل عام سأحدد لك قواعد عامة تتناول بعض حالات

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۶۳

الشك.

القاعدة الأولى: كل من شك فى صحّة صلاته بعد ان أنهى صلاته

اعتبر صلاته صحيحة.

مثلا؟

- إذا شككت مثلا بعد ان صلّيت صلاة الصبح و انتهيت منها هل أنّك صليتها ركعتين أو أكثر أو أقل؟ فقل: صلاتى صحيحة.

القاعدة الثانية: كل من شك فى صحة جزء من أجزاء صلاته بعد أن أدّاه

اعتبر ذلك الجزء الذى شك فيه صحيحا و صلاته صحيحة.

مثلا؟

- إذا شككت مثلاـ فى صحّة قراءتك، أو صحّة ركوعك أو سجودك بعد أن أنهيت القراءة أو الركوع أو السجود، فقل قراءتى صحيحة، أو ركوعى صحيح، أو سجودى صحيح. ثمّ صلاتى بعد ذلك صحيحة.

القاعدة الثالثة: كل من شكّ فى الإتيان بجزء من أجزاء الصلاة بعد أن دخل فى الجزء اللاحق

له يبنى على أنّه قد أتى بذلك الجزء المشكوك فيه و صلاته صحيحة، بل يكفى فى البناء على ذلك مجرّد الدخول فيما لا ينبغى الدخول فيه شرعا على تقدير الإخلال بالجزء المتقدّم عمدا.

مثلا؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۶۴

- إذا شككت مثلا و أنت فى السورة الثانية هل انّك قرأت سورة الفاتحة، أو نسيتها، فلم تقرأها فقل: انى قرأتها و استمرّ فى صلاتك، و هكذا إذا شككت و أنت فى حال الهوى إلى الركوع هل قرأت السورة أم لا؟ قل: إنّى قرأتها و استمر فى صلاتك، فهى صحيحة.

القاعدة الرابعة: كل من كثر شكّه و جاوز الحدّ الطبيعى،

يهمل الشك و لا يعتنى به و لا يلتفت إليه. فصلاته التى شك فيها صحيحة.

مثلا؟

- إذا كنت كثيرا ما تشك و أنت تصلّى صلاة الصبح- مثلا- فى عدد ركعاتها عليك أن تهمل هذا الشك و تقول: صلاتى صحيحة.

و إذا كنت كثيرا ما تشك فى أنّك سجدت سجدة واحدة أو سجدتين.

تقول إنّك سجدت سجدتين و لا تلتفت و لا تهتم بالشك بل تعتبر صلاتك صحيحة. و هكذا. دائما كثير الشك فى الصلاة يهمل شكّه و يعتبر صلاته صحيحة. دائما. دائما.

و كيف أعرف إنّى كثير الشك؟

- كثير الشك يعرف نفسه بسهولة. يكفى أن يزيد شكه على الناس الطبيعيّين من أمثاله و يكفى أن لا يصلى ثلاث صلوات إلّا و يشك فى واحدة منها.

القاعدة الخامسة: كلّ من يشك فى عدد ركعات صلاة الصبح

أو صلاة المغرب أو فى الركعتين الاولى و الثانية من كل صلاة رباعية، و لم يترجح فى ذهنه أحد الاحتمالين على الآخر، لم يترجّح

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۶۵

فى ذهنه عدد معين للركعات، بل بقى متحيرا شاكّا لا يدرى لم ركع فقد بطلت صلاته.

مثلا؟

- إذا شك- مثلا- و هو يصلّى صلاة الصبح هل انّه الآن فى الركعة الأولى أو الثانية تأمّل قليلا، و فكر، و إذا لم يصل إلى قرار محدد و لم يترجح فى ذهنه أنّها الركعة الأولى مثلا، أو أنّها الركعة الثانية فقد بطلت صلاته.

و إذا ترجح فی ذهنه أحد الاحتمالين، كأن ترجّح فی ذهنه أنّها الركعة الأولی؟

- إذا ترجّح فی ذهنه عدد معيّن للركعات عمل وفق ما يقتضيه ذلك الاحتمال الراجح، فان ترجح فی سؤالك احتمال أنّها الركعة الأولی فاذن يأتی بالركعة الثانية و يتمّ صلاته فهی صحيحة.

و كذلك الحال فی صلاة المغرب. و فی الركعتين الاولی و الثانية من كل صلاة رباعيّة.

عرفت الآن حكم الشاكّ فی صلاتی الصبح و المغرب، و فی الركعتين الاولی و الثانية من صلوات الظهر و العصر و العشاء، و لكن ما هو حكم الشاك فی الركعتين الأخيرتين الثالثة أو الرابعة من الصلوات الرّباعيّة؟

- إذا ترجّح فی ذهنه عدد معيّن للركعات. عمل بمقتضی ظنّه

الفتاوی الميسرة، ص: ۱۶۶

و وفق ما ترجّح فی ذهنه.

و إذا بقی متحيّرا شاكا مترددا؟

- عندئذ سيحتاج إلی تفصيل أكثر فلكل موضع هنا حكمه الخاص به، و سأتناول بعضها بالتعداد و لا أطيل:

۱- من شكّ بين الركعة الثالثة و الرّابعة أينما كان الشك بنی علی انّها الركعة الرابعة و أتمّ صلاته، ثم جاء بركعتين من جلوس، أو بركعة من قيام، و تسمّی هذه صلاة الاحتياط.

۲- من شك بين الركعة الرابعة و الخامسة بعد أن دخل فی السجدة الثانية (بوضع الجبهة علی المسجد و لو قبل الشروع فی الذّكر) بنی علی أنه فی الركعة الرابعة ثم يتم صلاته و يسجد سجدتی السهو بعد الصلاة.

۳- من شك بين الثانية و الثالثة بعد ان دخل فی السجدة الثانية بنی علی أنّه فی الركعة الثالثة و يأتی بالرابعة بعدها، ثمّ بعد أن يفرغ من صلاته يأتی بصلاة الاحتياط [و هی هنا ركعة من قيام].

و كيف يصلّی صلاة الاحتياط؟

- بعد ان ينتهی من صلاته مباشرة و من دون أن يلتفت يمينا أو شمالا و من دون أن يفعل ما يبطل الصلاة يشرع فی صلاة الاحتياط، فيكبّر ثم يقرأ الفاتحة [بصوت خافت] و لا تجب فيها سورة أخری، ثم يركع و يسجد و يتشهد و يسلم ان كانت صلاة الاحتياط ذات ركعة واحدة و ان كانت ثنائية أتی بركعة ثانية علی نحو الركعة الاولی.

الفتاوی الميسرة، ص: ۱۶۷

و سجود السهو ذاك الذی ذكرته؟

- تنوی و تسجد بعد الصلاة مباشرة و الأفضل أن تكبّر، و تقول فی سجودك: بسم اللّه و باللّه السلام عليك أيّها النّبی و رحمة اللّه و بركاته ثم ترفع رأسك من السجود و تجلس ثم تعاود السجود المتقدّم مرة ثانية ثم ترفع رأسك و تجلس و تتشهّد و تسلّم و بذلك تنهی سجود السهو.

أضاف أبی:

و ليكن فی اعتبارك أنّك تسجد سجود السهو ليس فقط عند ما تشك بين الرّكعة الرابعة و الخامسة بعد السجدتين، بل فی مواضع اخری غيرها و هی:

أ- [إذا تكلّمت فی صلاتك سهوا و غفلة].

ب- [إذا سلّمت سهوا فی غير موضع التسليم فقلت: «السلام عليكم»، أو قلت: «السلام علينا و علی عباد اللّه الصالحين» و أنت بعد لم تكمل صلاتك].

ج- إذا نسيت أن تتشهد فى صلاتک فتسجد سجدتى السهو و الأفضل قضاء التشهّد مع ذلک.

د- [ما لو علمت إجمالا- بعد صلاتک- انّک زدت فيها أو نقصت مع کون صلاتک محکومة بالصحة فعليک أن تسجد سجدتى السهو حينئذ] و الأفضل لک أن تأتى بسجدتى السهو لو نسيت سجدة واحدة فى صلاتک- بعد أن تقضيها بعد الصلاة- أو

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۶۸

قمت فى موضع الجلوس أو بالعکس سهوا، بل الأفضل أن تسجد سجدتى السهو لکل زيادة و نقيصة فى صلاتک.

ه-: کرّر سجود السهو بعدد ما يوجبه أى أسجد مرتين أو أکثر.

کدت بعد أن انتهى بنا الحوار الى هذا الموضع من الصلاة أطلب من أبى أن يقدّم لى درسا تطبيقيا لصلاة رباعية کونها أطول صلاة يوميّة واجبة لألاحظ عن کثب و أناة کيف يکبّر أبى و يقرأ و يرکع و يسجد و يتشهّد و يسلّم، غير أنى آثرت أن أتراجع عن طلبى هذا بعد أن تذکّرت أنه يصلّى کل يوم صلاة العشاء و هى صلاة رباعيّة جهريّة فقلت فى نفسى إذن فلا راقبه و هو يصلّى.

و حين همّ أبى بأن يبدأ صلاته الرباعيّة الجهريّة تلک، کنت مشدود الأعصاب إليه شديد اليقظة و أنا ألحظ کل شاردة و واردة من حرکات صلاته، و سأصف لکم کيف صلى أبى:

بدأ أوّلا فأسبغ وضوءه.

و وقف فى مصلاه مستقبلا القبلة و هو خاشع فأذّن للصلاة و أقام.

ثم بدأ صلاته، فکبّر قائلًا: «اللّه أکبر» ثمّ قرأ سورة الفاتحة و أتبعها بقراءة سورة القدر.

و لما أتمّها و هو واقف منتصب رکع، و لمّا استقرّ به الرکوع سبّح قائلًا: (سبحان ربّى العظيم و بحمده).

و حين انتهى من نطق الحرف الأخير من التسبيح و هو راکع، انتصب مستقيما واقفا على قدميه.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۶۹

و لمّا استقرّ به القيام هوى للسجود، و إذ استقرّ فى سجوده سبّح قائلًا: (سبحان ربّى الأعلى و بحمده). و حين أتمّ نطق الحرف الأخير منها و هو ساجد، جلس من سجوده و حين استقرّ به الجلوس هوى للسجدة الثانية فقرأ فيها کما قرأ فى أختها السجدة الأولى:

«سبحان ربّى الأعلى و بحمده».

ثم رفع رأسه من سجوده و جلس ليقوم منتصبا على قدميه للرّکعة الثانية. و حين استقرّ به القيام، قرأ سورة الفاتحة، ثمّ أتبعها هذه المرّة بقراءة سورة التوحيد و لمّا فرغ من قراءتها، رفع يديه للقنوت، و قرأ فى قنوته الآية القرآنية الکريمة رَبِّ اغْفِرْ لِی وَ لِوالِدَیَّ وَ لِمَنْ دَخَلَ بَيْتِیَ مُؤْمِناً وَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِناتِ وَ لا تَزِدِ الظّالِمِينَ إِلّا تَباراً.

ثمّ اسبل يديه من القنوت، و هوى للرکوع، و حين استقرّ به الرکوع قرأ: (سبحان ربّى العظيم و بحمده).

ثمّ انتصب قائماً ليهوى للسجود، و حين سجد قرأ فى سجوده: «سبحان ربّى الأعلى و بحمده» ثمّ جلس من سجدته الأولى ليهوى للسجدة الثانية، و حين سجد قرأ: «سبحان ربّى الأعلى و بحمده»، ثمّ جلس من سجوده.

و لمّا استقرّ به الجلوس تشهّد فقرأ: «أشهد أن لا إله إلّا اللّه وحده لا شريک له و أشهد أنّ محمدا عبده و رسوله. اللهم صلّ على محمّد و آل محمّد».

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۷۰

و لما فرغ من تشهّده قام منتصبا للرکعة الثالثة فبدأها- بعد أن استقرّ به القيام- بالتسبيح قائلًا: (سبحان اللّه و الحمد للّه و لا إله إلّا اللّه و اللّه أکبر) ثلاثا و بصوت خافت.

ثمّ هوى للرکوع فقرأ فيه کما قرأ فى رکوع السّابق: (سبحان ربّى العظيم و بحمده) ثم انتصب قائماً من رکوعه، و هوى للسجود، فقرأ فيه کما قرأ سابقا فى سجوده: (سبحان ربّى الأعلى و بحمده) ثم جلس مستقرّا ليهوى للسجدة الثانية فيقرأ فيها: (سبحان ربّى الأعلى و

بحمده) كذلك.

و لمّا أتمّها، انتصب قائماً على قدميه للركعة الرابعة و الأخيرة، فبدأها كما بدأ سابقتها بالتسبيح قائلًا: (سبحان اللّه و الحمد للّه و لا إله إلّا اللّه و اللّه أكبر) ثلاثا.

ثمّ هوى للركوع قارئاً: (سبحان ربّى العظيم و بحمده) ثمّ انتصب ليهوى للسجود قارئاً فيه: (سبحان ربّى الأعلى و بحمده)، ثمّ جلس ليسجد سجدته الثانية و الأخيرة فى هذه الصلاة فقرأ فيها- كعادته- (سبحان ربّى الأعلى و بحمده).

ثمّ جلس مطمئنا ليتشهد قارئاً كما قرأ فى تشهده الأوّل:

«أشهد أن لا إله إلّا اللّه وحده لا شريك له، و أشهد أنّ محمّدا عبده و رسوله، اللّهم صلّ على محمّد و آل محمّد».

و لما أتمّ تشهّده سلّم على النّبى صلّى اللّه عليه و آله فقال: «السلام عليك أيّها النبى و رحمة اللّه و بركاته» ثم اختتم صلاته قائلًا: «السلام علينا

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۷۱

و على عباد اللّه الصالحين»، «السلام عليكم و رحمة اللّه و بركاته».

هكذا صلى أبى صلاة العشاء، و كان قد صلّى مثلها بالضبط صلاتى الظهر و العصر- و هما رباعيتان كذلك- غير أنّه قرأ السورتين فى ركعتيهما الاولى و الثانية بصوت خافت.

و لقد راقبته، و هو يصلّى صلاة المغرب، فوجدته يصليها كما يصلّى العشاء، غير أنّه لمّا انتهى من سجدته الثانية و هو فى ركعته الثالثة، جلس ليتشهّد و يسلّم و يختم صلاته «لأنّ صلاة المغرب ثلاث ركعات».

ثمّ راقبته كذلك و هو يصلّى صلاة الصبح، فوجدته يصلّيها كما يصلّى صلاة العشاء، غير أنّه لما انتهى من سجدته الثانية و هو فى ركعته الثانية و تشهّد، سلّم هذه المرّة ليختم صلاته «لأن صلاة الصبح ركعتان».

هكذا صلّى أبى صلواته اليومية، غير أنى إمعانا منى فى الملاحظة و التثبت و الضبط و الدقّة، سأثبت لكم بعض خصوصيات الصلاة، كما صلّاها أبى على شكل نقاط:

۱- كان يحرص حرصا شديدا على أن يصلّى صلاته فى أوّل وقتها، فهو يصلّى الظهر مثلا عند ما يحين وقت صلاة الظهر «الزوال»، و هو يصلّى المغرب فى أول وقتها. و هكذا. و حين سألته عن سبب المبادرة إلى الصلاة فى أوّل وقتها، تمثّل بحديث للإمام الصادق عليه السّلام قال فيه: «فضل الوقت الأول على الأخير كفضل الآخرة

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۷۲

على الدنيا».

۲- و كان عند ما يقف بين يدى ربّه ليصلّى، تظهر عليه آثار الخشوع و الخضوع و التذلّل، و كان يردّد أحيانا بينه بين نفسه، و لكن بصوت مسموع، قبل أن يتوجّه إلى مصلاه قوله تعالى قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ. الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خاشِعُونَ. و كأنّه يروّض نفسه لها قبل ان يشرع بها، فيذكّر قلبه بأهمّية الخشوع للّه فى الصلاة.

۳- و كان قبل أن يصلّى صلاة الصبح يصلى ركعتين، و يصلّى ثمان ركعات- ركعتين ركعتين كصلاة الصبح- قبل صلاة الظهر، و اخرى بقدرها قبل الصلاة العصر، و يصلّى أربع ركعات- ركعتين ركعتين كصلاة الصبح- بعد صلاة المغرب و يصلّى ركعتين من جلوس بعد صلاة العشاء.

سألته مرّة عن تلك الصلوات.

فقال: انّها «النوافل» تلك التى روى عن الإمام العسكرى عليه السّلام أنّه قال: انها إحدى علامات المؤمن.

۴- و لأنّ الهمزة فى كلمة «أكبر» من جملة «اللّه أكبر» همزة قطع، فيجب أن تظهر واضحة جليّة على لسانك عند ما تكبر. هكذا قال

أبى.

قلت له مرة: إنّ بعض الناس ينطقون هذه الهمزة شبيهة بالواو كما لو كانت الجملة «اللّه و أكبر».

فقال: حذار أن تنطقها كنطقهم، إنّهم مخطئون. و أضاف

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۷۳

و كذلك الحال فى همزة أنعمت من الآية الكريمة من سورة الفاتحة صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ فهى همزة قطع و يجب أن تظهر على لسانك واضحة جليّة أثناء النطق بها. و مثلها تماما همزة «الأعلى» من «سبحان ربّى الأعلى و بحمده» فى السجود فى همزة قطع و يجب أن تظهر على لسانك واضحة جليّة أثناء النطق بها.

۵- و قال أبى: حاول أن تقف على حرف الدّال من كلمة أحدْ و أنت تقرأ الآية القرآنية الشريفة من سورة التوحيد قُلْ هُوَ اللّهُ أَحَدٌ. ثم تتريث قليلا قبل أن تردفها بالآية الكريمة التالية لها اللّهُ الصَّمَدُ، ذلك أسهل عليك و أيسر.

۶- كان يحرّك أبى أواخر كلماته فى صلاته إذا انطلق فى كلامه و استمرّ به بينما كان يسكّن الحرف الأخير من الكلمة التى يقف عليها إذا أراد الوقوف.

۷- سألت أبى مرة: أسمعك حين تقرأ قوله تعالى بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيم تكسر حرف النون من كلمة الرّحمن و حرف الميم من كلمة الرّحيم و تقرأها كذلك بالكسر عند ما تقرأ قوله تعالى الرَّحْمنِ الرَّحِيم. مالِكِ يَوْمِ الدِّينِ من سورة الحمد. بينما أسمع كثيرا من النّاس يقرؤونها بالضمّ و هم يصلّون.

كما أسمعك حين تقرأ قوله تعالى من سورة الحمد إِيّاكَ نَعْبُدُ تضمّ الباء من كلمة نعبُدُ بينما أسمع بعض الناس

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۷۴

يكسرونها و هم يصلون.

فقال: أ لم تدرس النحو بعد و تلم بقواعده؟.

قلت: درسته. و لكن ليس بالشكل الواسع.

قال: فما يقول علماء النحو فى حركة كلمتى الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ؟

قلت: الكسرة كما تقرأهما أنت.

قال: هات لى نسخة من القرآن الكريم.

فأتيت له بنسخة من كتاب اللّه كانت قريبة منّى.

قال: أخرج سورة الحمد و لاحظها.

فأخرجت سورة الحمد فوجدت الكسرة ظاهرة على آخر كلمتى الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ و وجدت حرف الباء من كلمة نعبد، من قوله تعالى إِيّاكَ نَعْبُدُ مضمومة لا مكسورة.

قلت: وجدتهما كما تقرأهما أنت.

قال: اقرأ إذن كما هو محرّك فى كتاب اللّه، و انتبه إلى الأخطاء الشائعة فى القراءة كى لا تقع فيها.

۸- و كان أبى لا يبدأ بقراءة الذّكر فى الرّكوع أو السجود إلّا بعد أن يستقرّ به الرّكوع أو السجود و لا يرفع رأسه إلّا من بعد ان ينتهى من نطق الذّكر تماما و هو راكع أو ساجد.

۹- و كان إذا رفع رأسه فى سجدته الاولى تريّث قليلا حتّى إذا استقرّ به الجلوس هوى للسجدة الثانية و كذلك كان يصنع بعد

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۷۵

رفع رأسه من السجدة الثانية كان يجلس ثم يقوم للركعة التالية.

۱۰- سألته مرّة: أسمعك تدعو لنفسك و لأبويك و لإخوانك المؤمنين بعد الصلاة مباشرة.

قال: نعم، فقد قال أبو الحسن عليه السّلام: «من دعا لإخوانه من المؤمنين و المؤمنات و المسلمين و المسلمات، وكّل اللّه به عن كلّ مؤمن ملكا يدعو له».

۱۱- و سألته: أراك تسبّح بعد كلّ فريضة؟

قال: إنّه تسبيح الزهراء عليها السّلام علّمها إيّاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و هو:

«اللّه أكبر» أربعا و ثلاثين مرّة، ثمّ «الحمد للّه» ثلاثا و ثلاثين مرّة، ثمّ «سبحان اللّه» ثلاثا و ثلاثين مرّة فيكون المجموع مائة تسبيحة.

و هل لتسبيح الزهراء فضل؟

- نعم، فقد روى عن الإمام الصادق عليه السّلام انّه قال لأبى هارون المكفوف «يا أبا هارون. إنّا نأمر صبياننا بتسبيح الزهراء عليها السّلام كما نأمرهم بالصلاة فالزمه، فإنّه لم يلزمه عبد فيشقى».

و عنه انّه قال عليه السّلام: «تسبيح الزهراء فى كل يوم فى دبر كل صلاة أحبّ إلىّ من صلاة ألف ركعة فى كل يوم».

و لو كان هناك ما هو أفضل منه لعلمه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فاطمة لمكانتها عنده، كما ورد عن الأئمة عليهم السّلام.

۱۲- كان أبى أحيانا يصلّى صلاة الظهر ثم يتبعها مباشرة بصلاة العصر، أو يصلّى صلاة المغرب و يلحقها مباشرة بصلاة

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۷۶

العشاء، بينما كان أحيانا اخرى يفصل بين الصلاتين، فيصلّى الظهر ثم يتفرّغ لبعض شئونه، حتى إذا حلّ وقت العصر صلّى العصر، و كذلك يفعل مع صلاتى المغرب و العشاء.

و حين سألته عن ذلك أجابنى.

أنت مخيّر بين أن تفصل بينهما أو لا تفصل.

۱۳- أسمعك- قلت لأبى- حين تقرأ سورة القدر تظهر حرف اللام عند ما تقرأ قوله تعالى إِنّا أَنْزَلْناهُ فِى لَيْلَةِ الْقَدْرِ بينما اسمع بعض الناس لا يظهرونه حتّى كأنّ حرف اللام غير موجود كأنه: يقرأ إنّا أنزلناه و أسمعك تقرأ: «سبحان ربّى العظيم و بحمده» فتضم حرف السين فى سبحان و تظهر الفتحة فى (ربّى) بينما أسمع بعضهم لا ينطقونها كما تنطق؟

- أ لم أقل لك انتبه لقراءتك.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۷۷

حواريّة الصّلاة الثانية

اشارة

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۷۹

قبل أن يحين موعد حواريّة الصلاة الثانية حاولت إن أعيد استذكار ما دار فى حواريّة الصلاة الاولى من أفكار لأختبر مدى فعاليّة ذاكرتى و لأسأل عمّا لم أحفظه أو لم استوعبه ما دمنا بعد لم نودع حواريّة الصلاة.

و ما أن حضر أبى حتّى بادرته بسؤال عنّ لى فلم أستطع الجواب عنه، قلت له:

[قصر الصلاة]

أ يمكن أن أصلّى صلاة العشاء بركعتين؟

- كلا. أ لم أقل لك أنّها صلاة رباعية.

و لكننى رأيتك صليتها مرة بركعتين.

أ كنّا فى سفر؟

نعم.

- هذا صحيح، فالصلاة الرّباعية «صلاة الظهر و العصر و العشاء» يجب أن تقتصر على ركعتين فى السّفر، إذا تمّت شروط قصرها التالية:

١- أن يقصد الشخص السفر لمسافة تبعد «۴۴ كيلو مترا» تقريبا أو تزيد عن محل سكناه سواء أ كانت هذه المسافة للذهاب

الفتاوى الميسرة، ص: ١٨٠

فقط أم للذّهاب و الإياب.

وضّح لى أكثر.

- إذا سافر مسافر ما لمدينة تبعد عن محل سكناه «۴۴ كم» فأكثر يجب عليه التقصير فى صلاته بأن يصلّى الصلاة ذات الأربع ركعات ركعتين فقط.

و كذلك إذا سافر لمدينة تبعد «٢٢ كم» عن بلد سكناه و كان عازما على الرجوع منها لبلد مرة أخرى فى ذلك اليوم مثلا.

و من أىّ مكان يبدأ بقياس المسافة؟

- يبدأ بقياس المسافة من المكان الذى يعد الإنسان بعد تجاوزه مسافرا عرفا و غالبا ما يبدأ من آخر بيوت المدينة و لمسافة ۴۴ كم.

٢- ان يستمر المسافر فى قصده فلو تغيّر رأيه و بدا له فى امره أتمّ صلاته إلّا أن يكون قد عزم على الرجوع إلى بلده و كان مسيره المتقدّم بضميمة العود و الرجوع بمقدار المسافة فيجب عليه حينئذ القصر.

٣- ان يكون سفره سائغا، فلو كان نفس السفر حراما كما فى بعض حالات سفر الزّوجة بدون اذن زوجها أو كان يقصد الحرام فى سفره بان قصد السرقة فى سفره مثلا كان عليه ان يتمّ صلاته، و يلحق بذلك ما إذا سافر للصيد لهوا فإنه أيضا يتمّ صلاته.

۴- أن لا يمر المسافر بوطنه و ينزل فيه أو مقر إقامته فيقيم

الفتاوى الميسرة، ص: ١٨١

أثناء السّفر، و أن لا ينوى الإقامة عشرة أيام فصاعدا فى البلد الذى سافر إليه، و أن لا يكون قد بقى مترددا لا يدرى متى سيسافر من تلك البلدة التى سافر إليها لمدة ثلاثين يوما. فإنّه عندئذ يقصر فى صلاته من أوّل سفره و لا يتم.

و إذا مرّ بوطنه أو مقر إقامته أثناء سفره ذاك و نزل فيه أو كان عازما على الإقامة فى البلد الذى سافر إليه عشرة أيام فصاعدا، أو كان قد بقى متردّدا لا يدرى متى سيعود من سفره ذاك مدّة ثلاثين يوما؟

- عندئذ يتم صلاته، و يتم المردد بعد اليوم الثلاثين ما دام باقيا فى ذلك البلد.

۵- أن لا يكون السفر من طبيعة عمله كأن يمتهن عملا سفريّا كالسائق و الملّاح و الرّاعى أو يتكرر منه السفر خارجا لأجل عمله أو لغرض آخر.

معنى هذا أنّ السائق يتمّ صلاته أثناء السفر؟

- نعم، فمن كانت مهنته السياقة إلى خارج المسافة يتمّ صلاته أثناء ممارسته مهنته.

و التاجر و الطالب و الموظف إذا كان يقيم فى بلد ما و جامعته أو دائرته أو مركز تجارته فى بلد آخر يبعد عن محل إقامته ٢٢ كم فأكثر و هو يسافر كل يوم أو يومين ليلتحق بها؟

- يتم صلاته و لا يقصّر.

الفتاوى الميسرة، ص: ١٨٢

۶- أن لا يكون ممّن لا مقرّ له بان يكون بيته معه كالسائح الذى ليس له وطن أو أعرض عن وطنه و هو يدخل من بلد إلى بلد و ليس له مقر فى أىّ منها.

و متى يبدأ المسافر بالتقصير؟

- يجب عليه التقصير إذا توارى عن أنظار أهل بلده لابتعاده عنهم، و علامة ذلك غالبا أنّه لم يعد يرى أشخاص ساكنيه فإنّه عندئذ يقصّر فى صلاته.

قلت لى: إذا مرّ المسافر بوطنه و نزل فيه يتمّ صلاته، فما ذا تقصد بوطنه؟

- أقصد بالوطن هناك:

أ- مقرّه الأصلى الذى ينسب إليه و يكون مسكن أبويه و مسقط رأسه عادة.

ب- المكان الذى اتخذه الإنسان مقرّا و مسكنا لنفسه بحيث يريد ان يبقى فيه بقية عمره.

ج- المكان الذى اتخذه مقرّا لفترة طويلة بحيث لا يقال عنه ما دام هو فيه أنّه مسافر.

معنى هذا.

١- إذا مرّ المسافر بوطنه و نزل فيه.

٢- و إذا قصد الإقامة عشرة أيام متتالية أو أكثر فى مكان ما قد سافر إليه.

٣- و إذا سافر لبلد ما و بقى فيه مدّة ثلاثين يوما متردّدا لا

الفتاوى الميسرة، ص: ١٨٣

يدرى متى سيعود منه إلى وطنه. فان المسافر يتمّ صلاته و لا يقصر؟

- نعم.

و إذا سافر و لم يعترضه شيء من هذه النقاط الثلاثة المتقدّمة؟

- يقصر فى صلاته. فكل مسافر لمسافة تبعد «۴۴» كم فأكثر عن مدينته يقصر فى صلاته، إلّا إذا مرّ بوطنه و نزل فيه أو أقام ناويا عشرة أيّام. أو.

- نعم. نعم.

و إذا حان وقت الصلاة و هو مسافر و لم يصل أثناء السفر، بل عاد لبلده فكيف يصلى فى بلده؟

- يتم صلاته، لأنه حين صلّى صلّى فى بلده.

و إذا حان وقت الصلاة و هو فى بلده و لم يصل، ثم سافر مسافة ۴۴ كم أو أكثر.

- يقصر فى صلاته، لأنّه حين صلى، صلى و هو مسافر.

[فى صلاة الجماعة]

اشارة

أشاهد بعض الأحيان مجموعة من الناس يصلّون الفرائض سوية يركعون معا و يسجدون معا و يقومون معا.

- انّهم يصلون صلواتهم اليومية المفروضة جماعة لا فرادى.

و كيف نصلّى صلاتنا جماعة؟

- إذا اجتمع شخصان أو أكثر و كان أحدهما جامعا لشرائط إمام الجماعة جاز لهم أن يقدموه ليصلّى بهم جماعة، فينالوا بذلك

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۱۸۴

أجرا إضافیا.

إذن صلاهٔ الجماعهٔ مستحبهٔ؟

- نعم و لها ثواب عظیم خاصهٔ خلف الرّجل العالم و کلما زاد عدد أفراد الجماعهٔ زاد فضلها.

و ما هی شرائط إمام الجماعهٔ تلک التی أشرت إلیها فی حدیثک؟

- یشترط فی إمام الجماعهٔ أن یکون بالغا، عاقلا غیر مجنون.

مؤمنا، عادلا لا یعصی ربه. صحیح القراءهٔ، ولادته شرعیّهٔ، ذکرا إذا کان المأموم ذکرا.

و کیف نعرف أن هذا الرجل المؤمن، عادل حتّی نصلّی خلفه؟

- یکفی فیه حسن ظاهره.

هل یعتبر فی الجماعهٔ و إمامها شرائط أخری؟

- نعم [یعتبر أن لا یکون الإمام ممّن جری علیه الحد الشرعی] و أن تکون صلاته عن قیام إذا کان المأموم یصلّی عن قیام، و أن یکون توجّهه إلی الجهـهٔ التی یتوجّه إلیها المأموم، فلا یجوز لمن یعتقد أنّ القبلهٔ فی جههٔ أن یأتّم بمن یعتقد أنّها فی جههٔ أخری و أن تکون صلاته بنظر المأموم صـحیحهٔ فلو توضّأ الإمام بماء نجس و هو لا یعلم بنجاسـته و المأموم یعلم بـذلک عندئذ لا یجوز للمأموم أن یأتمّ به.

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۱۸۵

و کیف أصلّی صلاتی جماعهٔ؟

- تختـار شـخصا معیّنـا جامعا لشـرائط إمام الجماعـهٔ مارّهٔ الـذکر فتقف إلی یمینه إن کنت وحـدک متأخرا عنه قلیلا أو تقف خلفه إذا کنتما اثنین أو أکثر من دون أن یفصل بینک و بینه حائل کالجدار مثلا، و من دون أن یرتفع موضع وقوفه علی موضع وقوفک ارتفاعا غیر یسیر، و یشترط أن لا یکون الفاصل بینک و بین إمام الجماعهٔ أو بینک و بین المصلی الذی إلی جنبک أو قدّامک المرتبط بإمام الجماعهٔ کثیرا.

اذن فلنقل علی المصلّین أن لا یفصل بین أحدهم و صاحبه أکثر من متر تقریبا.

- [نعم تقریبـا] و یکفی أن یرتبط المصـلّی بصاحبه و لو من جهـهٔ واحـدهٔ، یکفیه أن یرتبط بمصلّ امامه أو بمصلّ عن یمینه أو بمصـلّ عن شماله، یکفیه أحدهم.

و ما ذا بعد ذلک؟

- إذا کبر إمـام الجماعـهٔ مبتـدئا صـلاته کبر المصـلون خلفه، فإذا قرأ سورهٔ الحمـد و السورهٔ اللاحقـهٔ لها لم یقرأ المأمومون ذلک ان تلاوته تجزی عن تلاوتهم فهو یتحمّل عنهم قراءتهم، فاذا رکع رکعوا خلفه، و إذا سـجد سـجدوا خلفه و إذا جلس جلسوا، و الأفضـل لهم أن یتشهّدوا بعد تشهّده، و ان یسلّموا بعد تسلیمه.

و هل أتلو الذکر فی رکوعی و سجودی و تشهّدی، و هل اقرأ

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۱۸۶

التسبیحات فی الرکعتین الثالثهٔ و الرابعهٔ، أم أصمت و أنصت له؟

- بـل اقرأ کمـا کنت تقرأ و أنت تصـلّی منفردا. اقرأ الـذّکر فی الرکوع و السـجود و التشـهّد، و ردّد التسبیحـات فی الرکعتین الثالثهٔ و الرابعهٔ کما اعتدت. فقط قراءهٔ السورتین یتحمّلها عنک فقط، ثمّ ان علیک متابعته.

ما ذا تقصد؟

- عليك أن تتابع إمام الجماعة فى كل خطوة يخطوها، فإذا ركع ركعت معه، و إذا سجد سجدت معه، و إذا رفع رأسه من السجود رفعت رأسك معه، و هكذا فلا تتقدّم عليه فى أفعال الصلاة.

و متى التحق بإمام الجماعة؟

- التحق بإمام الجماعة و هو قائم بعد تكبيره أو و هو راكع.

إذا التحقت به و هو يتلو السورتين فلا أقرأ السورتين فإنّه يتحملهما عنى كما قلت لى، و لكن إذا كان راكعا فكيف ألتحق به؟

- كبر لصلاتك ثم اركع مباشرة حتى إذا أنهى إمام الجماعة ركوعه و قام، قمت معه.

و قراءتى للسورتين؟

- تسقط قراءتهما عنك إذا التحقت به و هو راكع.

و إذا التحقت به و هو قائم يسبّح لركعته الثالثة أو الرابعة؟

- كبر ثم اقرأ السورتين بصوت خافت.

و إذا لم يسعنى الوقت لإتمامهما.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۸۷

- اقرأ سورة الحمد وحدها.

أ ألتحق بإمام الجماعة لأصلى صلاة الظهر، و إمام الجماعة يصلّى العصر؟

- نعم، يحق لك أن تلتحق بالجماعة، يحق لك و إن اختلفت صلاتك مع صلاة إمام الجماعة من حيث الجهر و الإخفات، أو القصر و التمام أو القضاء و الأداء.

و هل للنساء جماعة كما للرجال؟

- نعم، فيجوز للمرأة أن تصلّى صلاتها جماعة خلف رجل تتوفّر فيه شروط إمام الجماعة مارة الذكر، كما يجوز لها أن تأتم بالمرأة، و لكن إذا أمّت المرأة النساء [وجب أن تقف فى صفهن من دون أن تتقدّم عليهنّ] كما يفعل إمام جماعة الرجال.

أما إذا صلّت النساء مع الرجال وجب أن يصلين خلف الرجال، أو بصفهم مع حائل و لو كان جدارا.

[صلاة الجمعة]

اشارة

هذه هى صلاة الجماعة، غير أنى أسمع بصلاة تسمّى صلاة الجمعة. فهل هى غيرها؟

- نعم، انها ركعتان كصلاة الصبح، غير أنها تمتاز عنها بوجود خطبتين قبلها حيث يقف الإمام و يتكلم فيهما بما يرضى اللّه و ينفع الناس.

و أقل ما يجب عليه فى الخطبة الأولى أن يحمد اللّه [باللغة العربية] و يثنى عليه. و يوصى بتقوى اللّه و يقرأ سورة قصيرة من

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۸۸

القرآن الكريم. ثم يجلس قليلا ليقوم مرة أخرى للخطبة الثانية فيحمد اللّه و يثنى عليه و يصلّى على محمد و آل محمد و على أئمة المسلمين عليهم السّلام و الأفضل أن يستغفر للمؤمنين و المؤمنات.

و هل هناك شروط في وجوبها؟

- نعم، يشترط في وجوبها أن يدخل وقت صلاة الظهر، و أن يجتمع خمسة أشخاص بضمنهم إمام الجمعة. و أن يوجد إمام لها جامع للشرائط تلك التي مر ذكرها في إمام الجماعة.

و إذا أقيمت صلاة الجمعة في بلد ما جامعة للشرائط فإن كان من أقامها هو الإمام المعصوم أو من يمثّله وجب على الرجال جميعا المقيمين في ذلك البلد غير المحرجين لمطر أو برد شديد أو نحوهما السالمين من المرض و العمى عدا الشيخ الكبير و المسافر حضورها من مسافة «۱۱ كم» تقريبا.

و إن كان الذي أقامها غير الإمام و غير من يمثله لم يجب حضورها و يجوز الإتيان بصلاة الظهر.

و لو صلّى المصلي صلاة الجمعة الجامعة للشروط اكتفى بها عن صلاة الظهر فهي تجزئ عنها.

بقي إن أشير لأمرين:

أولهما: أن صلاة الجمعة واجبة تخييرا،

فالمكلّف مخيّر بين الإتيان بها إذا توفّرت شروطها و بين الإتيان بصلاة الظهر و الجمعة أفضل.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۸۹

ثانيهما:

يعتبر أن لا تكون المسافة بين صلاة الجمعة و بين صلاة جمعة أخرى أقل من «۵- ۵» كم تقريبا.

[قضاء الصلاة]

أحببت أن أسألك سؤالا أستحي أن أسأله.

- سل ما شئت فلا حياء في الدين.

إذا لم أصل بعض الصلوات الواجبة لنوم، أو غفلة تارة، و بسبب التسامح و اللامبالاة و الجهل تارة أخرى، أو كنت قد صلّيتها فاسدة و قد خرج وقتها؟

- يجب عليك قضاؤها فإن كانت جهريّة كصلاة الصبح و المغرب و العشاء تقضيها جهرا، و إن كانت إخفاتية كصلاة الظهر و العصر تقضيها بصوت خافت، و إن كانت قصرا تقضيها قصرا و إن كانت تماما تقضيها تماما.

و هل أقضي صلاة الظهر عند ما يحين الزوال، و أقضي صلاة العشاء عند ما يحين وقت صلاة العشاء و هكذا؟

- كلّا بل يحق لك قضاء أيّة صلاة فاتتك متى شئت، ليلا كان وقت القضاء أم نهارا. فيحق لك أن تقتضي صلاة الصبح مساء و هكذا.

و إذا لم أعلم كم صلاة فاتتني، فكم صلاة أقضي؟

- صل ما تأكدت من فواته عليك و انّك لم تصله في وقته، أمّا التي تشك في فواتها فلا يجب عليك قضاؤها.

اضرب لي مثلا.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۹۰

- إذا تأكّدت مثلا أنّك لم تصل صلاة الصبح منذ شهر وجب عليك قضاء صلاة الصبح لمدّة شهر، و لكنّك إذا شككت بأنّك مطلوب أو غير مطلوب فلا يجب عليك القضاء.

مثال آخر، إذا كنت تعلم أنّك لم تصل صلاة الصبح مدّة من الزّمن، و دار الأمر في نفسك بين احتمالين: اما أنّك مطلوب شهرا واحدا، أو مطلوب شهرا و عشرة أيّام. جاز لك حينئذ أن تصلي الشهر و تقتصر عليه وحده دون الزائد عليه.

و هل يجب أن نقضي ما فاتنا فورا و بدون تأخير؟

- كلا، بل يجوز التأخير من دون تهاون أو تسامح، و أوصيك أن تقضي كل صلاة تفوتك في نفس اليوم الذي فاتتك فيه، فإذا لم تستيقظ لصلاة الصبح مثلا فاقض صلاة الصبح في نفس اليوم عند ما تصلّي الظهر قبلها أو بعدها لئلّا تتراكم عليك فيصبح قضاؤها صعبا.

أعاذك اللّه من التهاون و التسامح في القضاء و وفقك لأداء صلواتك في أوقاتها المحدّدة لها.

دعنا نعود إلى الوراء قليلا ففي بداية حواريّة الصلاة الأولى ذكرت لي و أنت تعدد الصلوات الواجبة صلاة تفوت الوالد فيجب على الولد الأكبر له قضاؤها إن لم يقضها الأب حتّى يموت.

- نعم [يجب على الابن الأكبر قضاء الصلاة الفريضة] إذا فاتت الوالد لعذر و لم يقضها مع تمكّنه من القضاء حتى مات و لم يكن ابنه الأكبر قاصراً حين موته و لا ممنوعا من إرثه و له أن يستأجر

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۹۱

غيره للقضاء نيابة عنه.

[صلاة الآيات]

و ذكرت لي صلاة الآيات.

- تجب صلاة الآيات على كلّ مكلّف عدا الحائض و النّفساء، عند كسوف الشمس أو خسوف القمر و لو جزئيّا [و عند الزلازل] و يرجّح ان تصليها عند كل مخوف سماوي كالصاعقة و الصيحة و الريح السوداء و غيرها، و عند كل مخوف أرضي كالخسف و الهدّة فيما لو حصل الخوف فيهما- السماوي و الارضي- لغالب النّاس، و تصلّى صلاة الآيات فرادى كما تصلّى في الكسوفين جماعة.

و متى تؤدى صلاة الآيات؟

- في الكسوف و الخسوف من بدايتهما الى تمام انجلاء الشمس و القمر.

و في الزلازل و الصاعقة و كل أمر سماوي أو أرضي مخيف؟

- ليس لصلاتها وقت محدد، بل يؤتى بها بمجرد حصولها، إلّا مع سعة زمان الآية فيؤتى بها ما لم ينقض زمانها.

و كيف أصلّي صلاة الآيات.

- إنها ركعتان في كل ركعة منها خمس ركوعات.

و كيف ذاك؟

- تكبّر أوّلا ثمّ تقرأ سورة الفاتحة و تلحقها بسورة تامّة غيرها ثم تركع فإذا رفعت رأسك من ركوعك تقرأ الفاتحة مرة أخرى

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۹۲

و سورة تامّة غيرها. و هكذا الى أن تركع الركوع الخامس.

فإذا رفعت رأسك منه هويت للسجود فتسجد سجدتين كما كنت تسجد دائما في صلواتك.

ثمّ تقوم للركعة الثانية فتفعل فيها كما فعلت في أختها الركعة الأولى تماما.

ثمّ تتشهّد و تسلم و بذلك تختم صلاتك و بهذا يتّضح أنّها تحتوي على عشرة ركوعات و لكن ركعتين.

و هناك صورة أخرى لهذه الصلاة لا حاجة لذكرها هنا طلبا للاختصار.

و إذا حصل كسوف أو خسوف و لم أعلم بحصوله حتّى تمّ الانجلاء و انتهى كل شيء؟

- إذا كان الكسوف أو الخسوف كلّيا بحيث شمل القرص كلّه وجب عليك القضاء. و إن لم يكن كليّا بل كان جزئيا بأن شمل بعض القرص لا كلّه لم يجب عليك القضاء.

و الزلزلة و الصاعقة؟

- إذا أمضى الزمان المتصل بحدوثهما و لم تصلّ لأى سبب سقطت الصلاة.

و هل يجب علىّ أن أصلّى صلاة الآيات عند ما يحدث خسوف أو كسوف فى أى بقعة من بقاع الأرض؟

- كلّا، بل تجب عليك الصلاة عند ما يقع الخسوف أو

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۹۳

الكسوف فى بلدك و ما يلحق ببلدك و يشترك معه فى الإحساس بالحدث لو وقع. و لا تجب عليك الصلاة عند ما يقع الحدث فى مكان ما من العالم بعيد عنك.

[الصلوات المستحبة]

اشارة

قلت لى إن الصلوات واجبة و مستحبة، و لم تحدّثنى عن الصلوات المستحبّة؟

- أنها كثيرة لا يسع المجال لذكرها هنا، و لذلك فسأقتصر على بعض منها فقط.

١- صلاة الليل

و الأفضل أداؤها فى الثلث الأخير من الليل، و كلّما اقترب الوقت من طلوع الفجر كان أفضل، و هى ثمان ركعات يسلم المصلى بعد كل ركعتين منها مثل صلاة الصبح، فاذا انتهى من ذلك صلّى الشفع و هى ركعتان، ثمّ صلّى الوتر، و هى ركعة واحدة، فيكون المجموع إحدى عشرة ركعة.

علّمنى كيف أؤدّى الوتر و هى ركعة واحد؟

- كبر لها أوّلا ثم اقرأ الحمد و يستحب أن تقرأ بعدها سورة التوحيد ثلاثا و سورتى الناس و الفلق، ثم ترفع يديك بالدعاء فتدعو بما شئت.

و يستحب لك أن تبكى من خشية اللّه. و أن تستغفر لأربعين مؤمنا تذكرهم بأسمائهم و أن تقول سبعين مرّة: «أستغفر اللّه ربّى و أتوب إليه»، و سبع مرّات: «هذا مقام العائذ بك من النّار»، و ثلاثمائة مرّة: «العفو»، فإذا فرغت فاركع ثمّ اسجد كما كنت تركع و تسجد فى

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۹۴

صلواتك اليوميّة ثمّ تشهد و سلم.

و لك أن تقتصر على الشفع و الوتر وحدهما، بل على الوتر وحدها و خاصّة إذا ضاق بك الوقت.

و ما هو فضل صلاة الليل؟

- لصلاة الليل فضل كبير فقد روى عن الإمام الصادق عليه السّلام أنّه قال: «قال النّبى صلّى اللّه عليه و آله فى وصيته لعلىّ عليه السّلام: و عليك بصلاة الليل، و عليك بصلاة الليل، و عليك بصلاة الليل». و عن النّبى صلّى اللّه عليه و آله أيضا:

«صلاة ركعتين فى جوف الليل أحبّ إلىّ من الدّنيا و ما فيها» و عن الإمام أبى عبد اللّه عليه السّلام: أنّه جاءه رجل فشكا إليه الحاجة فأفرط فى الشكاية حتى كاد أن يشكو الجوع فقال له أبو عبد اللّه عليه السّلام: «يا هذا أ تصلّى بالليل»؟ فقال الرجل: نعم فالتفت أبو عبد اللّه عليه السّلام إلى صاحبه فقال: «كذب من زعم أنّه يصلّى بالليل و يجوع بالنّهار: ان اللّه عزّ و جل ضمن بصلاة الليل قوت النهار».

٢- صلاة الوحشة أو صلاة ليلة الدفن:

و وقت أدائها الليلة الاولى من الدفن فى أيّة ساعة شئت منها، و هى ركعتان تقرأ فى الأولى بعد الحمد آية الكرسى [إلى قوله تعالى هُمْ فِيهٰا خٰالِدُونَ و تقرأ فى الركعة الثانية بعد الحمد سورة القدر عشر مرات و بعد التشهد و السلام تقول: «اللّهم صلّ على محمّد و آل محمّد و ابعث ثوابها إلى قبر فلان» و تسمّى الميت. و هناك صورة أخرى لهذه الصلاة راجع كتب الفقه إن شئت الاطلاع عليها.

الفتاوى الميسرة، ص: ١٩٥

٣- صلاة الغفيلة:

و هى ركعتان بين المغرب و العشاء تقرأ فى الركعة الأولى بعد الحمد الآية الكريمة وَ ذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغٰاضِباً فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنٰادىٰ فِي الظُّلُمٰاتِ أَنْ لٰا إِلٰهَ إِلّٰا أَنْتَ سُبْحٰانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظّٰالِمِينَ. فَاسْتَجَبْنٰا لَهُ وَ نَجَّيْنٰاهُ مِنَ الْغَمِّ وَ كَذٰلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ.

و تقرأ فى الركعة الثانية بعد الحمد الآية الكريمة وَ عِنْدَهُ مَفٰاتِحُ الْغَيْبِ لٰا يَعْلَمُهٰا إِلّٰا هُوَ وَ يَعْلَمُ مٰا فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ وَ مٰا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلّٰا يَعْلَمُهٰا وَ لٰا حَبَّةٍ فِي ظُلُمٰاتِ الْأَرْضِ وَ لٰا رَطْبٍ وَ لٰا يٰابِسٍ إِلّٰا فِي كِتٰابٍ مُبِينٍ.

ثم ترفع يديك بالدعاء فتقول: «اللّهم إنّى أسألك بمفاتح الغيب التى لا يعلمها إلّا أنت أن تصلّى على محمد و آل محمد و أن تفعل بى كذا و كذا» و تذكر حاجتك. ثم تقول: «اللهمّ أنت ولىّ نعمتى و القادر على طلبتى تعلم حاجتى فأسألك بحق محمد و آله عليه و عليهم السلام لمّا قضيتها لى»، ثم تسأل حاجتك فإنّها تقضى إن شاء اللّه.

٤- صلاة اليوم الأوّل من كل شهر:

و هى ركعتان تقرأ فى الركعة الأولى بعد الحمد سورة التوحيد ثلاثين مرّة. و تقرأ فى الركعة الثانية بعد الحمد سورة القدر ثلاثين مرّة، ثمّ تتصدق بما تيسّر، تشترى بذلك سلامة الشهر. و يستحب قراءة بعض الآيات القرآنية المخصوصة بعدها.

الفتاوى الميسرة، ص: ١٩٦

٥- صلاة الإمام على عليه السّلام:

و هى أربع ركعات تصلّيها ركعتين ركعتين كصلاة الصبح تقرأ فى كل ركعة سورة الحمد مرّة و سورة التوحيد خمسين مرّة. يقول الإمام عليه السّلام: «من صلّى أربع ركعات يقرأ فى كل ركعة قُلْ هُوَ اللّٰهُ أَحَدٌ خمسين مرّة لم ينفتل و بينه و بين اللّه ذنب».

٦- صلاة لتيسير الأمر العسير:

و هى ركعتان، قال الإمام أبو عبد اللّه عليه السّلام: إذا عسر عليك الأمر فصلّ ركعتين تقرأ فى الأولى فاتحة الكتاب و قُلْ هُوَ اللّٰهُ أَحَدٌ و إِنّٰا فَتَحْنٰا إلى قوله:

وَ يَنْصُرَكَ اللّٰهُ نَصْراً عَزِيزاً و فى الثانية الفاتحة و قُلْ هُوَ اللّٰهُ أَحَدٌ و أ لَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ.

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۹۷

حواريّة الصّوم

اشارة

الفتاوى الميسرة، ص: ۱۹۹

بدأ أبى حديثه عن شهر رمضان و فى صوته بحّة مرتعشة، و فى عينيه نثارة من دمع متوهّج مشتعل، و فى روحه ينبوع من حنان متفجّر. فاسم رمضان يقترن عنده بكل المعانى العذبة الجميلة الخيّرة للصفح و السماح و البركة و الرّحمة و المغفرة و الرّضوان.

و من أجل أن يثبت قناعاته تلك و يوثق مشاعره نقلنى إلى مشهد يعبق بعطر الجلال و وسامة المهابة. إلى حيث يقف رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله محاطا بأهل بيته و أصحابه يخطب فيهم، فيقول: «أيّها الناس إنّه قد أقبل إليكم شهر اللّه بالبركة و الرّحمة و المغفرة، شهر هو عند اللّه أفضل الشهور، و أيّامه أفضل الأيام، و لياليه أفضل الليالى، و ساعاته أفضل الساعات، هو شهر دعيتم فيه إلى ضيافة اللّه، و جعلتم فيه من أهل كرامة اللّه، أنفاسكم فيه تسبيح، و نومكم فيه عبادة. و عملكم فيه مقبول، و دعاؤكم فيه مستجاب فاسألوا اللّه ربكم بنيات صادقة و قلوب طاهرة أن يوفّقكم لصيامه و تلاوة كتابه، فإن الشّقى من حرم غفران اللّه فى هذا الشهر العظيم.

أيّها الناس إن أبواب الجنان فى هذا الشهر مفتحة. فسلوا ربكم أن لا يغلقها عليكم. و أبواب النيران مغلقة، فسلوا ربكم أن لا يفتحها عليكم، و الشياطين مغلولة، فسلوا ربّكم أن لا يسلطها عليكم».

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۰۰

قرأ ذلك، ثم انعطف بى إلى شق من خطبة النبى الكريم صلّى اللّه عليه و آله و كأنّه يريد ان يشير لى الى ما ينبغى علىّ عمله فى هذا الشهر المبارك فقرأ علىّ قوله صلّى اللّه عليه و آله: «أيّها الناس من فطّر منكم صائما مؤمنا فى هذا الشهر كان له بذلك عند اللّه عتق رقبة، و مغفرة لما مضى من ذنوبه».

قيل: يا رسول اللّه و ليس كلنا نقدر على ذلك. فقال صلّى اللّه عليه و آله: «اتّقوا النار و لو بشقّ تمرة. اتقوا اللّه و لو بشربة من ماء. فإن اللّه تعالى يهب ذلك الأجر لمن عمل هذا اليسير إذا لم يقدر على أكثر منه.

يا أيّها الناس من حسّن منكم فى هذا الشهر خلقه كان له جواز على الصراط يوم تزل فيه الأقدام، و من خفّف فى هذا الشهر عما ملكت يمينه خفّف اللّه عليه حسابه. و من كفّ فيه شرّه كف اللّه عنه غضبه يوم يلقاه و من أكرم فيه يتيما أكرمه اللّه يوم يلقاه، و من وصل فيه رحمه وصله اللّه برحمته يوم يلقاه، و من قطع فيه رحمه قطع اللّه عنه رحمته يوم يلقاه، و من تلا فيه آية من القرآن كان له مثل أجر من ختم القرآن فى غيره من الشهور».

و ما أن انتهى بى إلى هذا الموضع من خطبة النبى صلّى اللّه عليه و آله حتى تناول بالنقد و التجريح بعضا من المظاهر السلوكيّة لصائمين يظنّون أن الصوم هو الامتناع عن الأكل و الشرب فقط، موثقا تجريحه ذاك بحديث للإمام علىّ عليه السّلام قال فيه: «كم من صائم ليس له من صيامه إلّا الظمأ، و كم من قائم ليس له من قيامه إلّا العناء».

ثمّ أردف بحديث آخر للإمام الصادق عليه السّلام قال فيه: «إذا أصبحت صائما فليصم سمعك و بصرك و شعرك و جلدك و جميع جوارحك»، و قال عليه السّلام أيضا: «إن الصيام ليس من الطعام و الشراب

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۰۱

وحدهما، فإذا صمتم فاحفظوا ألسنتكم عن الكذب، و غضّوا أبصاركم عمّا حرّم اللّه، و لا تنازعوا، و لا تحاسدوا، و لا تغتابوا و لا تسابّوا، و لا تشاتموا، و لا تظلموا. و اجتنبوا قول الزور، و الكذب و الخصومة، و ظنّ السوء، و الغيبة، و النميمة، و كونوا مشرفين على

الآخرة، منتظرین لأیامکم، منتظرین لما وعـدکم اللّه، متزوّدین للقاء اللّه، و علیکم السـکینة و الوقار، و الخشوع و الخضوع، و ذلّ العبید الخیف من مولاها خائفین راجین».

ثمّ قصّ علیّ بعد ذلک قصة حدثت مع رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله، فقد سمع النبیّ صلّی اللّه علیه و آله: امرأة تسبُّ جاریة و هی صائمة، فدعا رسول اللّه صـلّی اللّه علیه و آله بطعام فقال لها: «کلی». فقالت: إنّی صائمة یا رسول اللّه فقال «کیف تکونین صائمة و قد سببت جاریتک إن الصوم لیس من الطعام و الشراب و انّما جعل اللّه ذلک حجابا عن سواهما من الفواحش من الفعل و القول، ما أقلّ الصوم و أکثر الجوع».

قلت لأبی و قد تملّکتنی رهبة و شدّنی خشوع مهیب:

[حلول شهر رمضان]

یجب علیّ إذن أن أصوم شهر رمضان هذه السنة، و لکن کیف أعرف أن رمضان قد بدأ حتّی أصومه؟

– تعرف ذلـک بثبوت رؤیـة هلال رمضـان فی بلـدک أو فی البلاـد القریبـة منه التی تشارکه فی الأفق بمعنی أن تکون الرؤیـة الفعلیّة للهلال فیها ملازمة لرؤیته فی بلدک لو لا المانع من سحاب أو غیم أو جبل أو نحو ذلک.

و بما ذا تثبت رؤیة الهلال؟

– تثبت بما یلی

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۰۲

۱- أن تری الهلال بنفسک.

۲- أن یشهد رجلان عادلان برؤیته مع عدم علمک باشتباههما و عدم معارض لشهادتهما.

۳- أن یمضی ثلاثون یوما من شهر شعبان فتعرف أن شهر شعبان قد انتهی بالتأکید و بدا شهر رمضان الیوم.

۴- ان یشیع و یشتهر عند الناس رؤیة هلال رمضان فتجزم أو تطمئن برؤیته.

و إذا لم أعرف أول الوقت هـل ثبت هلاـل رمضـان فـأصوم غـدا أو لم یثبت، فهـل أصوم و أنـا لاـ أدری أن یوم غـد هو آخر یوم من شعبان أو أنّه أول یوم من رمضان؟

– صـمه علی أنّه من شـعبان، فإذا تبیّن بعد ذلک أثناء النّهار أنّه من رمضان عدلت عن نیّة شـعبان و حسب لک من رمضان و لا شـیء علیک.

و یجوز لک أن لا تصوم یوم الشک.

و کیف أعرف أن شهر رمضان قد انتهی و أنّ شهر شوال قد بدأ فأفطر؟

– بنفس الطریقة المتقدّمة التی عرفت بها بدایة شهر رمضان بأن تری هلال شهر شوال بنفسک أو. أو.

نعم. نعم. و إذا ثبت لدیّ أن هلال رمضان قد هل؟

– وجب علیک الصوم و علی کل مسلم، بالغ، عاقل، آمن من ضرر الصوم علیه، حاضر غیر مسافر و لا مغمی علیه.

و بالنسبة للنساء یجب الصوم علی المرأة الطاهرة من الحیض

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۰۳

و النفاس، فالحائض و النفساء لا تصوم، و تقضی ما فاتها من صیام شهر رمضان بعد ذلک.

و إذا خاف الإنسان علی نفسه من الصوم؟

– لا یصوم من خاف علی نفسه الإصابة بمرض جزاء الصوم، أو اشـتداد مرض، أو تأخیر شـفاء مرض أو زیادة ألمه کل ذلک بالمقدار

المعتدّ به الذى لم تجر العادة بتحمّله.

و المسافر؟

- إذا سافر بعد الزوال [بقى على صيامه]، و إذا سافر قبل الفجر أفطر.

و إذا سافر بعد الفجر؟

- إذا سافر بعد الفجر [لا يصح منه الصوم سواء كان عازما على السفر من الليل أم لم يكن] و عليه القضاء.

إذا أردت أن أصوم فكيف أصوم؟

- تنوى الصوم من أوّل الفجر إلى غروب الشمس قربة إلى اللّه تعالى.

[مفطرات الصوم]

اشارة

إلا يعنى الصوم الإمساك؟

- نعم.

فاذا نويت الصوم فعمّا أمسك؟

- تمسك عن عدّة أمور تسمى بالمفطرات و هى تسعة:

۱، ۲- تعمد الأكل و الشرب قليلا كان أو كثيرا.

و إذا لم أتعمّد بل نسيت أنّى صائم فأكلت و شربت؟

- ما دمت غير عامد فصومك صحيح.

و هل يحق لى ان أغسل فمى بالماء ثم أرمى بالماء خارجا؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۰۴

- نعم يحق لک ذلک و لکن إذا کان ذلک لغرض التبرّد فسبق الماء و نزل إلى حلقک وجب عليک القضاء و ان نسيت فابتلعت فلا قضاء عليک.

و هل يحق لى أن أغمس رأسى فى الماء مع الأمن من وصول الماء إلى حلقى؟

- نعم يحق لک ذلک و ان کان مکروها کراهة شديدة.

۳- [تعمّد الكذب على اللّه أو على رسوله صلّى اللّه عليه و آله

أو على الأئمة المعصومين عليهم السّلام].

۴- تعمّد الاتصال الجنسى

(أو الجماع) فى القبل أو الدبر فاعلا أو مفعولا به.

و الزوج الصائم و الزوجة الصائمة؟

- يحق لهما ممارسة الجنس (الجماع) فى ليل شهر رمضان فقط لا نهاره.

۵- الاستمناء

أو ممارسة «العادة السرية» بأيّة صورة من الصور.

۶- تعمّد البقاء على الجنابة حتى يطلع الفجر،

فلو أجنب الإنسان لأيّ سبب كان أثناء الليل، وجب عليه أن يغتسل قبل أن يطلع الفجر، حتّى يطلع عليه الفجر و هو طاهر فيصوم.
و لو أجنبت أثناء الليل و لم أتمكّن من الاغتسال لمرض مثلا؟
- تيمّم قبل الفجر.
و المرأة؟
- إذا نقت المرأة من الحيض أو النفاس ليلا وجب عليها أن تغتسل حتى يطلع عليها الفجر و هى طاهرة فتصوم.
الفتاوى الميسرة، ص: ۲۰۵
و لو احتلمت فنزل منّى السائل المنوى أثناء النهار و أنا صائم. و لما أفقت من نومى وجدت نفسى مجنبا؟
- احتلام الصائم لا يفسد صومه، فلو أفاق فى أيّة ساعة من ساعات النّهار فوجد نفسه مجنبا لم يضرّ ذلك بصحة صومه و ان لم يغتسل من جنابته.

۷- [تعمّد إدخال الغبار

أو الدخان الغليظين إلى الحلق].

سيستانى، سيد على حسينى، الفتاوى الميسّرة، در يك جلد، دفتر حضرت آية الله سيستانى، قم - ايران، اول، ۱۴۱۶ ه ق الفتاوى الميسرة؛ ص: ۲۰۵

۸- تعمّد القيء.

و إذا لم يتعمّد الصائم القيء بل ألقى ما فى معدته دون عمد؟
- لا يضرّ ذلك بصومه.

۹- تعمّد الاحتقان بالماء

أو بغيره من السوائل.
و لو تعمّد الصائم فارتكب إحدى المفطرات مارّة الذكر؟
- يلزمه الإمساك حسب التفصيل التالى:
أ- إذا بقى على الجنابة متعمدا الى طلوع الفجر أمسك فى النهار [و ليكن إمساكه بقصد القربة المطلقة أى بقصد امتثال الأمر المتوجه اليه من دون تعيين كون الإمساك للأمر بالصوم فى شهر رمضان أو للتأدب].
ب- إذا تعمّد الكذب على اللّه أو على رسوله أو استنشق الدخان أو الغبار الغليظين [أمسك بقية يومه برجاء المطلوبية اى باحتمال كون الإمساك مطلوبا فيه شرعا أما للأمر بالصوم أو للأمر بالإمساك تأدبا].

ج- و إذا أفطر بأحد المفطرات الأخرى [أمسك بقية يومه تأدبا برجاء مطلوبيته].

و يجب عليه بالإضافة إلى ذلك أن يقضى اليوم الذى أفسد صومه بالإفطار و أن يكفر اما بتحرير رقبة أو بإطعام ستين مسكينا أو بصوم شهرين متتابعين عن كل يوم أفطره سواء أ كان إفطاره بشيء

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۰۶

محلّل كشرب الماء أو بشيء محرم كشرب الخمر أو الاستمناء.

و كيف يتمّ إطعام ستين مسكينا؟

- تارة يكون باطعامهم مباشرة فيشترط حينئذ اشباعهم أى تمكينهم من الطعام الجاهز للأكل بمقدار ما يشبعهم.

و أخرى بالتسليم إليهم فيجب عندئذ ان تعطيهم «ثلاثة أرباع الكيلو غرام» تقريبا من التمر أو الحنطة أو الطحين أو الرز أو الماش أو غيرها مما يسمّى طعاما عن كل يوم و لا يجوز لك دفع المال له بدل الطعام بل الطعام وحده دون سواه، أو توكله أن يشتريه عنك ثم يتملكه لنفسه.

و إذا أفطرت يوما من رمضان لعذر كالمرض المانع من الصوم أو السفر مثلا؟

- يجب عليك القضاء حينئذ بأن تختار يوما من أيام سنتك غير العيدين فتصومه عوضا عن ذلك اليوم الذى مرضت فيه أو سافرت فيه.

و إذا استمرّ بى المرض ذاك الذى منعنى من صوم رمضان إلى رمضان الآتى؟

- سقط عنك القضاء حينئذ و وجبت عليك الفدية، و هى أن تتصدّق عن كل يوم بثلاثة أرباع الكيلو من الطعام تقريبا.

و قبل أن أودع حواريّة الصوم قال أبى أحبّ أن أشير إلى ما يلى:

۱- لا يجوز صوم يومى العيدين «عيد الفطر و عيد الأضحى» قضاء، و لا غير قضاء.

۲- [يجب على الولد الأكبر قضاء ما فات أباه من الصوم لعذر مما وجب عليه قضاؤه و لم يقضه مع تمكّنه منه إذا لم يكن الولد الأكبر حين موت أبيه قاصراً أو ممنوعا من إرثه].

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۰۷

۳- وردت الرخصة فى إفطار شهر رمضان لأشخاص معدودين لم يجب عليهم صيام رمضان منهم:

أ- الشيخ و الشيخة إذا تعذّر عليهما الصوم، أو كان يسبّب لهما حرجا و مشقة و فى هذه الحالة- أى المشقّة- يجب عليهما الفدية عن كل يوم أفطرا فيه، و مقدارها ثلاثة أرباع الكيلو غرام تقريبا، من الحنطة و هى أفضل من سواها. و لا يجب عليهما قضاء الصوم.

ب- الحامل المقرب التى يضر بها الصوم أو يضرّ بحملها.

و يجب عليها القضاء بعد ذلك.

ج- المرضعة القليلة اللبن إذا أضرّ بها الصوم أو أضرّ بولدها [و انحصر الإرضاع بها] و إلّا لم يجز لها الإفطار، و إذا جاز لها الإفطار فعليها القضاء بعدئذ كما يجب عليهما- الحامل و المرضعة التكفير عن كل يوم أفطرتا ب ۴-۳ الكيلو غرام تقريبا.

۴- و كما أن الصلاة واجبة و مستحبة، فالصوم واجب و مستحب أيضا. بل هو من المستحبّات المؤكّدة، فقد ورد فى الروايات أنه «جنّة من النّار» و أنّه «زكاة الأبدان» و «به يدخل العبد الجنّة» و أن «نوم الصائم عبادة و نفسه و صمته تسبيح، و عمله متقبل و دعاءه مستجاب» و أن «للصائم فرحتان فرحة عند الإفطار و أخرى حين يلقى اللّه عزّ و جل».

و قد نصّت الروايات على استحباب:

أ- صوم ثلاثة أيام من كل شهر، و الأفضل صوم أوّل خميس من الشهر و آخر خميس منه، و أوّل أربعاء من العشرة الثانية منه.

ب- صوم يوم مولد النبى الكريم صلّى اللّه عليه و آله و يوم مبعثه.

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۰۸

ج- صوم یوم الغدیر.

د- صوم یوم الخامس و العشرین من ذی القعدة.

ه- صوم یوم الرابع و العشرین من ذی الحجة.

و- صوم شهر رجب کله أو بعضه.

ز- صوم شهر شعبان کلّه أو بعضه.

و غیر هذه کثیر لا یسع المجال لذکرها هنا.

[زکاة الفطرة]

۵- و أخیرا ذکر لی أبی هذه الروایة عن أبی عبد اللّه الصادق علیه السّلام: «ان من تمام الصوم إعطاء الزکاة» یعنی زکاة الفطرة.
ثم أردف قائلًا یجب علی کل بالغ عاقل مالک لقوت سنته أن یخرج زکاة الفطرة عن نفسه و من یعول به، قریبا کان أو بعیدا، صغیرا کان أو کبیرا، حتی ضیفه إذا نزل به قبل دخول لیلة عید الفطر [أو بعد دخولها] و انضمّ إلی عیاله فعدّ ممّن یعول به.
و مقدار زکاة الفطرة عن کل نفس «ثلاث کیلو غرامات» من الحنطة أو الشعیر أو التمر أو الزبیب أو غیرها مما یکون قوتا غالبا أو ما هو بقیمتها من النقود. یخرجها أو یعزلها لیلة العید. أو یوم العید [قبل صلاة العید لمن صلاها] و إلی الزوال لمن لم یصلّها.
یدفعها للفقراء و المساکین ممن تحل علیهم زکاة المال «انظر حواریّة الزکاة» علما بأنّه لا تحل زکاة غیر الهاشمی علی الهاشمی إن کان الدافع غیر هاشمی.
و لا تعطی زکاة الفطرة لمن تجب نفقته علی دافع الزکاة کالأب أو الأم أو الزوجة أو الولد.
الفتاوی المیسرة، ص: ۲۰۹

حواریّة الحج

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۱۱
بوله عاشق قدیم لم یندمل بعد جرح عشقه، و بحرقة مولع متیم عاد لتوه من نعمی لقاء باذخ. راح أبی یقصّ علیّ حجّته الاولی، و فی عینیه فتور مستثار، و علی لسانه حذر ناعم، و فوق فمه ابتسامة مشربة بحب تحاول أن تفصح عن نفسها، فیمنعها- کما یبدو- حیاء مهیب و وقار و جلال بهی.
قلت لأبی- و قد استثارتنی حالته تلک-: أراک تتحدث عن حجتک الاولی کما یتحدّث مغرم عن سعادة وصاله الأول.
قال- و قد تهدج صوته و تکسّر و هو یخاطبنی-: و أنا أستعید معک الآن شریط ذکریات ذلک الشوط الممتع، أسترجع بشوق دافق دفء و عذوبة و نشوة ذلک الهوی الممضّ المبرح المغروس فی القلب.
أ لم تقرأ قوله تعالی: بسم اللّه الرحمن الرحیم وَ إِذْ جَعَلْنَا الْبَیْتَ مَثابَةً لِلنّاسِ وَ أَمْناً.
و قوله تعالی- علی لسان نبیّه إبراهیم علیه السّلام- بسم اللّه الرحمن الرحیم رَبَّنا إِنِّی أَسْکَنْتُ مِنْ ذُرِّیَّتِی بِوادٍ غَیْرِ ذِی زَرْعٍ عِنْدَ بَیْتِکَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنا لِیُقِیمُوا الصَّلاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النّاسِ تَهْوِی
الفتاوی المیسرة، ص: ۲۱۲
إِلَیْهِمْ.
وها هو ذا فؤادی یهفو ثانیة الآن کما هفا أوّل مرّة لذلک البیت الطاهر فی الوادی المقفر، المسکون بجلال الوحی، الخصیب بالنور و

الطيب و العشق الخالص و الجمال و المحبّة.

قال أبى ذلك، ثم أطرق إطراقة خفيفة و أنشد بصوت خفيض مناجيا نفسه:

أيا مهجتى وادى الحبيب محمد. خصيب الهوى و الزرع غير خصيب هنا الكعبة الزهراء و الوحى و الشذا. هنا النور، فافنى فى هواه و ذوبى و يا مهجتى بين الحطيم و زمزم. تركت دموعى شافعا لذنوبى لثمت الثرى سبعا و كحلت مقلتى. بحسن كأسرار السماء مهيب و فى الكعبة الزهراء زينت لوعتى. و ذهّب أبواب السماء نحيبى ثم رفع رأسه و خاطبنى قائلًا: هكذا تعلق قلبى بالحجّة الاولى، و ما أن يحل موسم ذلك اللقاء السنوى حتّى أحنّ له. و قد كنت دعوت ربّى هناك أن يرزقنى سعادة الحج ثانية و ثالثة و رابعة.

و قاطعت أبى باستغراب:

أو يجب أن يحج حجة أولى ثمّ ثانية و ثالثة و رابعة؟

- كلّا، بل يجب عليك أن تحجّ مرّة واحدة بعد استطاعتك.

قال اللّه سبحانه و تعالى فى كتابه المجيد وَ لِلّهِ عَلَى النّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا.

أمّا الحجّة الثانية و الثالثة و الرّابعة فهى من المستحبّات.

قصّ عليّ إذن قصّة حجّتك الاولى تلك التى ولعت بها؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۱۳

- بعد أن وصلت «الجحفة» و هى إحدى الأماكن التى حددتها الشريعة الإسلاميّة للإحرام تسمّى ب (مواقيت الإحرام) بعد ان وصلتها و نويت الإحرام للعمرة المتمتع بها إلى الحج متقربا إلى اللّه تعالى خلعت ملابسى و لبست ثوبى الإحرام و هما قميص و إزار أبيضان، ثم لبّيت فقلت بلغة عربيّة صحيحة: «لبّيك اللهم لبّيك، لبّيك لا شريك لك لبّيك، إن الحمد و النّعمة لك و الملك، لا شريك لك لبّيك».

و ما أن قلت «لبّيك» حتى ارتعدت مفاصلى، فقد تملكتنى حالة من الرّهبة و الخشوع لم أعهدهما فى نفسى من قبل، فتذكّرت حينها ما كان يعترى إمامك عليه السّلام من رهبة و اصفرار لون و تعثّر لسان و تلكؤ ساعة التلبية خشية من اللّه عزّ و جل و فرقا منه.

و مذ أحرمت فقد حرم عليّ ممارسة الجنس بكل أنواعها و إشكالها، و استعمال الطيب، و النظر فى المرآة للزّينة، و الاستظلال من الشمس [و المطر]، و لبس المخيط و ما بحكمه و الجورب و ستر الرأس، و غيرها مما نصّت عليه كتب الفقه.

و بعد أن أحرمت.

- بعد أن أحرمت توجّهت إلى مكة المكرمة و أنا متطهّر، لأطوف حول البيت العتيق أشواطا سبعة مبتدئا بالحجر الأسود و مختتما به. مصلّيا بعد فراغى من الطواف ركعتين كصلاة الصبح

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۱۴

خلف مقام إبراهيم عليه السّلام متقربا بكل أعمالى من العمرة و الحج إلى اللّه تعالى.

بعد ذلك توجّهت للسعى بين الصفا و المروة أشواطا سبعة كذلك مبتدئا بالصفا و مختتما بالمروة.

و لما أتممت شوطى السابع بالمروة قصّرت فقصصت شيئا من شعر رأسى.

و بالتقصير أتممت عمرة الحج، و تحللت من إحرامى منتظرا حلول اليوم الثامن من ذى الحجة «يوم التروية» لأحرم من مكة نفسها مرّة أخرى، و لكنّ الإحرام للحج هذه المرة لا للعمرة.

و ما أن حلّ اليوم الثامن حتّى لبست مئزرى و قميصى ثانية، و نويت لإحرام الحج، و لبّيت، ثمّ توجهت لعرفات بسيارة مكشوفة حيث يجب عليّ أن أقف هناك و أكون، بدءا من أوّل ظهر اليوم التاسع من ذى الحجّة إلى غروب الشمس.

و لما غربت شمس اليوم التاسع و أنا بعرفات توجّهت إلى «المزدلفة» فبت فيها ليلة العاشر من ذى الحجة، حيث يجب أن يطلع عليّ

فجر اليوم العاشر و أنا بالمزدلفة و أن أبقى بها إلى قبيل طلوع الشمس.

و حين طلعت شمس اليوم العاشر أفضت من المزدلفة إلى «منى» و معى حصيات التقطتها من المزدلفة، حيث تنتظرنى بمنى ثلاثة واجبات يوم ذاك علىّ أن أؤديها و هى

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۱۵

۱- رمى جمرة العقبة بسبع حصيات واحدة تلو الأخرى.

۲- النحر أو ذبح الهدى بمنى.

۳- الحلق بمنى.

و حين أتممتها و حلقت تحللت من ما عدا الاستمتاع بالنساء و الطيب [و الصيد]، فتوجّهت ثانية إلى مكة لأطوف طواف الحج، و أصلى صلاة الطواف، و أسعى بين الصفا و المروة، كما طفت و صلّيت و سعيت أول وصولى إلى مكة. و لما أتممتها طفت طواف النساء، و صليت صلاة الطواف، ثم عدت بعد ذلك كله إلى منى حيث يجب علىّ أن أبيت هناك ليلة الحادى عشر و ليلة الثانى عشر، و أبقى بمنى حتى ما بعد ظهر اليوم الثانى عشر، رميت خلال هذه الفترة الجمرات الثلاث الجمرة الاولى و الوسطى و العقبة بالترتيب فى اليوم الحادى عشر ثمّ عدت فرميتها ثانية فى اليوم الثانى عشر كما رميتها سابقا.

و لما حلّ ظهر اليوم الثانى عشر و تجاوز، و أنا بمنى صلّيت الظهر ثمّ غادرتها و قد انتهيت من كل واجبات الحج.

و رغم الزحام الشديد و الشمس اللاهبة و الرمل الحارق، و رغم أنّى أجهدت نفسى- كما هو المفروض- لأتأكّد تماما من أنّى واقف بعرفات لا خارجها، و انّى بالمزدلفة لا خارجها، و انّى بمنى لا خارجها، رغم ذلك فقد كان الحج موسما خصبا للتوسل باللّه عزّ و جلّ و التقرّب إليه و التعلّق به و الوقوف بين يديه و التلذّذ بمناجاته

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۱۶

ليل نهار.

بعد ذلك غادرت مكة المكرّمة- و كلّى شوق لها، و أسف ممضّ على فراقها- للمدينة المنوّرة حيث تشرّفت بزيارة قبر النبى الكريم محمّد صلّى اللّه عليه و آله و قبر الصديقة الطاهرة فاطمة الزهراء عليها السّلام و قبور أئمة البقيع عليهم السّلام «الإمام الحسن عليه السّلام و الإمام على بن الحسين عليهما السّلام و الإمام محمد الباقر عليه السّلام و الإمام جعفر الصادق عليه السّلام».

ثمّ زيارة المساجد و المشاهد المشرفة حول المدينة المنورة و زيارة حمزة عمّ النبى صلّى اللّه عليه و آله.

هذه باختصار قصّة حجّتى الاولى أوجزتها لك الآن، و حين تملك مالا تستطيع به الحج بعد تطهيره بإخراج زكاته و خمسه لو تعلّق به خمس أو زكاة، و حينئذ سأشرح لك بالتفصيل كل خطوة تخطوها هناك.

وفقك اللّه لزيارة بيته الحرام، و نفع بك هناك إنّه قريب مجيب.

قبل أن تنهى حواريّتنا هذه يا أبتى أحبّ أن أسألك عن «تطهير الأموال» زكاتها و خمسها تلك التى ذكرتها فى حديثك.

- ليس الآن، فالحديث عن الزكاة و الخمس يطول. و سنفرد لكل منهما حوارية خاصة بها إن شاء اللّه.

ستحدّثنى عن الزكاة إذن فى حواريّتنا القادمة، و بعدها عن الخمس.

- كما تحب إن شاء اللّه تعالى.

إن شاء اللّه.

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۱۷

حواريّة الزّكاة

اشارة

الفتاوى الميسرة، ص: ٢١٩

الزكاة ركن من أركان خمسة بنى عليها الإسلام- قال أبي- و هي من ضروريات الدين، و لأهميتها الكبيرة فقد ورد في الحديث الشريف: «أن الصلاة لا تقبل من مانع الزكاة» ذكر ذلك أبي و أضاف: لما نزلت آية الزكاة بسم اللّه الرحمن الرحيم خُذْ مِنْ أَمْوالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَ تُزَكِّيهِمْ بِها أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله مناديه فنادى في الناس: «إن اللّه تبارك و تعالى قد فرض عليكم الزكاة كما فرض عليكم الصلاة» و لما حال الحول أمر صلّى اللّه عليه و آله مناديه فنادى في المسلمين: «أيّها المسلمون زكّوا أموالكم تقبل صلاتكم». ثم وجه صلّى اللّه عليه و آله عمال الصّدقة لقبضها من الناس.

و قال أبي: بينما كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله في المسجد إذ قال: «قم يا فلان، قم يا فلان قم يا فلان. قم يا فلان». حتى أخرج خمسة نفر، فقال: «اخرجوا من مسجدنا، لا تصلّوا فيه و أنتم لا تزكّون».

و أردف أبي قائلًا و قد علت وجهه سحابة معتمة كئيبة و هو ينقل لي حديثا عن الإمام أبي جعفر عليه السّلام جاء فيه: «إن اللّه عزّ و جل يبعث يوم القيامة ناسا من قبورهم، مشدودة أيديهم إلى أعناقهم، لا يستطيعون أن يتناولوا بها قيد أنملة، معهم ملائكة يعيّرونهم تعييرا

الفتاوى الميسرة، ص: ٢٢٠

شديدا، و يقولون هؤلاء الذين منعوا خيرا قليلا من خير كثير، هؤلاء الذين أعطاهم اللّه. فمنعوا حق اللّه عزّ و جل من أموالهم».

و مما لاحظته و أنا أتلو كتاب اللّه عزّ و جل مرة تلو اخرى- قال أبي- إن القرآن الكريم كثيرا ما يقرن الزكاة بالصلاة في آياته الكريمة، مما يكشف عن مدى أهمّيتها في التشريع الإسلامي.

و حين سألت أبي عن وضع الزكاة أجابني بحديث للإمام الصادق عليه السّلام قال فيه: «انّما وضعت الزكاة اختبارا للأغنياء، و معونة للفقراء. و لو أن الناس أدّوا زكاة أموالهم ما بقي مسلم فقيرا محتاجا، و لاستغنى بما فرض اللّه له. و إن النّاس ما افتقروا، و لا احتاجوا و لا جاعوا، و لا عروا إلّا بذنوب الأغنياء، و حقيق على اللّه تبارك و تعالى أن يمنع رحمته ممن منع حق اللّه. من ماله».

[الأموال الزكوية]

و سألته: أ في كل مال تجب الزكاة؟

قال مجيبا: تجب الزكاة فيما يأتي:

الأول: في النقدين الذهب و الفضّة بشروط.

الثاني: في الحنطة و الشعير و التمر و الزبيب بشروط كذلك.

الثالث: في الإبل و البقر و الجاموس و الأغنام بقسميها المعز و الضأن و بشروط هي الأخرى.

الرابع: [في مال التجارة] و بشروط كذلك.

[شروط زكاة النقدين]

اشارة

و ما الشروط الواجب توفّرها في النقدين الذهب و الفضة تلك التي أشرت إليها في حديثك؟

الفتاوى الميسرة، ص: ٢٢١

- شروط عدّهٔ:

۱- أن تبلغ کمیهٔ الذهب خمسهٔ عشر مثقالا صیرفیّا

و زکاتها ۵. ۲ بالمائهٔ و کلّما زادت ثلاث مثاقیل وجب إخراج ۵. ۲ بالمائهٔ منها زکاهٔ.
أما الفضـهٔ فیجب أن تبلغ کمیتها مائهٔ و خمسهٔ مثاقیل و زکاتها ۵. ۲ بالمائهٔ و کلما زادت کمّیتها واحدا و عشـرین مثقالا وجب إخراج ۵. ۲ بالمائهٔ منها زکاهٔ.
و إذا قلّت کمیّهٔ النقدین عن الحدّ المذکور؟
- لا تجب فیها الزکاهٔ.

۲- أن یمضی علیهما أحد عشر شهرا و یدخل علیهما الشهر الثانی عشر

و هما فی ملک المالک.

۳- أن یکونا - الذهب و الفضّهٔ - مسکوکین

عملهٔ رائجهٔ للتّداول الیومی فی البیع و الشراء.
و سبائک الذّهب و الحلی المصنوعهٔ من الذهب أو الفضهٔ و قطع الذهب و الفضّهٔ الأخری؟
- لا تجب فیها الزکاهٔ.

۴- تمکّن المالک من التصرّف فیه فی تمام الحول،

فلا تجب الزکاهٔ فی المال الضائع مدّهٔ معتدّا بها عرفا.

۵- کمال المالک بالبلوغ و العقل،

فلا تجب الزکاهٔ فی النّقدین من أموال الصبی و المجنون.

(الثانی) مما تجب فیه الزکاهٔ:

الحنطهٔ و الشعیر و التّمر و الزبیب،
الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۲۲۲
و تجب فیهـا الزکـاهٔ إذا بلغت کمّیـهٔ کل منها بعـد یبسـها ثلاثمائهٔ صاع و هـذا یقارب- فیما قیل- «۸۴۷ کغم» تقریبا، و مقـدار الزکاهٔ الواجب فیها کما یلی:
أ- إذا سقیت بماء المطر أو بماء النهر أو ما شابههما بحیث لا یحتاج سقی الزرع إلی مجهود تکون زکاتها حینئذ «۱۰ بالمائهٔ».
ب- إذا سقیت بالید أو بالآلهٔ کالمضخّات أو ما شابههما تکون زکاتها حینئذ «۵ بالمائهٔ».
ج- إذا سقیت بالمطر تارهٔ و بالید أو بالآلهٔ أخری تکون زکاتها حینئذ «۵. ۷ بالمائهٔ»، إلّا إذا کان أحد السقیین قلیلا جدّا بحیث لا یعتدّ به فینسب إلی السقی الغالب.
و إذا قلّت کمیّهٔ المحصول عن ثلاثمائهٔ صاع بعد یبسه؟

- إذا قلّت عن الحدّ المقرر للزكاة فلا زكاة فيها.

و هل هناك شرط آخر؟

- نعم. ان يكون المحصول مملوكا للمكلف حين تعلق الزكاة به، فلو تملكه بعد ذلك الحين لم يجب عليه أداء زكاته.

و متى تتعلق الزكاة بالمحاصيل الأربعة؟

- تتعلق بها حينما يصدق اسم الحنطة أو الشعير أو التمر أو العنب.

(الثالث) مما تجب فيه الزكاة:

اشارة

المعز و الضأن، و الإبل، و البقر و الجاموس.

و يشترط في وجوب زكاتها أمور:

۱- بلوغ عددها النصاب،

و هو رقم معيّن إذا بلغته وجبت فيها

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۲۳

الزكاة.

ففى الإبل: إذا بلغ عددها خمسا فزكاتها شاة، و إذا بلغ عشرا فزكاتها شاتان، و إذا بلغ خمس عشرة فزكاتها ثلاث شياء، و إذا بلغ عشرين فزكاتها أربع شياه، و إذا بلغ خمسا و عشرين فزكاتها خمس شياه، و إذا بلغ ستا و عشرين فزكاتها ناقة فى السنة الثانية من عمرها، و إذا بلغ ستا و ثلاثين فزكاتها ناقة فى السنة الثالثة من عمرها.

و هناك غيرها من الأرقام لا يسع المجال هنا لذكرها.

و فى الغنم: إذا بلغ عددها أربعين فزكاتها شاة، و إذا بلغ مائة و واحدا و عشرين فزكاتها شاتان، و إذا بلغ مائتين و واحدا فزكاتها ثلاث شياه، و إذا بلغ ثلاثمائة و واحدا فزكاتها اربع شياه، و إذا بلغ أربعمائة أو أكثر فزكاتها عن كل مائة شاة واحدة، مهما بلغ عددها.

و فى البقر و الجاموس: إذا بلغ عددها ثلاثين فزكاتها تبيع دخل فى السنة الثانية من عمره، و إذا بلغ العدد أربعين فزكاتها مسنّة دخلت فى السنة الثالثة من عمرها من البقر أو الجاموس.

و لا زكاة فيما بين النصابين أو الرقمين المحدّدين فى الإبل و البقر و الغنم، فإذا ما زاد العدد عن النصاب فلا زكاة عليه حتّى يصل إلى النصاب الجديد.

۲- أن تكون الحيوانات سائمة ترعى فى أرض اللّه،

أمّا إذا كانت معلوفة يعطيها صاحبها علفها و لو فى بعض السنة فلا زكاة فيها [و لا يعتبر فى الحيوانات ان لا تكون عوامل، فتجب فيها الزكاة و ان

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۲۴

استعملت فى السقى أو النقل أو نحو ذلك لفترة معتدة بها].

۳- تمكّن المالك أو وليّه من التصرّف فيها

فى تمام الحول، فلو سرقت فترة معتدا بها لم تجب الزكاة فيها.

۴- ان يمضى عليها أحد عشر شهرا

و يدخل الشهر الثانى عشر و هى فى ملك المالك.

(الرابع) مما [تجب فيه الزكاة: مال التجارة]:

و هو المال الذى يتملكه الشخص بقصد المعاوضة قاصدا به الرّبح و التجارة.

و زكاته (۵. ۲ بالمائة) إذا اجتمعت الشروط التالية:

۱- بلوغ المالك و عقله.

۲- بلوغ المال حدّ النصاب و هو نصاب أحد النقدين الفضة أو الذهب، راجع نصاب النقدين.

۳- مضىّ الحول عليه بعينه من حين قصد الرّبح و التجارة.

۴- بقاء قصد تحصيل الرّبح طول الحول، فلو عدل و نوى به القنية، أو الصرف فى المؤنة فى أثناء الحول لم تجب فيه الزكاة.

۵- تمكّن المالك من التصرّف فيه تمام الحول.

۶- أن يطلب برأس المال أو بزيادة عليه طول الحول.

و إذا أخرجت الزكاة فلمن أدفعها؟

- تدفع الزّكاة للمستحقّين و هم ثمانية أصناف بشروط، قال تعالى إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَ الْمَسَاكِينِ وَ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَ فِى الرِّقَابِ وَ الْغَارِمِينَ وَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَ ابْنِ

السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ.

و ما الفرق بين الفقير و المسكين؟

- الفقير و المسكين: كلاهما من لا يملك قوت سنته لنفسه و لعياله و ليست له صنعة أو حرفة مثلا يتمكن بها من توفير قوت نفسه و عياله، و المسكين أسوأ حالا من الفقير.

و من هم العاملون عليها؟

- العاملون عليها: هم المنصّبون من قبل النبى صلّى اللّه عليه و آله أو الإمام عليه السّلام أو الحاكم الشرعى أو نائبه لقبض الزكاة و حسابها و إيصالها إليهم أو إلى المستحقين.

و المؤلّفة قلوبهم؟

- المؤلّفة قلوبهم: هم المسلمون الّذين يعزّز إسلامهم بدفع المال إليهم، أو الكفّار بهدف جلبهم إلى الإسلام، أو مساعدتهم المسلمين فى الدفاع عن أنفسهم.

و تجدر الإشارة إلى انه لا ولاية للمالك فى صرف الزكاة على الصنفين المتقدمين بل ذلك منوط برأى الإمام عليه السّلام و نائبه.

وَ فِى الرِّقَابِ؟

- فِى الرِّقَابِ: و هم العبيد يشترون و يعتقون.

و الغارمون؟

- الغارمون: هم المدينون العاجزون عن تسديد ديونهم المشروعة.

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۲۶

وَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟

- فِي سَبِيلِ اللَّهِ: هو مصرف جميع سبل الخير العامّة كبناء المساجد و الجسور و غيرها [و في صرف هذا السهم أيضا لا بد من اذن الحاكم الشرعي].

و ابن السبيل؟

- ابن السبيل: هو المسافر المنقطع، ذاك الذي نفدت أمواله و لا تتيسر له استدانة نفقة العود أو يحرجه ذلك [كما لا يتيسر له بيع بعض أمواله التي في بلده أو إيجارها ليعود ببدله إليه] فإنه تدفع له نفقة العود بشرط ان لا يكون سفره في معصية.

هذه هي أصناف المستحقّين، غير أنّه يشترط فيمن تدفع له الزكاة منهم أن يكون مؤمنا [و أن لا يكون تاركا للصلاة أو شاربا للخمر أو متجاهرا بالمنكرات] و ان لا يكون ممّن يصرف الزكاة في المعاصي [بل و أن لا يكون في الدفع إليه إعانة على الإثم و إغراء بالقبيح و إن لم يكن يصرفها في المعاصي].

و يشترط أيضا أن لا يكون ممن تجب نفقته على دافع الزكاة كالزّوجة، و أن لا يكون المستحق هاشميا. هذا و يحق للهاشمي فقط أن يدفع زكاته للهاشمي مثله.

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۲۷

حواريّة الخمس

اشارة

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۲۹

دلف أبي لقاعة الحوار اليوم و بين يديه مصحف كريم، و على تقاطيع وجهه هيبة طاغية، و ما أن جلس قبالتي حتّى انحنى على مصحفه الشريف فقبّله ثم رفعه بكلتا يديه إجلالا له و ناولني إيّاه.

و لما تلقّفته منه و احتضنته بكلتا يدي و قبّلته، سرت في جسدي رهبة آسرة، و احتواني جلال مهيب. و إذا استقر مصحفه بيدي قال أبي:

- افتح كتاب اللّه و أتل على مسامعي بعضا من بداية الجزء العاشر منه.

ففتحت المصحف الشريف و أخرجت الجزء العاشر و تلوت بعد ان استعذت باللّه من الشيطان الرجيم قوله تعالى:

وَ اعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِي الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللّهِ وَ ما أَنْزَلْنا عَلى عَبْدِنا يَوْمَ الْفُرْقانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعانِ وَ اللّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

فقاطعني أبي قائلا:

- أعد على مسامعي ما تلوت.

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۳۰

فأعدت تلاوة قوله تعالى وَ اعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِي الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ.

قال: كفى. كفى. ثم أطرق قليلا و أعاد كمن يحدّث نفسه وَ اعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ و رفع رأسه إليّ و أردف بنبرة

حازمة قائلًا:

يقول اللّه سبحانه و تعالى وَ اعْلَمُوا فهل علمت بوجوب الخمس؟

قلت- و قد اجتاحتنى موجة من طمأنينة واثقة و رهبة و خوف-: نعم. نعم. علمت.

ثم قام من مقعده و ناولنى ثانية مجلدا كان قريبا منه يسمّيه «الوسائل» فقرأت على وجه صفحته الاولى اسم مؤلّفه «محمد بن الحسن الحر العاملى» و قال لى: أخرج لى منه كتاب الخمس و اقرأ.

فأخرجت كتاب الخمس و قرأت له أحاديث عن النبى صلّى اللّه عليه و آله و الإمام علىّ عليه السّلام و الإمام الباقر عليه السّلام و الإمام الصادق عليه السّلام و الإمام الكاظم عليه السّلام فى الخمس.

و كان مما قرأت له هذا الحديث الذى يرويه رجل يسمى عمران بن موسى قال: قرأت على موسى بن جعفر عليهما السّلام آية الخمس. فقال: «ما كان للّه فهو لرسول اللّه، و ما كان للرسول فهو لنا»

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۳۱

ثمّ قال: «و اللّه لقد يسر اللّه على المؤمنين أرزاقهم بخمسة دراهم جعلوا لربهم واحدة و أكلوا أربعة أحلاء».

و هذا الحديث الذى يرويه رجل يسمّى سماعة قال: سألت أبا الحسن عليه السّلام عن الخمس، فقال: «فى كل ما أفاد النّاس من قليل أو كثير».

و هذا الحديث المروى عن محمد بن الحسن الأشعرى قال:

كتب بعض أصحابنا إلى أبى جعفر الثانى عليه السّلام: أخبرنى عن الخمس أ على جميع ما يستفيد الرجل من قليل و كثير، و من جميع الضروب و على الصناع؟ و كيف ذلك؟ فكتب بخطه: «الخمس بعد المؤنة».

و إذا انتهيت من تلاوة هذا الحديث سألت أبى:

فى حواريّة الصلاة قلت لى: لا تصل بملابس تعلّق بها الخمس و لم تخمس، ثم عدت ثانية و قلت لى فى حواريّة الحج: طهّر مالك بإخراج خمسه و زكاته- إن كان مشمولا بهما- قبل أن تحج به. فهل يجب علىّ أن اخمّس كل مالى يا ترى؟

[فيما يجب فيه الخمس]

قال أبى: يجب الخمس فيما يأتى:

۱- ما يغنمه المسلمون فى الحرب من الأموال المنقولة و غيرها للكفّار الّذين يحل قتالهم.

۲- ما يستخرج من المعادن كالذهب و الفضة و النحاس و الحديد و الكبريت و غيرها، و كذلك النفط و الفحم الحجرى، بعد طرح تكاليف الإنتاج و التصفية، شرط أن تبلغ القيمة السوقية للكمية

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۳۲

المستخرجة منها ما يساوى قيمة خمسة عشر مثقالا صيرفيا من الذهب المسكوك. أو يزيد.

۳- الكنوز، شرط أن تبلغ قيمة الكمية المستخرجة منها خمسة عشر مثقالا صيرفيا من الذهب أو أكثر، و من الفضة مائة و خمسة مثاقيل أو أكثر بعد استثناء تكاليف الإخراج.

۴- ما اخرج بالغوص من البحر أو الأنهار الكبار مما يتكون فيها اللؤلؤ و المرجان و غيرهما إذا بلغت قيمته دينارا ذهبيا.

۵- المال الحلال المخلوط بالمال الحرام فى بعض صوره.

۶- الأرباح السنوية المتحصلة من تجارة أو صناعة أو هدية أو زراعة أو حيازة أو أى كسب آخر بما فى ذلك أجور العمل و الرواتب و. و.

و قاطعته:

معنى هذا أن أرباح التجار يجب أن تخمّس؟

- ليست أرباح التجار وحدها يجب أن تخمّس بل أرباح كل مستفيد بما فيهم أنت و أنا.

و كيف يحسب التاجر ارباحه الخاضعة للتخميس؟

- يحسب ما لديه من الأموال من بضاعة و نقد بعد مرور سنة من شروعه فى التجارة و يستثنى منه:

أولا: رأس ماله الذى تاجر به.

ثانيا: المبالغ المصروفة فى سبيل تحصيل الأرباح من أجور

النقل و الكهرباء و الهاتف و المحلات و المخازن و الضرائب و نحوها.

ثالثا: مصروفة الشخصى و مصروف عائلته خلال السنة المنصرمة، أى: ما صرفه فى المأكل و المشرب، و الملبس و المسكن، و النقل و الأثاث، و العلاج و النثريات الأخرى، بما فى ذلك تسديد الديون و الهدايا، و الواجبات و السفرات و المناسبات و غيرها مما هو طبيعى لمثله و لا يعدّ سرفا و تبذيرا فاذا استثنى الأمور المذكورة اخرج ۲۰ بالمائة من الباقى و دفعه خمسا.

وضح لى هذا بذكر مثال.

- مثلا: إذا لاحظ التاجر عند حلول رأس سنته انه يمتلك عشرة آلاف دينار نقدا و عشرين الف دينار من البضاعة ليكون المجموع ثلاثين الف دينار و لاحظ انه كان رأس ماله فى بداية السنة خمسة عشر الف دينار، و دفع فى سبيل تجارته من أجور النقل و الهاتف و الكهرباء و الدكان و نحو ذلك مبلغا قدره الف دينار، و صرف على نفسه و عائلته خلال العام أربعة آلاف دينار، يكون صافى ربحه بعد طرح رأس المال و مئونة التجارة و المئونة السنوية هو عشرة آلاف دينار أى ۳۰۰۰۰- ۲۰۰۰۰ ۱۰۰۰۰ و هو ما يجب ان يخمّسه، و مقدار الخمس ألفا دينار ۱۰۰۰۰ تقسيم ۵ ۲۰۰۰ و هو المبلغ الواجب دفعه.

و من أى تاريخ أبدأ بحساب الأرباح حتى إذا مرّ عليها عام وجب أن أدفع خمسها؟

- من أول ظهور الربح إذا لم تكن لك مهنة تتعيش منها فمتى استفدت و مضى على تاريخ تلك الاستفادة عام من دون أن تصرفها فى مأكل أو ملبس أو علاج أو أثاث أو سفرة أو. أو. فادفع خمس ما حصّلت عليه، أما إذا كانت لك مهنة تتعاطاها فى معاشك فابدأ بالحساب من تاريخ الشروع بالاكتساب.

لو اشتريت ثيابا لى و مضى عليها عام و لم ألبسها؟

- ادفع خمسها. و كذلك يخمّس رب الأسرة- مثلا- و كل مالك ما اشتراه من حاجيات بيتيّة أثناء العام و لم يستخدمها، بما فى ذلك ما يفضل فى بيته من رز أو طحين أو حنطة أو شعير أو سكر أو شاى أو ماش أو عدس أو معلّبات أو دهن أو حلويات أو نفط أو غاز أو غيرها.

معنى هذا كل ما زاد عن الحاجة فلم يستخدم أو يؤكل أو يلبس أو. أو. يخمّس.

- نعم. فإذا حلّ يوم إخراج الخمس تقوم بعملية جرد شاملة للفائض عن الحاجة السنوية و تدفع خمسة من عينه، أو تقدّر قيمته و تدفع خمسه.

أ أقدر قيمته يوم حساب الخمس أم قيمته حين الشراء؟

- بل قيمته السوقية عند حساب الخمس، لا قيمته التى اشتريته بها.

و لو لم أخمّس حاجة كان يجب علىّ أن اخمّسها؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۳۵

- لا يحل لک التصرّف بها حينئذ حتى تدفع الخمس، و يجوز بإذن الحاکم الشرعى إذا رأى مصلحة فى ذلک.

و المتوفى إذا کان فى ذمته خمس و لم يوص بإخراجه فما هى وظيفة الورثة؟

- يلزمهم إخراجه من أصل ما خلّفه مقدما على الوصية و الإرث، و يستثنى من ذلک ما لو کان المتوفى عاصيا لا يدفع الخمس فإنّه تحل ترکته للوارث المؤمن و لا يلزمه تفريغ ذمة مورثه مما علق بها من الخمس.

و هکذا الحال فى کل ما ينتقل إلى المؤمن ممّن لا يخمس أمواله بمعاملة أو مجانا، فإنّه يملکه و يجوز له التصرّف فيه، کما يجوز له التصرّف فى أموال من لا- يخمّس إذا أباحها له من دون تمليک فان فى جميع ذلک يکون المهنأ للمؤمن و الوزر على مانع الخمس إذا کان مقصّرا.

هکذا قال أبى ثم سکت برهة فبادرت قائلًا:

و ما ذا يفعل التاجر أو مالک الأرض الزراعية أو صاحب المعمل الصناعى أو الملّاک أو العامل أو الموظف أو الطالب أو غيرهم إذا کان لا يخمّس و لا يحاسب نفسه لإخراج الخمس سنوات و سنوات غنم خلالها و استفاد و ربح أموالا و عمّر ديارا و اشترى أثاثا و فراشا و حاجيات و ملابس، ثم تنبّه إلى وجوب إخراج الخمس من هذه الأرباح؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۳۶

- يجب عليه إخراج الخمس من هذه الأرباح من کل ما ذکرت و عددت إذا لم يکن من مؤنة سنته، بل کان فأيضا عن حاجته السنوية.

اضرب لى مثلا على ما تقول.

- الدار التى اشتراها و لم يتّخذها مسکنا له، لأنّه يملک دارا اخرى غيرها ملائمة لسکناه، يجب عليه إخراج خمسها.

و الأثاث الذى اشتراه و لم يستخدمه لعدم احتياجه إليه يجب عليه إخراج خمسه.

و الحاجيات التى اشتراها و لا يحتاج إليها من هو فى مستواه يجب عليه إخراج خمسها.

و ما کان من مؤنته السنوية کالدار التى اشتراها لسکناه أو الأثاث الذى اشتراه و استخدمه لحاجته إليه و ما شاکل ذلک.

- إذا کان قد اشترى الدار مثلا- أو الأثاث من أرباح نفس تلک السنة سنة سکناه فى الدار، أو استخدامه الأثاث فلا يجب عليه تخميسها، و کذلک غيرها من أمثالها.

و إذا کان قد اشترى الدار لسکناه مثلا من أرباح تجمّعت عنده من سنين سابقة مضافا إليها أرباح تلک السنة- سنة سکناه فى الدار- کما هو حال الکثير من الناس اليوم- کما أظن- ممن تجمّعت لديهم أرباح من سنين سابقة فاختلط عليهم حساب الخمس؟

- يجب عليه مراجعة الحاکم الشرعى أو من يقوم مقامه

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۳۷

ليجرى معه مصالحة بشأن المقدار المشکوک أنّه من أرباح السنين السابقة أو من ربح سنة السکنى فى الدار، و امّا ما يتعيّن انّه من أرباح السنين السابقة فلا بد من إخراج خمسه فورا.

و إذا لم يکن قادرا على أداء الخمس دفعة واحدة معجّلا أو کان يجد فى ذلک حرجا و مشقة؟

- يقسّطه عليه الحاکم الشرعى أو من يقوم مقامه بعد ان ينقله الى ذمته بالمداورة ليؤدّيه تدريجيا من غير مسامحة أو إهمال.

أنا الآن اسکن معک فى نفس الدار فهل يجب علىّ الخمس، أو يکفى خمسک عن نفسک؟

- نعم يجب عليک إخراج الخمس من ربحک حتّى لو کنت معى فى نفس الدار إذا ربحت و بقى ربحک عندک سنة کاملة لم تستخدمه فيها لعدم احتياجک إليه.

لو اشتغلت فی العطلة الصیفیّة- أنا الطالب- بأجر شهری و لم تأخذه أنت أبی منّی کی أصرفه علی نفسی. علی ملابسی مثلا، علی حاجیاتی فهل یجب علیّ أن اخمّس أجری الشهری؟

- إذا صرفته فیما یناسبک و یلیق بک فلا خمس علیک، و إن ادخرته أو بعضا منه حتّی مرّ علیه العام وجب علیک تخمیس المدّخر.

محل تجاری اشتراه صاحبه «بسر قفلیة» هو و أدوات العمل فیه و أخرج خمسه فی السنة الأولی. فهل یجب علیه إخراج خمس

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۳۸

زیادة القیمة التی تطرأ علی السر قفلیة و الأدوات کل عام؟

- کلّا، بل یجب علیه تخمیس الزیادة الطارئة بعد بیع المحل و ظهور الربح فیه إذا لم یصرفها من مؤنة سنته.

الأوانی المعدّة للطعام و الشراب لو استعملت کتحفیات للزینة، فهل یعد هذا الاستعمال استعمالا مسقطا للخمس؟

- إذا کان وجودها متعارفا عند أمثاله من الناس و عدم وجودها نقصا حسبت عندئذ من مؤنة السنة. و لا خمس علیها.

کمیة من العملة خمّسها مالکها ثم حوّلها الی عملة اخری فتضاعفت قیمتها بالقیاس إلی العملة الاولی فقرّر حفظها و ادخارها و مرّ علی ذلک عام.

- لا یجب علیه تخمیس القیمة الزائدة ما دام المالک قاصدا حفظ المال و ادخاره فعلا.

بعض المواد الغذائیة تدعمها الدولة فتباع بأسعار زهیدة قیاسا بأسعارها السوقیة المرتفعة. فلو لم یستهلک منها مالکها شیئا حتی مرّ علیها عام فهل یتم احتساب قیمة المواد علی أساس السعر المدعوم أو علی أساس سعر السوق؟

- تقدّر علی أساس سعر السوق وقت دفع الخمس.

قطعة أرض اشتراها صاحبها شرعا و استغلها و لکنها مسجّلة باسم غیره فی دائرة الطابو بحیث یحق لهذا الغیر انتزاعها من مالکها الشرعی ساعة ما یشاء. فهل یجب علیه تخمیسها الآن أو حتی تسجل فی دائرة الطابو باسمه؟

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۳۹

- یجب علیه تخمیسها الآن إن انطبقت علیه شروط الخمس مارّة الذکر.

المکافأة التقاعدیة التی تدفعها الدولة إلی الموظف المتقاعد أ یجب علیه إخراج خمسها عند قبضها مباشرة أم حتی یحل رأس سنته؟

- یخمس الفائض منها عند حلول رأس سنته.

[مصارف الخمس]

و إذا أخرجت الخمس فلمن أدفعه؟

- الخمس نصفان نصف للإمام المنتظر «عجل اللّه فرجه الشریف». یصرف فی الأمور التی یضمن أو یحرز رضا الإمام فی صرفها فیها و بإجازة من المرجع [الأعلم المطلع و المحیط بالجهات العامّة] أو یدفع إلیه، و نصف للفقراء و أبناء السبیل من الهاشمیین المؤمنین و کذلک أیتام الفقراء المؤمنین منهم العاملین بفرائض دینهم القویم.

و یقصد بالهاشمیین الذین ینتسبون من جهة الأب إلی هاشم جدّ النبی الکریم محمد صلّی اللّه علیه و آله.

هذا [و لا یجوز إعطاء الخمس لمن تجب نفقته علی صاحب المال کالأب و الأم و الزوجة و الولد]، کما لا یجوز دفعه إلی من یصرفه فی الحرام، [بل یعتبر أن لا یکون فی الدفع إلیه اعانة علی الإثم و إن لم یکن یصرفه فی الحرام، کما لا یجوز إعطاؤه لتارک الصلاة أو شارب الخمر أو المتجاهر بالفسق].

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۴۱

«حواریّة التجارة» و ما یلحق بها

اشارة

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۴۳

- هل تودّ أن تمتهن التجارة إذن فتفقه فی دینک.

قال ذلک أبی و أردف:

«من أراد التجارة فلیتفقه فی دینه، لیعلم بذلک ما یحل له مما یحرم علیه، و من لم یتفقه فی دینه ثم اتجر تورط فی الشبهات».

بهذا الحوار المعزّز بنص شریف للإمام جعفر بن محمد الصادق علیهما السّلام، بدأ أبی حواریة التجارة لیشیر إلی قضیة قال إنه غفل عنها الکثیرون أو تغافلوا فتورّطوا فی الشبهات.

و لما کنت لم أدرک بعد کنه و سرّ هذا الربط بین الفقه و التجارة سألت أبی:

و ما علاقة الفقه بالتجارة یا أبی؟

قال موضحا بنبرة هادئة مستعینا بحرکة بسیطة لیدیه:

- لقد کفل لنا التشریع الإسلامی معالجة مختلف جوانب حیاتنا الاقتصادیة بما یضمن العدالة و حسن استثمار و توزیع و انتقال الثروة بین مختلف أفراد و طبقات المجتمع لما فیه خیر و مصلحة و سعادة الجمیع.

و طبیعی ان یؤسس المشرّع الإسلامی- لأجل تطبیق مبدئه

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۴۴

الاقتصادی من خلال منظورة ذاک- عدة ضوابط تجیز أو تحظر بعض الأنشطة الاقتصادیة أحیانا، أو تضیّق أو توسّع قنوات بعض منها أحیانا أخری.

فهو یوجب علی المکلّف السعی للتکسّب لمعیشة نفسه، و لضمان معیشة من یجب علیه الإنفاق علیهم، کالزوجة و الأولاد و الأبوین عند حاجتهم إذا لم یکن واجدا لها.

و هو إذ یلزمه بالسعی لکسب لقمة العیش لا- یترک له الباب مفتوحا علی مصراعیه لمزاولة أی من الأعمال و النشاطات یقع اختیاره علیها،

فهناک من الأنشطة التجاریة ما یحرم مزاولته أو مباشرته.

مثلا؟

- بیع الخمر مثلا و البیرة حرام.

و بیع الکلاب- عدا کلب الصید- حرام.

و بیع الخنزیر حرام.

و بیع المیتة النجسة- مثلا- بما فی ذلک لحوم و جلود الحیوانات المذبوحة بطریقة غیر شرعیّة حرام.

و غصب المال و بیعه حرام.

و بیع ما لا ینتفع به إلّا بالحرام مثل آلات القمار و آلات اللهو المحرّم کالمزمار حرام.

و الغش حرام.

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۴۵

و الربا حرام.

و احتكار الطعام- و المقصود به هنا القوت الغالب لأهل البلد- و احتكار ما يتوقف عليه تهيئته كالوقود و ما يعد من مقوماته كالملح و السمن انتظارا لزيادة قيمتها السوقيّة مع حاجة المسلمين أو من يلحق بهم من النفوس المحترمة إليها و عدم وجود من يطرحها فى الأسواق حرام.

و الرشوة على القضاء بالحق أو الباطل حرام.

و اللعب بآلات القمار كالشطرنج و الدومنة و الطاولى مع الرهن، بل اللعب بالشطرنج و الطاولى [و نحوهما] من دون رهن أيضا حرام.

و زيادة أحد فى ثمن شيء لا يريد شراءه حقيقة بل من أجل أن يسمعه غيره فيزيد فى سعر ذلك الشيء بعد زيادته حرام [و إن خلا عن تغرير الغير و غشه].

و شراء المأخوذ بالقمار أو السرقة حرام، و غيرها.

هذه كلها محرمات. فهل هناك مكروهات؟

- نعم، هناك من الأنشطة التجارية ما هو مرجوح عند المشرع الإسلامى و لكن رغبة تركه و اجتنابه و النأى عنه غير ملزمة للمكلفين فهو مكروه لا محرم.

اضرب لى مثلا؟

- بيع العقار مثلا مكروه إلّا أن يشترى بثمنه عقارا آخر.

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۴۶

و بيع الذهب بالذهب أو الفضة بالفضّة من غير زيادة مكروه و اما مع الزيادة فحرام.

و الاقتراض من مستحدث النّعمة مكروه.

كما يكره للإنسان أن يمتهن الجزارة (ذبح الحيوان) و الحجامة أو يحترف بيع الأكفان و هناك غيرها.

قال ذلك أبى و أضاف: ثمّ إن بعضا من أساليب و طرائق التعامل فى الأنشطة التجارية مكروه لدى المشرع الإسلامى.

مثلا؟

- يكره كتمان العيب إذا لم يؤدّ إلى غش مثلا. أما إذا أدّى إلى غش فهو حرام.

و يكره الحلف فى المعاملة إذا كان صادقا، أما الحلف الكاذب فهو حرام.

و يكره زيادة الرّبح على المؤمن إذا زاد ذلك الربح على مقدار الحاجة إليه.

و يكره طلب تنقيص السعر بعد البيع.

و يكره البيع فى المكان المظلم الذى لا يظهر فيه عيب السلعة.

و يكره مدح البائع سلعته و ذمّ المشترى لها.

و غيرها.

هذه كلها مكروهات فهل هناك مستحبات؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۴۷

- نعم هناك من الانشطة التجارية ما هو مرغوب فيه لدى المشرع الإسلامى و محبوب له. و لكنه غير ملزم للمكلّفين و لا واجب عليهم فهو مستحب.

اضرب لی مثلا علی ما تقول؟

- مثلا: إقراض المؤمن بغیر طلب الزیادهٔ مستحب.

و شراء العقار مستحب.

و إعطاء المال لمن یتاجر به وفق نسبهٔ معینهٔ من الرّبح للطرفین مستحب.

کما ان بعضا من أسالیب و طرائق الأنشطهٔ التجاریهٔ محبوبهٔ للمشرّع الإسلامی و مرغوب فیها.

مثلا؟

- مثلا یستحب التسویهٔ بین المبتاعین فی الثمن إلّا لمرجح کالفقر فیحسن أن لا یفرق البائع بین المشتری المماکس- ذلک الذی یلحّ علی تخفیض السعر- و بین غیره ممن یشتری دون مماطلهٔ أو مماکسهٔ.

و یستحب للبائع أن یقیل النادم. و هو الذی یشتری البضاعهٔ ثم یندم علی شرائها و یرغب بإعادتها لبائعها و استرجاع ثمنها.

و یستحب للإنسان أن یأخذ الناقص و یعطی الراجح.

و یستحب التساهل فی الثمن.

و یستحب فتح الباب و الجلوس فی المحل.

و یستحب التعرض للرزق و طلبه و التصدّی له.

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۲۴۸

و یستحب الإحسان فی البیع و السماح فیه.

و یستحب اختیار و شراء الجید و بیعه.

و یستحب الاغتراب فی طلب الرزق و التبکیر إلیه.

و غیرها.

[الأنشطهٔ التجاریهٔ المباحهٔ]

أضاف أبی:

کما أن بعضا من الأنشطهٔ التجاریهٔ و أسالیبها غیر محبوبهٔ لدی المشرع الإسلامی و لا مبغوضهٔ له فالإنسان مخیر بین فعلها و ترکها من دون ترجیح للفعل أو الترک، فهی مباحهٔ کما هو حال الکثیر من الانشطهٔ التجاریهٔ السائدهٔ الیوم.

قال ذلک أبی و عقب علیه:

ثمّ ان المشرّع الإسلامی- إضافهٔ إلی ذلک کله- یشترط شروطا فیما یباع و شروطا فی نفس البیع و شروطا فیمن یبیع و یشتری.

و ما الذی یشترط فیما یباع؟

- شروط عدهٔ:

۱- العلم بمقدار ما یباع وزنا أو کیلا أو عددا أو مساحهٔ حسب اختلاف الأجناس فیما تقدّر به.

۲- القدرهٔ علی تسلیم المبیع، فلا یجوز مثلا بیع السمک و هو فی النهر، و لا بیع الطائر و هو محلق فی الجو.

نعم یکفی قدرهٔ المشتری علی تسلم المبیع، کما لو باع الدابّهٔ

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۲۴۹

الشاردهٔ و کان المشتری قادرا علی أخذها.

۳- معرفة الخصوصيات التى تختلف بها الرغبات و لو بشكل عام كالألوان و الطعوم و الجودة و الرداءة و غير ذلك مما يترتب عليه اختلاف القيمة السوقية للمبيع لكل منها.

۴- أن لا يتعلق بالمبيع حق لأحد يقتضى بقاءه فى ملكية البائع، فلا يجوز للراهن بيع الرّهن من دون موافقة المرتهن، كما لا يجوز بيع الوقف إلّا إذا سقط عن الانتفاع به فى جهة الوقف أو كان فى معرض السقوط.

۵- ان يكون المبيع من الأعيان كالدار أو الكتاب أو الجهاز مثلا، فلا يجوز بيع منفعة الدار.

قال ذلك أبى و أردف مضيفا:

- كما أن ما يباع بالوزن فى بلد ما لا يصح بيعه فى ذلك البلد إلّا بالوزن.

و ما يباع بالكيل فى بلد ما لا يجوز بيعه إلّا بالكيل فى ذلك البلد.

و هكذا حتى لا تكون جهالة فى البيع.

اضرب لى مثلا على ذلك؟

- الفاكهة مثلا تباع فى بلد ما بالوزن فلا يجوز بيعها فى ذلك البلد إلّا بالوزن.

و الحليب مثلا يباع فى بلد ما باللتر، فلا يجوز بيعه فى ذلك

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۵۰

البلد إلّا باللتر.

و هكذا حذرا من حصول الجهالة.

هذه جملة من الشروط الواجب توفّرها فى ما يباع و ما يشترى و هناك بعض ما يشترط فى نفس البيع، منها: انه لا يجوز تعليق البيع على أمر غير حاصل ساعة البيع.

اضرب لى مثلا على ذلك؟

- لا يجوز أن تقول للمشترى مثلا بعتك دارى هذه إذا هل هلال الشهر. و لا أن تقول له: بعتك سيارتى هذه إذا ولد لى ولد ذكر و غيرها. بل لا بد من تجديد الاتفاق ثانية بعد ولادة الولد أو بزوغ الهلال مثلا.

و ما هى الشروط الواجب توفرها فيمن يبيع و يشترى

تلك التى أشرت إليها فى حديثك؟

- يشترط فيمن يبيع أو يشترى أن يكون بالغا عاقلا، رشيدا، قاصدا البيع، مختارا غير مجبر و لا مكره، قادرا على التصرّف، سواء أ كان مالكا أم وكيلا عنه أم مأذونا منه أم وليّا عليه.

و لو أكره أو اجبر مالك على بيع ما يملك؟

- لا يصح البيع إذا كان ناشئا عن أمر ظالم بحيث يخاف المالك- لو خالفه- ترتب ضرر على نفسه أو ماله أو من يتعلق به ممن يهمّه أمرهم.

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۵۱

أحيانا يجبر إنسان ما على تغيير محل إقامته ظلما فيضطر إلى أن يبيع بعض أملاكه أو حاجياته؟

- هذا البيع صحيح.

قلت لى: يشترط فيمن يبيع أن يكون مالكا أو وكيلا أو وليّا أو مأذونا، فلو باع غير هؤلاء كالصّديق أو الجار أو القريب أو ما شاكل ذلك؟

- لا یصح البیع إلّا إذا أجازه المالک أو الوکیل أو الولی أو المأذون بالبیع، و إلّا فالبیع باطل.

و لو تم بیع المال المغصوب ثم رضی المالک بعد ذلک ببیع ماله؟

- صح البیع.

قلت لی: یشترط فیمن یبیع و یشتری أن یکون بالغا سنّ التکلیف، فکیف بمال الصبی غیر البالغ إذا أراد الصبی بیعه؟

- یصح بیعه فی الأشیاء الیسیرة من ماله التی جرت العادة بتصدّی الصبی الممیّز لمعاملتها، و أمّا غیرها فلا یصح له بیعه منفردا و مستقلا فی المعاملة.

و من یحق له بیع أموال الصبی؟

- ذلک هو الولی و هو الأب، و الجد للأب، و الوصی لأحدهما.

و الحاکم الشرعی مع فقد من سبق، فیجوز للأب- مثلا- بیع مال الصبی مع عدم المفسدة فیه کما یجوز للحاکم بیع ماله- مع فقد

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۵۲

الأب و الجد للأب و الوصی لأحدهما- مراعاة لمصلحته.

و هل یحق للصبی أن یتوکل عن غیره کأبیه أو جده فی بیع ماله؟

- نعم یحق له ذلک.

[إلغاء البیع]

و لو تم البیع وفق الشروط مارة الذکر، بیع أی شیء، فهل یحق للمشتری أن یعید ما اشتراه و یستعید الثمن؟ و هکذا هل یجوز للبائع ان یعید الثمن و یستعید ما باعه.

- یحق إلغاء البیع فی حالات عدة:

۱- إذا کان البائع و المشتری ما زالا بعد مصطحبین فی محل البیع أو فی الطریق مثلا و لم یتفرقا فیحق لأیّ منهما إلغاء البیع.

و إذا تفرقا و ذهب کل منهما لحاله و سبیله؟

- عندئذ یلزم البیع و یثبت.

۲- إذا کان البائع أو المشتری مغبونا فیحق له إلغاء البیع، فمثلا إذا باع البائع بأقل من القیمة السوقیّة للبضاعة بفرق واضح غیر قابل للتسامح و هو لا یعلم ثم علم بذلک فیحق له إلغاء البیع، و کذلک إذا اشتری المشتری بأکثر من القیمة السوقیّة للبضاعة و هو لا یدری ثمّ تبیّن له فیحق له إرجاع البضاعة و استعادة ماله الذی دفعه.

۳- إذا اعتقد المشتری وجدان البضاعة الشخصیة الغائبة حین البیع لبعض الصفات- امّا لاخبار البائع أو اعتمادا علی رؤیة سابقة- فاشتراها ثم تبیّن له بعد ذلک ان البضاعة فاقدة لتلک الصفات فیحق

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۵۳

للمشتری إرجاع البضاعة و إلغاء البیع.

۴- إذا اشترط البائع أو المشتری علی الآخر شرطا یخوّله بموجبه فسخ البیع خلال مدة معیّنة فله حق فسخه خلال تلک المدّة.

۵- إذا تعهد أحد المتبایعین بالعمل بطریقة معیّنة و لم یعمل وفق ما قال. أو اشتراط المشتری وجود صفة خاصة بالبضاعة فلم یجدها بعد الشراء، کان له حق إلغاء البیع کما مرّ.

۶- إذا اشتری المشتری شیئا فوجد فیه عیبا جاز له إرجاعه، کما إذا وجد البائع عیبا فی الثمن جاز له إرجاعه و استعادة البضاعة.

۷- إذا تبیّن أن بعض الحاجات التی اشتراها المشتری هی لغیر البائع و لا یوافق مالکها علی بیعها جاز للمشتری إلغاء البیع فی تمامها.

٨- إذا لم يتمكن البائع من تسليم المبيع فللمشترى إلغاء البيع و إبطاله.

٩- إذا كان المبيع حيوانا فللمشترى حق إلغاء البيع و إرجاع الحيوان لصاحبه خلال ثلاثة أيام من تاريخ البيع و استعادة الثمن.

و هكذا لو كان الثمن حيوانا فإن للبائع حينئذ حق إلغاء البيع و إرجاع الحيوان إلى المشترى خلال ثلاثة أيام من تاريخ البيع و استعادة المبيع.

١٠- إذا أرى البائع بضاعته بأفضل مما هى عليه فى الواقع

الفتاوى الميسرة، ص: ٢٥٤

ليرغب فيه المشترى أو يزيده رغبة فيه فان للمشترى حق إرجاعها للبائع و استعادة ثمنه إذا تبين له الحال بعد ذلك.

١١- إذا باع البائع بضاعة معيّنة، و لم يقبض الثمن، و لم يسلّم البضاعة حتى يجىء المشترى بالثمن، لزم البيع، و ثبت لثلاثة أيام فقط، و يحق بعدها للبائع إلغاء البيع إذا لم يأت المشترى بالثمن.

هذا إذا أمهله البائع فى تأخير تسليم الثمن من غير تعيين مدة الإمهال.

و اما ان لم يمهله ابدا فله إلغاء البيع بمجرد تأخره فى تسليم الثمن.

و إن أمهله مدة معيّنة لم يكن له إلغاء البيع قبل مضيها و إن كانت أزيد من ثلاثة أيام.

إذا تم الاتفاق بين البائع و المشترى على تأجيل دفع الثمن و تأخيره، أقصد البيع بالدين، فهل يصح هذا؟

- يصح، و لكن يجب ان تكون مدة الدين محدودة غير قابلة للزيادة و النقصان لا مبهمة غامضة، فلو اتفقا على دفع الثمن حين الحصاد، بطل البيع لأن موعد الحصاد غير محدد.

[الربا فى المعاملة]

و إذا حلّ موعد تسديد الدين و اتفقا على تأجيله لمدة معيّنة مقابل زيادة؟

- لا يجوز ذلك لأنّه من الربا. و الربا محرم، قال اللّه تعالى فى كتابه الكريم أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَ حَرَّمَ الرِّبا.

الفتاوى الميسرة، ص: ٢٥٥

يتفق البائع و المشترى أحيانا على بيع مائة كيلو من الحنطة بمائة و عشرين كيلو منها؟

- هذا من الربا و هو محرم.

و يتفقان أحيانا أخرى على مائة كيلو من الحنطة بمائة كيلو من الحنطة زائدا خمسين دينارا؟

- هذا البيع من الربا كذلك و هو- كما عرفت- حرام، إلّا أن يضم إلى الناقص شيئا متمولا كالمنديل و يقصد كون الحنطة فى أحد الطرفين بإزاء المنديل فى الطرف الآخر، و الخمسين دينارا فى ذاك الطرف بإزاء الحنطة فى الطرف الأول فإنه حينئذ يصح البيع مطلقا و لا يستلزم الربا المحرم.

و كيف أعرف أن هذه المعاملة من الربا فأجتنبها؟

- يشترط فى تحقق الربا بالمعاملة النقديّة شيئان:

١- أن يكون كل من العوضين مما يكال أو يوزن كالحنطة أو الشعير أو الرز أو العدس أو الماش أو الفاكهة أو الذهب أو الفضة و كل ما يوزن أو يكال.

٢- أن يكونا من جنس واحد.

و إذا كانت المعاملة نسيئة أى البيع بالأجل فهل يشترط فى تحقق الربا فيها نفس الأمرين المتقدّمين؟

- [كلا بل يتحقق الربا فيها مع فقدهما أيضا فى موردين:

أ- ان يكون كل من العوضين من الموزون أو المكيل مع

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۵۶

الاختلاف فى الجنس، كبيع مائة كيلو من الأرز بمائة كيلو من الحنطة إلى شهر.

ب- ان يكون العوضان من غير المكيل و الموزون مع اتّحادهما فى الجنس، و كون الزّيادة عينية كبيع عشر جوزات بخمس عشرة جوزة إلى شهر].

هذا يعنى انه إذا كان من العوضين يباع بالعدد مثلا- لا- بالوزن أو الكيل كالبيض مثلا، أو كان يباع بالمساحة كالأقمشة التى تباع بالأمتار و غيرهما فيجوز بيعها بالزيادة إذا كانت المعاملة نقدية؟

- نعم يجوز بيعها عندئذ بزيادة، فيجوز بيع ثلاثين مترا من القماش بأربعين مترا منها نقدا كما يجوز بيع ثلاثين بيضة بأربعين بيضة نقدا و هكذا غيرهما.

و الذهب؟

- لا يجوز فيه لأنه موزون.

و بيع الذهب المصوغ بأكثر منه من غير المصوغ، كما هو السائد اليوم عند الصاغة؟

- هذا من الربا، و هو حرام إلّا أن يضمّ شىء مع الناقص كما تقدّم.

لو اختلفت نوعية الحنطة كما لو بيعت مائة كيلو حنطة رديئة بتسعين كيلو حنطة جيدة، أو الرز كما لو بيعت مائة كيلو من العنبر الجيد بمائة و عشرين كيلو من العنبر الردىء، و هكذا غيرهما؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۵۷

- كذلك لا يجوز بيع كهذا، لأنّه ربا إلّا مع الضميمة كما سبق.

و لو بيعت مائة كيلو من الحنطة بسبعين كيلو من الرز؟

- يجوز البيع نقدا لأن الحنطة جنس و الرز جنس آخر، مع ملاحظة أن الحنطة و الشعير فى الربا جنس واحد، فلا يجوز بيع مائة كيلو من الحنطة مثلا بمائة و خمسين كيلو من الشعير بمفرده، كما أن التمور بأنواعها المختلفة جنس واحد، و الحنطة و الدقيق منها و الخبز منها جنس واحد، و الحليب و اللبن و الجبن من نوع حيوان واحد جنس واحد، و الرطب و التمر و الدبس جنس واحد لأن الأصل و ما يتفرّع عنه يعتبر جنسا واحدا [دائما].

هذا، و هناك نوع آخر من الربا يسمى ب

(ربا القرض).

و ما ربا القرض؟

- ربا القرض أن يشترط المقرض زيادة فى الدين على المقترض كأن يقرضه ألف دينار على ان يدفع له بعد فترة من الزمن ألفا و مائة دينار و هو كذلك محرم. محرم عليهما معا (المقرض و المقترض).

[إقراض المؤمن بلا فائدة]

ربا القرض إذن دين بفائدة، أمّا الدين بلا فائدة؟

- إقراض المؤمن دون فائدة من المستحبات الأكيدة كما قلت لك من قبل و خاصة لذوى الحاجة و العوز منهم فعن النبى صلّى اللّه عليه و آله:

«من أقرض مؤمنا قرضا ينظر به ميسوره كان ماله فى زكاة، و كان هو فى صلاة من الملائكة حتى يؤديه».

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۵۸

و عن الإمام أبى عبد اللّه عليه السّلام: «مكتوب على باب الجنّة الصدقة بعشرة و القرض بثمانية عشر».

[الشركة]

كان هذا هو حال القرض و حبذا لو تذكر لى بعض أحكام الشركة فقد عرفت أن أخى ينوى الاشتراك مع صديق له فى عمل تجارى.

- الشركة جائزة بين شريكين بالغين عاقلين مختارين غير مجبرين مع عدم الحجر عليهما لسفه أو فلس.

قال ذلك أبى ثم أضاف:

و يقع عقد الشركة على أنحاء مختلفة و منها ما يصطلح عليه بالشركة الإذنية و يتوقف على كون رأس مال الشركة الذى يساهم الطرفان فى تكوينه مشاعا بينهما بأحد أسباب الإشاعة كالامتزاج و التشريك، و يحق فيه لكل من الشريكين أو الشركاء فسخ العقد و إلغاء الشركة و كذا المطالبة بتقسيم المال المشترك إذا كان ذلك لا يؤدى إلى ضرر شريكه ضررا ملموسا. فاذا فسخه أحدهما لم يجز للآخر التصرف فى المال المشترك و يلحق كلا من الشريكين من الربح و الخسران بنسبة ماله فان تساويا فى الحصة كان الربح و الخسران بينهما بالسوية، و إن اختلفا فنسبة كل منهما من الربح و الخسارة بنسبة ما وضع من مال.

و إذا اتفق الشريكان على زيادة لأحدهما فى الربح لأنّه يقوم بالعمل أو لأن عمله أكثر أو أهم من عمل شريكه أو لا لشيء من ذلك؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۵۹

- الاتفاق صحيح و نافذ.

و إذا تلف بيد من يعمل منهما شيء من مال الشركة؟

- الشريك العامل أمين فلا يضمن التلف إلّا بالتعدّى أو التفريط.

[المضاربة]

و هناك معاملة أخرى سائدة بين الناس تشبه الشركة و هى ان يدفع مالك أمواله لشخص قادر على التجارة ليتاجر بها على أن يكون الربح بينهما بنسبة محددة كالنصف أو الثلث أو الربع؟

- هذه المعاملة صحيحة إذا اتفقا و كانا بالغين عاقلين رشيدين مختارين و كان المالك غير محجور عليه لفلس، و تسمى بالمضاربة.

و العامل؟

- يجوز ان يكون محجورا عليه لفلس إذا لم يستلزم الاتفاق تصرفه فى أمواله التى حجر عليها. ثم إنّه يحق لكل من المالك و العامل إلغاء الاتفاق قبل الشروع بالعمل أو بعده، قبل تحقق الربح أو بعده. و لا خسران على العامل إذا لم يفرط أو لم يتعد.

و إذا اشترط صاحب المال على العامل أن تكون تمام الخسارة على العامل؟

- هذا الشرط صحيح و لكن نتيجته ان تكون تمام الربح للعامل أيضا من دون مشاركة المالك فيه.

و إذا اشترط ان تكون الخسارة عليهما معا كالربح؟

- هذا الشرط باطل، نعم إذا اشترط على العامل ان يتدارك

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۶۰

جزء من الخسارة أو تمامها و تعويضها من ماله الخاص صح الشرط و لزم الوفاء به.

و إذا اختلفا في مقدار نصيب العامل، فادعى المالک نسبة أقل، و ادّعى العامل نسبة أكثر، و لا بيّنة للعامل؟

- القول قول المالک و يأخذ به الحاكم الشرعى عند رفع القضية اليه مع حلفه عليه ما لم يكن مخالفا للظاهر.

و كيف يكون مخالفا للظاهر؟

- مثاله ما إذا ادّعى المالک قلّة نصيب العامل من الربح بمقدار لا يجعل عادة للعامل كواحد فى الألف و ادّعى العامل الزيادة عليه بالمقدار المتعارف.

و إذا ادّعى العامل تلف البضاعة، أو الخسارة، أو عدم الربح، و أنكر قوله المالک؟

- القول قول العامل عند المراجعة إلى الحاكم الشرعى ما لم يكن مخالفا للظاهر.

كما إذا ادّعى تلف البضاعة بحريق أصابها لوحدها دون سائر الأموال التى كانت فى ضمنها.

و إذا ادّعى المالک ان العامل قد خان أو فرط فى الأموال؟

- القول قول العامل يأخذ به- كسابقه- الحاكم الشرعى عند المراجعة بالشرط المتقدّم.

[الوكالة]

أحيانا يوكّل إنسان إنسانا آخر ليقوم مقامه فى عمل كان هو

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۶۱

يباشره، كأن يوكّل إنسان إنسانا آخر بأن يبيع داره أو محله أو ما شاكل، فهل لهذه شروط خاصة؟

- نعم يعتبر فى الوكيل و الموكل أن يكونا عاقلين قاصدين إجراء الوكالة مختارين غير مجبرين عليها. كما يعتبر فى الموكل البلوغ إلّا فيما تصح مباشرته من الصبى المميز.

و هل هناك لفظة معينة للوكالة أو صيغة محددة؟

- كلا، فليس للوكالة لفظ محدد و لا صيغة معيّنة و يكفى فيها كل ما يدل عليها من قول أو فعل أو كتابة، و تبطل الوكالة بموت الوكيل أو الموكل.

[الإجارة]

أحيانا يؤجّر الإنسان داره أو دكانه أو نحوهما أو يؤجر نفسه لعمل كالخياطة أو البناء أو السياقة مثلا فما ذا يعتبر فى الإجارة و ما هى أحكامها؟

- تصح الإجارة من المالک أو الوكيل أو الولى. و تصح من الآخرين إذا أجازها بعد ذلک المالک أو الوكيل أو الولى.

و يعتبر فى المؤجر و المستأجر البلوغ، و العقل، و الاختيار، و عدم الحجر لسفه أو فلس، نعم تصح اجارة المفلس نفسه.

و يعتبر فيما يؤجر كالمحل أن يكون معينا محددا، و أن يشاهده المستأجر أو يعلم من خلال الوصف خصوصياته و أن يتمكن المؤجر من تسليمه للمستأجر نعم يكفى تمكن المستأجر من الاستيلاء عليه و أن يكون قابلًا للانتفاع به لما قصده

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۶۲

المستأجر مع بقاء عينه، و أن يكون ذلک الانتفاع محللا فلا تصح اجارة المحل مثلا لبيع الخمر، و هكذا غيره من المحرمات.

و هل للإجارة لفظ محدد؟

- ليس للإجارة لفظ محدد بل يكفى فى صحتها كل فعل يدل عليها، فيكفى للأخرس مثلا ان يشير إشارة مفهمة للايجار أو الاستئجار، فتصح إجارته.

- و إذا استأجر إنسان بيتا أو محلا و اشترط عليه المؤجر أن يسكنه هو دون غيره أو يعمل فيه هو دون غيره، فهل يحق للمستأجر أن يؤجره غيره؟

- كلا لا يحق له ذلك.

إذا لم يشترط عليه المؤجر شرطا كهذا؟

- للمستأجر حينئذ الحق فى إيجاره لغيره، شرط أن لا يؤجره بالأكثر قيمة مما استأجره به إلّا أن يرممه أو يصبغه أو يعمره أو ما شاكل، هذا فى الدار و السفينة و الحانوت [و كذلك فى غيرهما من الأعيان المستأجرة بما فى ذلك الأراضى الزراعية].

قال ذلك أبى ثم أضاف.

و لا تصح الإجارة إلّا إذا حددت مدتها، فمن أجر دارا يجب أن يحدد مدة إجارته و من أجر محلا يجب أن يحدد مدة إجارته و هكذا.

اضرب لى مثلا على إجارة غير محددة و بالتالى فهى غير

الفتاوى الميسرة، ص: ٢٦٣

صحيحة؟

- لو قال المالك للمستأجر: «أجرتك دارى كل شهر بمائة دينار مهما أقمت فيها». فالإجارة غير صحيحة.

و لو قال المالك للمستأجر: «أجرتك محلى لهذا الشهر فقط بخمسين دينارا و كلما أقمت بعد ذلك فبحسابه». فالإجارة صحيحة بالنسبة للشهر الأول فقط و باطلة فى غيرها.

هذا إذا كانت المعاملة السابقة بعنوان الإجارة، و يمكن أن تعالج وفق عناوين اخرى لا مجال هنا لذكرها.

و إذا سلّم المؤجر داره أو محله للمستأجر؟

- وجب على المستأجر تسليم الأجرة.

و إذا انهدمت الدار أثناء مدة الإجارة و هى بيد المستأجر؟

- إذا لم يقصر المستأجر فى حفظها و لم يتعد فيتسبب فى هدمها فهو غير مسؤول عن ذلك.

و لو أجر مؤجر سيارته لمستأجر مثلا؟

- وجب تحديد كيفية استخدامها فهل هى للركوب، أو لحمل البضاعة، أو لكليهما معا و هكذا فى بقية الأشياء الأخرى يجب تعيين نوع المنفعة.

و إذا أجرها لنقل كمية من اللحوم المذبوحة بطريقة غير شرعية ليبيعها على من يستحلها؟

الفتاوى الميسرة، ص: ٢٦٤

- أ لم أقل لك سابقا لا تصح إجارة محل لبيع الخمر. [هذه مثلها لا تصح كذلك].

لو وكّل مالك شخصا ليستأجر له عمّالا بأجر معين فاستأجرهم الوكيل بأقل مما حدد المالك؟

- يحرم على الوكيل أخذ الزيادة و يجب إعادتها إلى المالك.

و لو استأجر مالك دار صباغا لصبغ داره بصبغ حدّد للصباغ نوعه و لونه و مواصفاته فصبغه الصباغ بغيره.

- لم يستحق الصباغ أجرة أصلا.

[السرقفلية]

سیستانی، سید علی حسینی، الفتاوی المیسّرة، در یک جلد، دفتر حضرت آیة الله سیستانی، قم - ایران، اول، ۱۴۱۶ ه ق الفتاوی المیسرة؛ ص: ۲۶۴

بقی أن أسألک عن «السر قفلیة» أو «الخلو»؟

- السر قفلیة تقع علی أنحاء مختلفة. منها ان یتفق المالک و المستأجر فی ضمن عقد الإیجار علی ان یأخذ المالک مبلغا معینا من المال و یبقی للمستأجر حق استغلال المحل بعد انتهاء مدة الإیجار إزاء مبلغ معین سنویا أو إزاء ما یعادل الأجرة السنویة المتعارفة للمحل فی کل سنة.

فإذا اتفقا علی هذا النحو جاز للمستأجر أن یبقی فی المحل بعد انتهاء مدة الإجارة و یدفع إلی المالک المبلغ المتفق علیه کما یحق له التنازل عن حقه هذا لشخص ثالث و یخلّی له المحل إزاء مبلغ یتفقان بشأنه، و لا یشترط فی الحالتین اذن المالک و رضاه بعد ما وافق منذ البدایة علی المستأجر حق استغلال المحل و الاستفادة منه بعد انتهاء مدة الإجارة.

[الهبة]

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۶۵

لو أهدی إنسان إنسانا شیئا ما دون مقابل و وهبه إیاه فهل لذلک شروط معینة من وجهة نظر المشرع الإسلامی؟

- نعم یعتبر فی الواهب المهدی ان یکون بالغا عاقلاـ قاصدا الإهداء مختارا غیر مجبر و لا محجور علیه فیما وهبه فإنه حینئذ تصح هدیته أو هبته بما فی ذلک هدیة أو هبة المریض و هو فی مرض الموت فهی تنفذ بمقدار الثلث فما دونه أما فیما هو أکثر من ذلک فیصح بإجازة الورثة.

و الهبة عقد یحتاج إلی إیجاب و قبول و یکفی فیهما کل ما یدل علیهما من قول أو فعل کما یحتاج الی القبض أی أن یقبض الموهوب له العین الموهوبة إذا لم تکن هی بالأصل عنده.

و إذا لم تکن عند الموهوب له و لم یقبضها من الواهب؟

- تبقی علی ملک مالکها الأول حتی یتسلمها الموهوب له فی حیاة الواهب فتنتقل إلی ملکه.

و کیف یمکن قبض مثل الدار لو أعطیت هدیة؟

- إذا رفع الواهب یده عن الدار أو العقار و أخلاه و جعله تحت سیطرة الموهوب له فقد تم التسلیم و القبض و صحت الهدیة أو الهبة.

و لو مات الواهب أو الموهوب له قبل القبض أو التسلم؟

- بطلت الهدیة أو الهبة و انتقل الشیء الموهوب الی وارث الشخص الواهب.

[اللقطة]

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۶۶

أحیانا یجد الإنسان حاجة أو مالا ضائعا لا یعرف صاحبه فیلتقطه؟

- هنا عدة حالات:

۱- ان لاـ یوجد فی المال الملتقط علامة (أی میزة یمکن أن یصفه بها صاحبه فیتوصل بها إلیه) و فی هذه الحالة یجوز للملتقط ان یأخذه لنفسه.

۲- ان یکون فی المال الملتقط علامة و کانت قیمته دون الدرهم الشرعی أی ۶- ۱۲ حمصة من الفضة المسکوکة و فی هذه الحالة لا یجب علی الملتقط الفحص عن مالکه و لکن [لیس له أیضا ان یأخذه لنفسه بل یتصدّق به علی فقیر].

۳- ان يكون فى المال الملتقط علامة و تكون قيمته درهما أو يزيد و فى هذه الحالة يجب على الملتقط المبادرة إلى التعريف به و التحرى عن مالكه من تاريخ الالتقاط و إلى تمام السنة، و يجب أن يكون التعريف به فى أماكن تجمع الناس كالأسواق و المحلات العامة و المجالس و غيرها حيث يتوقع وجود صاحبه هناك.

إذا لم يعثر على المالك؟

- إذا لم يعثر الملتقط على المالك و كانت اللقطة فى حرم مكة المكرمة [تصدق بها عن مالكها] و إذا كانت فى أى مكان آخر تخيّر

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۶۷

الملتقط بين أمرين: إما أن يحفظها لمالكها و له حينئذ حق الانتفاع بها مع التحفّظ على عينها و اما ان يتصدق بها عن مالكها [و ليس له أن يتملكها فى مطلق الأحوال].

لو كان الشيء الملتقط مجموعة من العملات النقدية؟

- إذا أمكن معرفة مالكها بسبب بعض خصوصياتها مثل عددها أو زمانها الخاص أو مكانها الخاص وجب التعريف بها.

و لو ادعى مدع أنّه مالكها؟

- إذا علم صدقه وجب دفعها إليه، و إذا وصفها و كان وصفه مطابقا للحقيقة فحصل الاطمئنان بصدقه وجب كذلك دفعها إليه.

تقول الاطمئنان، و إذا لم يحصل الاطمئنان بصدقه، بل حصل الظن؟

- لا يكفى حصول الظن.

[الغصب]

كان هذا هو حكم مال ملتقط لم يعرف صاحبه، أما إذا استولى إنسان ما على أموال أو حاجيات أو عقار من إنسان آخر ظلما و عدوانا و غصبا؟

- الغصب من كبائر المحرمات، و يعذب الغاصب يوم القيامة بأشد أنواع العذاب، فقد روى عن النبى الأكرم محمد صلّى اللّه عليه و آله: «من غصب شبرا من الأرض طوّقه اللّه من سبع أرضين يوم القيامة».

و يجب على الغاصب ردّ المغصوب إلى مالكه دارا كان الشيء المغصوب أو نقودا أو حاجيات أو غير ذلك.

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۶۸

و إذا أعاد الدار المغصوبة إلى صاحبها فهل تبرأ ذمّته؟

- لا بل يغرم له مقدار أجرة مثل تلك الدار أيضا.

حتى لو لم يسكنها غاصبها؟

- نعم يغرم أجرتها حتى لو لم يسكنها فى تلك المدة، لأنّه فوّت عليه استيفاء منفعة ملكه فكأنه قد أتلفها عليه فيضمنها له.

لو غصب إنسان أرضا فغرسها و زرعها؟

- على الغاصب إزالة غرسه و زرعه فورا مع أجرة مثل هذا المقدار من استغلاله للأرض، بل لو استلزم قلع الغرس و الزرع نقصانا فى قيمة الأرض بسبب القلع وجب على الغاصب التعويض بدفع بدل النقصان، هذا إذا لم يرض المالك ببقائه فى الأرض مجانا أو بأجرة و الا لم تجب على الغاصب إزالته بل يجوز له إبقاؤه فيها بالنحو الذى يرضى به المالك.

و إذا تلف المغصوب عند الغصب دون تعمد منه؟

- يجب عليه رد عوضه الى مالكه و عوض منافعه المستوفاة و المفوّتة.

و كيف يرد عليه عوضه؟

- المغصوب، على نوعين:

۱- القيمى: و هو الذى لا يكثر وجود ما يماثله تماما فى الخصوصيات و المشخصات التى تختلف باختلافها الرغبات كالبقر و الغنم. و هذا النوع يرد الغاصب قيمته يوم التلف.

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۶۹

۲- المثلى: و هو الذى يكثر ما يماثله تماما فى الخصوصيات و المشخصات كالحنطة و الشعير فيلزم الغاصب رد مثله، شريطة ان يتحد المثل المدفوع مع التالف فى جميع الخصوصيات النوعية و الصنفية فلا يجزى الردىء من الحنطة- مثلا- عن النوعية الجيدة منها.

و إذا أخذت غصبا سلعة من غاصبها الأول، ثم تلفت السلعة؟

- يحق لصاحبها مطالبة أى من الغاصبين شاء ببدلها من المثل أو القيمة سواء غاصبها الأول أو غاصبها الثانى، لكن لو رجع المالك على الغاصب الأول كان له أن يطالب الثانى بما غرمه للمالك دون العكس.

إذا علم المالك بوجود ماله المغصوب عند الغاصب؟

- يحق له انتزاعه من يد غاصبه و لو بالقوة. قال ذلك أبى و أضاف:

و إذا وقع فى يده مال للغاصب جاز له أخذه بدل المال المغصوب لو كان مساويا له فى القيمة.

و إذا كان مال الغاصب أكثر قيمة من المال المغصوب؟

- يجوز لصاحب المال المغصوب أخذ حصة منه مساوية لقيمة ماله المغصوب يستوفى بها حقه.

[الصدقة]

قبل أن تختم حوارية اليوم أحب أن أسألك سؤالا

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۷۰

شخصيا.

- تفضل.

كثيرا ما أشاهدك تدفع الصدقة.

- نعم، و لكن كيف لاحظتنى فأنا حين أتصدّق أحاول أن لا يرانى أحد، ذلك أن الصدقة المستحبة إذا دفعت سرا كانت أفضل مما لو دفعت جهرا أمام أعين الناس فقد كان إمامك على بن الحسين عليه السّلام يقول: «صدقة السر تطفئ غضب الرب».

و هل يعتبر فى الصدقة شىء؟

- يعتبر فى الصدقة قصد القربى للّه تعالى.

و هل لها وقت محدد؟

- كلا. و لكن يستحب التبكير بها، فإن التبكير بها يدفع شرّ ذلك اليوم و يستحب دفعها فى أول الليل كذلك فإن دفعها فى أول الليل يدفع شرّ الليل.

يقول معلى بن خنيس: «خرج أبو عبد اللّه عليه السّلام فى ليلة قد رشّت السماء و هو يريد ظلة بنى ساعدة فاتبعته فاذا هو قد سقط منه شىء، فقال: بسم اللّه اللّهم ردّ علينا. قال: فأتيته فسلّمت عليه، فقال:

أنت معلى؟ قلت: نعم، جعلت فداك، و قال لى: التمس بيدك فما وجدت من شىء فادفعه الىّ. قال: فإذا بخبز منتثر فجعلت أدفع إليه ما وجدته فإذا أنا بجراب من خبز، فقلت: جعلت فداك أحمله عنك، فقال: لا، أنا أولى به منك و لكن امض معى. قال: فأتينا ظلة بنى

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۷۱

ساعدة فإذا نحن بقوم نيام فجعل يدس الرغيف و الرغيفين تحت ثوب كل واحد منهم حتى أتى على آخره. ثم انصرفنا. فقلت: جعلت فداك يعرف هؤلاء الحق؟ فقال: لو عرفوا لواسيناهم بالدقة- و الدقة هى الملح- إن اللّه لم يخلق شيئا إلّا و له خازن يخزنه إلّا الصدقة فإن الرب تبارك و تعالى يليها بنفسه و كان أبى إذا تصدّق بشىء وضعه فى يدل السائل ثمّ ارتده منه و قبله و شمّه ثم ردّه فى يد السائل و ذلك أنّها تقع فى يد اللّه قبل أن تقع فى يد السائل».

أفهم من هذه القصة أن للصدقة فضلا عظيما؟

- نعم فقد تواترت الروايات فى الحث عليها و الترغيب فيها.

فورد أنّها دواء المريض، و بها يدفع البلاء و قد أبرم إبراما، و بها يستنزل الرزق، و بها يقضى الدين، و إنّها تزيد فى المال، و تدفع ميتة السوء و الداء، و.، و. إلى أن عدّ سبعين بابا من أبواب السوء تسد.

و لكن رغم كل هذا الفضل للصدقة فإن التوسعة على العيال أفضل من الصدقة على غيرهم. كما أن الصدقة على القريب المحتاج أفضل من الصدقة على غيره و أفضل منها الصدقة على الرحم المعادى.

على الرحم المعادى؟

- نعم الرحم المعادى.

و أفضل من الصدقة القرض. نعم أفضل من الصدقة الإقراض كما سبق نقل الرواية فيها.

الفتاوى الميسرة، ص: ٢٧٣

حواريّة الذباحة و الصيد

اشارة

الفتاوى الميسرة، ص: ٢٧٥

لا أكتمكم أني ساعة دخلت القاعة لحوارية اسمها «الذباحة و الصيد» ما كان يخطر ببالى أن أسمع ما سمعت، و لا أن أخرج منها بما خرجت به.

فقد كنت أظن أني سأسمع اليوم عن «الذباحة» قساوة فى التعامل مع المذبوح تساوق قساوة الذبح. و لكنى فوجئت!! ترى، أ بكل هذه الرّقّة يوصى المشرّع الإسلامى ذابح الحيوان أن يتعامل مع حيوانه! ترى، أ بكل هذا الاهتمام حتّى بمشاعر الحيوان و أحاسيسه من أن تتوتّر أو تتشنّج أو تثور يحث المشرّع الإسلامى ذابح الحيوان أن يتصرّف؟! ترى، أ بكل هذا الحرص على عدم تعذيب الحيوان أو إيذائه يدعو المشرّع الإسلامى ذابح الحيوان أن يكون.؟!

استعرضت هذه الأفكار فى ذهنى على عجل، و استعرضت معها بالمقابل ببطء قاس صورا مفزعة لحالات تعذيب مريعة للحيوان و أنا استمع الى أبى و هو يحدثنى عن مستحبّات الذباحة.

قال أبى: يستحب لذابح الحيوان أن يسوق حيوانه الى مذبحه برفق.

الفتاوى الميسرة، ص: ٢٧٦

و يستحب لذابح الحيوان أن يعرض الماء على حيوانه قبل ذبحه.

و يستحب لذابح الحيوان أن لا يرى حيوانه شفرة الذباحة.

و يستحب لذابح الحيوان أن يمرّ السكّين على مذبح حيوانه بقوّة حتّى يريحه ساعة الذبح.

و يستحب لذابح الحيوان أن يجدّ فى الإسراع بذبح حيوانه ليضمن سهولة الذبح.

و یستحب لذابح الحیوان أن لا یحرک حیوانه بعد ذبحه من مکان الی آخر حتّی یموت.

و یکره أن تکون الذباحهٔ بمنظر من حیوان آخر من جنسه.

و یکره أن یذبح الإنسان بیده ما ربّاه من النّعم.

و یکره سلخ جلد الذبیحهٔ قبل خروج روحها.

قال ذلک أبی و أضاف معزّزا قوله بحدیث مروی عن نبیّنا الکریم محمّد صلّی اللّه علیه و آله جاء فیه: «ان اللّه تعالی شأنه کتب علیکم الإحسان فی کل شیء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلهٔ، و إذا ذبحتم فأحسنوا الذبحهٔ، و لیحدّ أحدکم شفرته، و لیرح ذبیحته».

و لکنی لا أعرف کیف أذبح حیوانا یا أبی؟

- إذا أردت أن تذبح فاقطع الأوداج الأربعهٔ تماما.

و ما هی الأوداج الأربعهٔ؟

- إنّها «المریء» مجری الطعام و «الحلقوم» مجری التنفّس

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۲۷۷

و «الودجان» و هما عرقان یحیطان بالحلقوم و المریء.

زدنی إیضاحا یا أبی.

- یقول الخبراء المتمرّسون فی الذّباحهٔ بأنّک إذا قطعت الأوداج الأربعهٔ فستجد (الجوزهٔ) فی جههٔ الرأس. أما لو وجدت بعضها فی الجسد فمعنی ذلک أن قطعک للأوداج الأربعهٔ لم یکن تامّا، لأنّ الجوزهٔ هی مجمع الحلقوم و المریء و فوقها لا حلقوم و لا مریء.

معنی هذا انی حین أذبح أقطع من تحت الجوزهٔ لا من فوقها.

- بالضبط. اقطع من تحت الجوزهٔ حتّی لا تکون الجوزهٔ فی الجسد.

و لو أخطأت فقطعت من فوق الجوزهٔ لا- من تحتها ثمّ انتبهت فورا لخطئی فهل لی أن أعود فاقطع من تحت الجوزهٔ قبل أن تموت الذبیحهٔ؟

- نعم لک ذلک.

أضاف أبی قائلًا:

تختصّ الإبل «الجمال» من بین البهائم بأنّها تنحر و لا «تذبح».

و کیف أنحرها؟

- إذا أردت أن تنحر الإبل فأدخل السکین أو الرمح أو غیرهما من الآلات الحدیدیهٔ الحادهٔ فی «لبّتها».

الفتاوی المیسرهٔ، ص: ۲۷۸

و ما اللبّهٔ؟

- اللبّهٔ هی الموضع المنخفض الواقع فی أعلی الصدر متّصلا بالعنق.

عرفت الآن کیف أذبح الغنم أو البقر أو الدجاج أو الحمام أو غیرها. و عرفت کیف أنحر الإبل (الجمال).

[شروط الذباحهٔ]

- إذا عرفت ذلک و من أجل أن یحل لک أکل لحوم حیوانات کالغنم و البقر و الدجاج و الحمام و غیرها، فلا بدّ من توافر شروط عدهٔ فی ذباحتها، و هذه الشروط هی:

۱- ان یکون الذابح مسلما رجلا کان أو امرأهٔ أو صبیا ممیّزا، فلا تحل ذبیحهٔ الکافر [حتّی الکتابی و ان سمّی].

٢- ان يكون الذبح بآلة حديدية قدر الإمكان، أمّا إذا لم توجد الآلة الحديدية جاز الذبح بالنحاس أو الصفر أو الرصاص أو الزجاج أو الحجارة الحادّة أو غيرها مما يقطع الأوداج.

و السكاكين المصنوعة من الاستيل؟

- فيها نسبة غير مستهلكة من الكروم و هى مادّة أخرى غير الحديد فيشكل الذبح بها.

٣- أن توجّه الذبيحة للقبلة حال الذبح و ذلك بأن توجّه مقاديم جسدها من الوجه و اليدين و البطن و الرجلين للقبلة إذا كانت قائمة أو قاعدة للقبلة تماما كما يتوجّه الإنسان القائم أو القاعد للقبلة

الفتاوى الميسرة، ص: ٢٧٩

حال الصلاة. أما إذا كانت الذّبيحة ملقاة على الأرض فيتحقّق استقبالها للقبلة باستقبال منحرها و بطنها للقبلة.

و لو لم توجّه الذبيحة للقبلة حال الذبح؟

- حرمت مع العمد.

و مع عدم العمد؟

- إذا كان سبب عدم توجيهها للقبلة هو النسيان أو الخطأ أو عدم العلم بجهة القبلة أو عدم التمكن من توجيه الذبيحة لها أو عدم العلم بأن توجيهها للقبلة شرط من الشروط التى يحمل بموجبها أكل الذبيحة. إذا كان السبب أحد ما تقدم فلا تحرم الذبيحة بعدم توجيهها للقبلة.

٤- أن يذكر الذابح اسم اللّه وحده عليها لأجل الذبح سواء سمّى حين الشروع فى الذّبح أم قبله متّصلا به عرفا.

ماذا يقول فى التسمية؟

- يكفى أن يقول: «بسم اللّه» أو «اللّه أكبر» أو «الحمد للّه».

و لو نسى الذابح التسمية عليها؟

- لم تحرم الذّبيحة.

أشاهد بعض القصّابين يقطع رأس الذبيحة عند ما يذبحها.

- قل له [لا تقطع رأس الذبيحة متعمّدا، و لا تصب نخاعها قبل أن تموت، و النخاع هو الخيط الأبيض داخل فقرأت الرّقبة].

٥- أن يخرج الدم بالشكل المتعارف المعتاد، فلا تحل

الفتاوى الميسرة، ص: ٢٨٠

الذبيحة إذا لم يخرج منها الدم أو خرج قليلا بالنسبة إلى نوعها بسبب انجماد الدم فى عروقها، و اما إذا كانت قلّته لأجل سبق نزيف الذبيحة لجرح مثلا لم يضرّ ذلك بحليتها.

هذه هى الشروط الواجبة فى الذباحة.

قال أبى:

بقى إن أشير الى حالة خاصة و هى أنه إذا شككنا فى حياة حيوان حال ذبحه فيشترط- اضافة لما تقدم- أن يتحرّك بعد ذبحه و لو حركة يسيرة كأن يحرّك ذنبه أو رجله أو تطرف عينيه أو غيرها ليحل لنا أكل لحمه.

و إذا كنّا نعلم بحياته حال الذبح؟

- لا حاجة لهذه الحركة حينئذ.

قلت لى ان الإبل يجب ان تنحر، فهل هناك من شروط لحليّة أكل لحمها اضافة للنحر؟

- يشترط فى الناحر ما يشترط فى الذابح «راجع فقرة- ١-».

و یشترط فی آلة النحر ما یشترط فی آلة الذبح «راجع فقرة- ۲-».

و یجب فی النحر استقبال القبلة بالمنحور و التسمیة و الحیاة حال النحر و خروج الدّم المعتاد بعد النّحر.

و الجنین الذی فی بطن الحیوان؟

- إذا أخرج حیّا من بطن امّه فحکمه حکم امّه، یذبح أو ینحر

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۸۱

حسب نوعه.

قد یخرج میتا؟

إذا ذبحت امّه أو نحرت وفق الشروط السابقة فمات فی داخلها و کان تام الخلقة قد نبت شعره أو صوفه أو وبره حل أکل لحمه، هذا و لا یجوز تأخیر إخراج الجنین من بطن امّه الی ان یموت، بل یجب التعجیل بشقّ بطنها بعد ذبحها فلو توانی الذابح فی إخراجه حتّی مات لم یحل أکل لحمه.

و إذا ماتت امّه من دون أن تذبح أو تنحر و مات جنینها فی بطنها؟

- حرم أکل لحمه.

الشروط مارة الذکر- قال أبی- إذا اجتمعت فی ذبح حیوان أو نحره قلنا ان هذا الحیوان «مذکّی» فهو مذبوح وفق قواعد و أصول الشریعة الإسلامیة.

[معنی التذکیة]

أضاف أبی شارحا: - و الحیوانات بعضها مأکول اللحم کالغنم و البقر و غیرهما.

و بعضها غیر مأکول اللحم کالأسد و النمر و الثعلب و الفهد و الصقر و النسر و بعض الحشرات التی تسکن باطن الأرض.

و بعضها نجس لا یطهر أبدا کالکلب و الخنزیر.

و تقع التذکیة علی کل حیوان مأکول اللحم، فاذا ذکّی طهر و حل أکل لحمه و لا تقع علی الحیوان النجس الذی لا یطهر أبدا

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۸۲

کالکلب و الخنزیر.

و الحیوانات غیر مأکولة اللحم کالثعلب و الأسد و النسر؟

- تقع التذکیة علیها کذلک عدا الحشرات و هی الدّواب الصغار التی تسکن باطن الأرض کالضب و الفار فإنّها لا تذکّی و اما غیرها فتقع علیه التذکیة، فیطهر لحمه و جلده بها فیجوز استعمال جلده آنذاک بشتّی أنواع الاستعمالات الممکنة حتّی لو اتّخذ منه کما کان یفعل أجدادنا- ظرفا للسمن أو للماء فلا ینجس ما یلاقیه و إن کان رطبا لأنّه مذکّی.

إذا وجدنا لحم حیوان قابل للتذکیة أو جلده بید شخص مسلم یبیعه أو یلبسه أو یفرشه و لا نعلم هل هو مذکّی أم لا؟

- قل انّه مذکّی ما دمت وجدته بید المسلم مقترنا بما یقتضی تصرّفه فیه تصرّفا یناسب التذکیة، إلّا إذا ثبت لک بأنّه غیر مذکّی.

أکثر من ذلک- قال أبی- إذ وجدته بید المسلم یبیعه مثلا و کان قبلا بید الکافر و یحتمل أنّه حقق تذکیته فقل کذلک انّه مذکّی إلّا إذا ثبت لک بأنّه غیر مذکّی.

مع ملاحظة جدیرة بالتأمّل و هی: أنّه إذا علمت انّ المسلم أخذه من الکافر من دون تحقیق عن تذکیته و احتملت انّه مذکّی فلک ان تبنی علی طهارته و ان لم یجز لک استعماله فیما یعتبر فیه التذکیة کالأکل. و هکذا اللحوم و الجلود المأخوذة من ید الکافر مباشرة.

الفتاوی المیسرة، ص: ۲۸۳

قلت لی: إذا وجدت لحم حيوان قابل للتذكية أو جلده بيد مسلم و لا تعلم انّه مذكّى أو لا، فقل إنّه مذكّى حتّى يثبت لک عدم تذكيته أ ليس كذلك؟

- نعم.

المسلمون كما تعلم يا سيدى مذاهب و فرق مختلفة؟

- نعم، قل انّه مذكّى سواء أ كان مذهب المسلم هذا موافقا لمذهبک أم مخالفا له.

هناک ربما من المذاهب الإسلامية أو الفرق من لا يشترط الشروط التى ذكرتها للتذكية، فلا يشترط استقبال القبلة مثلا، و لا التسمية و لا كون الذابح مسلما و لا يشترط قطع الأوداج الأربعة.

- أعرف ذلک، و هذا لا ـ يهم. قل إنّه مذكّى ما دام يتصرف به تصرّفه فى اللحم و جلد الحيوان المذكّى و تحتمل أنّه ذكّاه وفق الشروط مارة الذكر و ان لم يكن يعتقد لزوم رعايتها، بل لو تيقنت عدم رعايته لشرط الاستقبال لم يضرّ ذلک بحلية ذبيحته لو كان ذلک باعتقاده عدم لزومه.

و الحيوانات المذبوحة بالمكائن فى البلدان الإسلامية؟

- إذا توفرت فى ذبحها الشروط مارة الذكر فهى مذكّاة، فإذا كان العامل الذى يتولّى تحريک السكينة بيده أو يضغط على الزر المعيّن لتقوم الماكنة بتحريک الشّفرة مسلما و كان يسمّى على ذبائحه و كانت الذبائح مستقبلة القبلة حال الذبح مع توفّر بقيّة الشروط المتقدّمة حلّ أكل لحمها كالمذبوح باليد تماما.

و الأسماک؟ لم تحدّثنى عن تذكية الأسماک.

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۸۴

- تذكية الأسماک و بالتالى حلّية أكل لحمها تختلف عن تذكية الحيوانات الأخرى مارة الذكر، ذلک ان السمک متى ما استوليت عليه حيّا خارج الماء كأن تكون اصطدته بيدک داخل الماء و أخرجته حيّا للخارج، أو اصطدته بالشباک أو بالشصّ أو بالفالة، أو كأن يكون السمک قد خرج بعد نضوب الماء فأخذته فقد ذكيته، أو كأن يكون السمک قد قفز بنفسه الى الساحل فأمسكته حيّا فقد ذكّيته، أو وثب فى سفينة فأخذته حيّا فقد ذكّيته. و هكذا.

و إذا وثبت سمكة إلى الأرض فلم تؤخذ حتّى ماتت؟

- حرم عليک أكل لحمها، أكثر من ذلک لو نظرت إلى سمكة و هى حيّة تضطرب على الأرض و لم تعلم أن إنسانا أخرجها من الماء و لم تستول أنت عليه حتّى ماتت فقد حرم أكل لحمها عليک.

و شرط التسمية؟ لم تذكر شرط التسمية على السمک.

- لا يشترط فى تذكية السمک التسمية.

و الإسلام؟ أقصد أن يكون صائدها و هى حيّة مسلما؟

- لا يشترط فى تذكية السمک ان يكون صائدها و هى حية مسلما.

معنى هذا أنّه إذا أخرج الكافر السمک حيّا من الماء جاز لى أكله؟

- نعم جاز لک أكله، فلا فرق هنا بين المسلم و الكافر.

و إذا وجدت سمكة فى يد مسلم يبيعها مثلا و لم أدر أنه

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۸۵

استولى عليها حيّة خارج الماء فيحل لى أكلها. أو استولى عليها ميتة فلا يحل لى أكلها؟

- قل انّها مذكّاة ما دامت فى يد المسلم يتصرّف بها تصرّفا دالا على التذكية كأن يبيعها للأكل مثلا أو ما شاكل.

و إذ وجدتها فى يد الكافر و لم أدر أنّه استولى عليها خارج الماء حيّة أو ميتة. أقصد هل هى مذكّاة أم لا؟

- قل انّها غير مذكّاة.

أكثر من ذلك لو أخبرك الكافر أنّها مذكّاة لم يحل لك أكل لحمها، إلّا إذا علمت أنّه قد أخرجها من الماء قبل موتها أو أنّه أخذها خارج الماء و هى حيّة أو أنّها ماتت داخل شبكته أو حظيرته فى الماء.

إذا ألقى الصياد الزهر «السم» فى الماء فابتلعه السمك فطفا على سطح الماء لعجزه عن السباحة؟

- إذا أخذته حيّا جاز لك أكل لحمه أما إذا مات قبل ذلك فقد حرم.

لو نصب الصياد حظيرة أو صنع شبكة لاصطياد السمك فدخلها السمك ثمّ نضب الماء أو انحسر بسبب الجزر أو بأى سبب آخر فمات السمك فيها بعد نضوب الماء؟

- لك ان تأكل لحمه.

يرمى الصياد شباكه فى الماء ثمّ يخرجها محملة بسمك قد

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۸۶

مات و هو فى الشبكة؟

- لك ان تأكله كذلك.

يخرج الصياد السمك الحى من الماء فيشق بطنه أو يضربه على رأسه فيموت؟

- يحل لك أكل لحمه، لأنّه لا يشترط فى السمكة إذا أخرجت من الماء حيّة أن تموت بنفسها، فيجوز أكل لحمها لو ماتت بالتقطيع أو بالشواء أو بغير ذلك.

و الدم الخارج منها، ألا تحتاج قبل الشواء الى تطهير؟

- دم السمكة طاهر.

[الصيد بالبندقية]

قلت لأبى: حدثتنى عن صيد السمك و لم تحدثنى عن صيد الحيوانات الوحشية كالغزال مثلا إذا اصطيد بالبندقيّة؟

- يشترط فى تذكية الحيوان الوحشى المحلّل أكله كالغزال و الطير و بقر الوحش و حمار الوحش و غيرها إذا اصطيد بالبندقيّة أو بغيرها من السلاح شروط عدة إذا اجتمعت حلّ اكله و طهر كما لو ذبح.

من هذه الشروط:

۱- أن يكون الصائد مسلما أو ما بحكمه كالصبى المميز كما مرّ فى شروط الذبح.

۲- أن يكون قاصدا الاصطياد و هو يستعمل سلاحه، فلو رمى هدفا فأصاب حيوانا خطأ فقتله صدفة لم يحل.

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۸۷

۳- أن يسمى عند استعمال سلاحه فى الاصطياد، أو قبل اصابة الهدف و يكفى فى التسمية أن يقول: «اللّه أكبر» أو «بسم اللّه» أو «الحمد للّه».

۴- أن يدرك صيده ميتا بسبب السلاح أو يدركه حيّا و لكن لا يسع الوقت التذكية، فلو أدرك صيده حيّا و كان الوقت يتسع لذبحه و لم يذبحه حتّى مات لم يحل أكله.

۵- فى صيد البندقيّة يجب أن تكون الطلقة على وجه تنفذ فى بدن الحيوان، و تخرقه بحيث يكون سبب قتله اختراقها و نفوذها فى جسده.

[الصيد بكلب الصيد]

و إذا اصطيد الحيوان الوحشى المحلّل أكله كالغزال أو الطير مثلا بكلب الصيد لا بالسلاح؟

- يحل أكله و يطهر بعد اصطياده إذا توفّرت الشروط التالية:

۱- أن يكون الكلب معلّما للاصطياد بحيث يسترسل إذا أرسله صاحبه و ينزجر إذا زجره.

۲- أن يكون صيده بإرسال صاحبه له للاصطياد، فلا يكفى استرساله بنفسه من دون إرسال.

۳- أن يكون مرسلهُ للاصطياد مسلما كما مر فى شروط الذبح.

۴- أن يسمى مرسلهُ عند إرساله، و يكفى مثل «اللّه أكبر» أو «الحمد للّه» أو «بسم اللّه».

۵- أن يستند موت الحيوان الى جرح الكلب و عقره، لا مثل

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۸۸

خنقه و إتعابه فى العدو و نحو ذلك.

۶- أن يـدرك صاحب الكلب صـيده بعـد موته أو يـدركه فى الدقائق الأخيرة من حياته بحيث لا يسع الوقت لذبحه، فلو أدركه حيّا و كان الوقت يتسع لـذبحه و لم يـذبحه حتّى مات لم يحل أكله و هكـذا لو توانى من الوصول اليه فمات قبل ان يـدركه أو ضاق الوقت عن ذبحه بعد إدراكه.

و إذا اصطاد الباشق أو الصقر أو البازى أو الفهد أو غيرها حيوانا؟

- لا يحل أكله إلّا إذا صاده الكلب فقط. علما بأن موضع عضهٔ الكلب نجس. يجب غسله. و لا يجوز أكل الحيوان قبل غسله.

أحيانا يصطاد غير الكلب كالصقر مثلا حيوانا و يدرك صاحب الصقر صيده قبل ان يموت فيذبحه؟

- يحل أكله إذا كان الصيد مأكول اللحم و ذكّاه صائده وفق أصول و أسس التذكية مارّهٔ الذكر.

[الحيوانات المأكولة اللحم و غير المأكولة]

أشاهـدك أحيانـا تسـتعمل عبـارة «الحيوان المـأكول اللحم» أو عبـارهٔ «الحيوان غير مـأكول اللحم» فهـل هنـاك حيوانات لا يحل أكل لحمها دائما؟

- نعم هناك حيوانات يحرم أكل لحمها دائما.

قال ذلك أبى، ثم صمت قليلا كأنّه يلملم خيوط فكره راحت تتجمع بطيئهٔ متأنيهٔ فى ذهنه ثم رفع رأسه اليّ قائلًا:

من أجل أن أضعك فى الصورهٔ تماما سأعدد لك المهم من

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۸۹

الحيوانات التى يحل أكل لحمها. و المهم من الحيوانات التى لا يحل أكل لحمها حتّى تكون على بيّنهٔ منها، و أردف أبى يقول:

من حيوانات البرّ: يحل لك أكل لحم الـدجاج بأنواعه المختلفهٔ و الغنم و البقر و الإبل و الخيل و البغال و الحمير و كبش الجبل و بقر الوحش و حمار الوحش و الغزال.

و يكره منها و لا يحرم أكل لحم الخيل و البغال و الحمير الأهليّهٔ.

و يحرم أكل كل ذى ناب كالأسد و الثعلب و غيرهما.

كما يحرم أكل الأرنب و الفيل و الدبّ و القرد و أيضا يحرم أكل الضبّ و اليربوع و الفأر و القنفذ و الحيهٔ و غيرها من الحشرات.

و يحرم أكـل لحم مـا وطئه الإنسـان من البهـائم [و يحرم لبنه و يحرم لحم نسله المتجدّد بعـد الوطء] و أقصـد بالوطء هنا أن يمارس

الإنسان الجنس مع الحيوان.

فإن كان الحيوان الموطوء مما يطلب لحمه كالإبل و البقر و الغنم و غيرها وجب ان يذبح أولا ثمّ يحرق و يغرم الواطئ قيمته إذا كان غير المالك.

و ان كان الحيوان الموطوء مما يقصد ظهره للركوب كالخيل و البغال و الحمير وجب نفيه من البلد و بيعه فى بلد آخر و يغرم الواطئ قيمته إذا كان غير المالك.

أضاف أبى:

و من حيوانات البحر: يحل لك أكل لحم السمك بكافة أنواعه

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۹۰

و اشكاله شرط أن يكون له قشر (فلس).

و يحرم الميت الطافى منه على وجه الماء.

كما يحرم أكل حيوانات البحر الأخرى عدا السمك مار الذكر، و يحرم بالتخصيص لحم الجرّى و الزّمير و المارماهى و السلحفاة و الضفدع و السرطان.

و لحم الرّوبيان؟

- يحل لك أكله لأن له قشرا.

و أردف أبى قائلًا:

و من الحيوانات الطائرة: يحل لك أكل لحم الحمام بأنواعه المختلفة و العصافير بأنواعها و البلبل و الزرزور و القبّرة و النعامة و الطاوس و الهدهد و الخطّاف.

[و يحرم عليك أكل لحم الغراب بجميع أنواعه حتّى الزاغ، كما يحرم عليك أكل الزنبور و غيرها من الحشرات الطائرة عدا الجراد] و يحرم عليك كل طائر ذى مخلب كالشاهين و العقاب و البازى و الصقر، و كل طائر صفيفه أكثر من دفيفه، اى يحرم أكل لحم كل طائر يصفّ جناحيه و لا يحركهما أثناء طيرانه أكثر مما يحركهما و يدفّ بهما.

و إذا لم نعرف كيفيّة طيرانه؟

- العبرة فى حلية لحمه حينئذ بأن تكون له الحوصلة أو القانصة أو الصيصية فما تكون له احدى الثلاث يحل اكله دون غيره.

و الحوصلة: ما يجتمع فيه الحب و غيره من المأكول عند

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۹۱

الحلق.

و القانصة: ما تجتمع فيه الحصاة الدقاق التى يأكلها الطير.

و الصيصية: شوكة فى رجل الطير خارجة عن الكف.

[ما يحرم أكله من الذبيحة]

أشاهد أحيانا بعض القصابين يخرج من الذبيحة أثناء تقطيعها بعض الأجزاء ليرميها خارجا.

- نعم لا تأكل من الذبيحة الأجزاء التالية إن وجدتها فيها:

الدم، و الروث، و القضيب، و الفرج، و المشيمة، و الغدد بكل أنواعها، و البيضتين، و خرزة الدماغ، و النخاع، و المرارة، و الطحال، و المثانة، و حدقة العين، و [العصبتين الممتدتين من الرقبة إلى الذنب على الظهر].

هذا كله فى ذبيحة غير الطيور، اما ذبيحة الطيور فيحرم منها (الدم و الرجيع) [و يجتنب أيضا عن بقية المذكورات ان وجدت فيها].

[آداب المائدة]

و لما انتهى أبى من تعداده و صمت قلت فى نفسى:

ما دمنا نتحدّث عما يحل أكله من الذبيحة و ما لا يحل، فلما ذا لا أسأل عما يحرم أكله و تناوله من غير الذبيحة من أشياء. ثمّ لما ذا لا أسأل ما دمنا نتحدّث عن الأكل عما يستحب فى أكل الطعام؟

و إذا اختمرت فى ذهنى فكره السؤال قلت لأبى:

دعنى أخرج عن الموضوع قليلا لأسأل عن سؤالين شغلا بالى

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۹۲

أولهما: هل يا ترى هناك أشياء يحرم تناولها غير ما ذكرت؟

ثانيهما: ما دمنا نجلس على مائدة الطعام كل يوم ثلاث مرات، فهل هناك مستحبّات فى أكل الطعام؟

ابتسم أبى أول الأمر كأنّه ذكر شيئا ثم اعتدل فى جلسته ليقول:

سأجيبك عن السؤال الأول ثم اثنى فأجيبك عن السؤال الثانى.

نعم هناك أشياء يحرم تناولها ما غير ما ذكرت، سأخصّ بالذّكر منها شيئين مهمّين هما:

۱- يحرم شرب الخمر و غيره من المسكرات بما فى ذلك «البيرة». و قد نصّ القرآن الكريم على حرمة شرب الخمر، قال اللّه سبحانه و تعالى إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَيْسِرُ وَ الْأَنْصَابُ وَ الْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ. كما ورد فى بعض الأحاديث أنّه من أعظم المعاصى، قال الإمام الصادق عليه السّلام: «الخمر أمّ الخبائث و رأس كلّ شرّ.» الى آخر الحديث.

أكثر من ذلك: يحرم أكلك من مائدة يشرب عليها شيء من الخمر أو أى مسكر [بل يحرم جلوسك على مثل هذه المائدة].

۲- يحرم تناول كل ما يضرّ بالإنسان ضررا بليغا كالهلاك و شبهه كالسموم القاتلة و أمثالها.

هذا ما يتعلّق بالسؤال الأول.

أما ما يتعلق بالسؤال الثانى، «مستحبات أكل الطعام» فمستحبات أكل الطعام كثيرة، و لكن هل ستلتزم بها؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۹۳

أعدك أن أحاول.

- اذن خذ:

۱- غسل اليدين معا قبل الطعام و بعده و التنشف بعده بالمنديل.

۲- التسمية عند الشروع بالأكل.

۳- الأكل باليمين.

۴- تصغير اللقم.

۵- أن تجوّد مضغ الطعام.

۶- أن تطيل الأكل و الجلوس على المائدة.

۷- أن تفتتح و تختتم بالملح.

۸- أن تغسل الثمار بالماء قبل أكلها.

۹- أن لا تأكل و أنت شبعان.

۱۰- أن لا تأكل الطعام الحار.

۱۱- أن لا تنفخ فی الطعام و الشّراب.

۱۲- أن لا تقشّر الثمار التی تؤكل بقشورها.

۱۳- أن لا ترمی الثمرة من يدک قبل أن تستقصی أكلها.

۱۴- أن لا تنظر فی وجوه الناس و هم يأكلوه.

۱۵- أن يبدأ صاحب الطعام قبل الجميع و يختتم بعد الجميع.

۱۶- أن لا تتناول الماء على الأغذية الدّسمة.

۱۷- أن تأكل من أمامک لا من أمام الآخرين.

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۹۴

۱۸- أن لا تمتلئ من الطعام.

۱۹- أن لا تقطع الخبز بالسكين.

۲۰- أن لا تضع الخبز تحت الإناء.

و هناک غيرها لا يسع مجالی الآن ذكرها.

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۹۵

حواريّة الزّواج

اشارة

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۹۷

نحن مدعون- قال أبی- لحضور حفلة عقد قران فی دار جارنا أبی علی، و علينا ان نتهيّأ فی حدود الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الجمعة القادم لنشارک جارنا العزيز أفراحه بهذه المناسبة السّعيدة.

عقد قران من؟

- عقد قران ابنه علی.

و لكن عليّا لا زال فی مقتبل شبابه بعد فهو الآن فی العشرين من عمره و لم يحن بعد وقت زواجه!.

- فی العشرين من عمره، و تقول لم يحن بعد وقت زواجه! إنّه الآن فی عنفوان الشباب و فی أوج تفتّح قواه الجسديّة و العقليّة بما فی ذلک طاقاته الجنسية.

أضاف أبی:

و لما كان ضغط الجنس فاعلا و محرّكا فی عمر كهذا، اذن يحسن بالشاب أن يتزوج فی سن مبكّرة ليعصم نفسه من الوقوع فی هاوية فعل محرّم، فالنفس أمّارة بالسّوء كما تقول الآية الكريمة:

وَ مٰا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمّٰارَةٌ بِالسُّوءِ إِلّٰا مٰا رَحِمَ رَبِّی إِنَّ

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۹۸

رَبِّی غَفُورٌ رَحِيمٌ.

و ما أن سمعت بضغط الجنس حتّى خجلت، ففی سنّ مثل سنّی يخجل أحدنا أن يتحدّث أو يسمع شيئا عن الجنس رغم شوقه و

حاجته لأن يتحدّث أو يسمع شيئا ما عنه.

و إذ لاحظ أبى أمارات الخجل بادية على وجهى سألنى:

- أخجلت؟

نعم، فالحديث عن الجنس مخجل.

- و عن ضغط الغريزة الجنسيّة مخجل هو الآخر. أ ليس كذلك؟

نعم.

- و لكنها حاجة بايولوجية يشعر بها كل إنسان سوىّ مكتمل.

إنها كالطعام و الشراب و غيرهما من حاجات الجسد الأخرى.

فكما أنّك تحت ضغط الحاجة الى الطعام تأكل. و أنّك تحت ضغط الحاجة الى شرب الماء تشرب. فإنّك تحت ضغط الحاجة الى الجنس تتزوّج.

و لكن عليّا لا زال شابّا؟

- أحيانا يجب الزواج على الإنسان.

تقول أحيانا يجب الزواج. تقصد يجب شرعا؟

- نعم يجب الزواج شرعا، إذا كان الإنسان لا يستطيع تحت ضغط الحاجة أن يمنع نفسه من الوقوع فى فعل محرم بسبب عدم

الفتاوى الميسرة، ص: ۲۹۹

زواجه.

- اذن كان علىّ شجاعا حين اتّخذ قراره بالتزويج و هو بعد فى مقتبل عمره؟

- شجاعا. نعم، و جريئا و مبدئيا. فمنذ أحس بضغط الحاجة الجنسيّة و رأى انثيال المغريات أمامه أنّى توجه أو تلفّت أو سار، أدرك بوعى الملتزم و مبدئيّته أن ثباته أصبح عرضة للاهتزاز و ربّما السقوط.

فها هى ذى نفسه تلحّ عليه و تجاذبه و تراوده، وها هو ذا يضعف أمامها و يتردّد و ينهار.

و فى ظل ظرف ضاغط كهذا و مقلق و محرّض و مستفز و حرج آثر علىّ أن يفاتح أباه برغبته فى الزواج ليحرز نصف دينه عملا بمنطوق قول النبى الأكرم محمّد صلّى اللّه عليه و آله: «من تزوّج فقد أحرز نصف دينه فليتّق اللّه فى النصف الآخر».

قال ذلك أبى و أضاف معقّبا.

الزواج عمل محبوب للّه عزّ و جل، قال اللّه سبحانه و تعالى فى كتابه المجيد وَ مِنْ آيٰاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوٰاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهٰا وَ جَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَ رَحْمَةً. و قال تعالى فى موضع آخر من كتابه الكريم هُوَ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وٰاحِدَةٍ وَ جَعَلَ مِنْهٰا زَوْجَهٰا لِيَسْكُنَ إِلَيْهٰا.

و روى الإمام الباقر عليه السّلام عن جدّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قوله: «ما

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۰۰

بنى بناء فى الإسلام أحبّ الى اللّه عزّ و جل من التزويج» و قال صلّى اللّه عليه و آله:

«تزوّجوا و زوّجوا».

و نقلت لنا كتب الحديث عن الإمام على بن ابى طالب عليه السّلام انّه قال: «تزوّجوا فإن التزويج سنّة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فإنّه كان يقول:

من كان يحب أن يتبع سنّتى فإن سنّتى التزويج».

و عن الإمام أبى عبد اللّه عليه السّلام انّه قال: «من أخلاق الأنبياء حبّ النساء» و عنه عليه السّلام: «ركعتان يصليهما المتزوّج أفضل من سبعين ركعهٔ يصليها أعزب».

و حكى انّه روى عن أبيه الإمام الباقر عليه السّلام انّه قال: «ما أحبّ أن لى الدنيا و ما فيها و أنّى بت ليلهٔ و ليست لى زوجهٔ».

و روى عن الإمام الكاظم عليه السّلام انّه قال: «ثلاثهٔ يستظلّون بظلّ عرش اللّه يوم القيامهٔ يوم لا ظل إلّا ظله: رجل زوّج أخاه المسلم، أو أخدمه، أو كتم له سرّا».

و هناك غير هذه الأحاديث ما يشير الى استحباب الزواج و كراهيّهٔ العزوبيّهٔ للرجل و المرأهٔ.

تقول للرجل و المرأهٔ؟! المرأهٔ!!!- نعم كراهيّهٔ العزوبهٔ للرجل و المرأهٔ معا، فهناك من الأحاديث ما يدعو المرأهٔ إلى الزواج و يحثّ عليه.

فقد روى عن الإمام أبى عبد اللّه عليه السّلام انّه قال: «نهى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله النساء أن يتبتّلن و يعطّلن أنفسهن من الأزواج».

الفتاوى الميسرهٔ، ص: ۳۰۱

بل أكثر من ذلك فهناك من الأحاديث ما يدعو الى تعجيل زواج البنت و عدم تأخيرها، فقد ورد عن النبيّ صلّى اللّه عليه و آله قوله: «من بركهٔ المرأهٔ سرعهٔ تزويجها».

التبكير بالزواج حسن إذن. هذا جيد، و لكن تكاليف الزواج باهضهٔ يا أبى، فمن أين يأتى الشاب بكل هذه الأموال ليتزوّج و الزواج يريد و يريد.

الإسلام يدعو الى تخفيف مؤنهٔ التزويج و تقليل تكاليفه.

تقليل تكاليف الزواج؟

- نعم يدعو الإسلام إلى تقليل تكاليف الزواج.

و المهور الغاليهٔ تلك التى يشكو منها الكثيرون؟

- يستحب تقليل المهر و يكره تكثيره.

ماذا تقول؟! أ يكره تكثير المهر؟!- نعم يكره تكثير المهر و يستحب تقليله فقد روى عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله انّه قال: «أفضل نساء أمّتى اصبحنّ وجها و أقلّهن مهرا».

و روى عن الإمام الباقر عليه السّلام انّه قال: «تذاكروا الشؤم عند أبى فقال: فأمّا شؤم المرأهٔ فكثرهٔ مهرها و عقم رحمها».

و قد ورد فى الأحاديث الشريفهٔ كذلك: «من بركهٔ المرأهٔ قلّهٔ مهرها، و من شؤمها كثرهٔ مهرها».

قال ذلك أبى ثمّ أطرق قليلا كمن تذكّر شيئا ذا بال و أضاف

الفتاوى الميسرهٔ، ص: ۳۰۲

معزّزا حديثه قائلًا:

زوّج رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله ابنته الصّدّيقهٔ الطاهرهٔ فاطمهٔ الزهراء عليها السّلام و هى سيدهٔ نساء العالمين زوّجها من أمير المؤمنين على بن ابى طالب عليه السّلام على مهر قليل. على «درع حطميهٔ».

قال الإمام الصادق عليه السّلام: «زوّج رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله عليّا عليه السّلام على درع حطميهٔ».

و وصف الإمام أبو جعفر عليه السّلام فيما روى عنه فراش الصّدّيقهٔ فاطمهٔ الزهراء عليها السّلام فقال: «كان فراش فاطمهٔ إهاب كبش يلقيانه و يفرشانه و ينامان عليه».

قلت لأبى:

و مشكلة عدم وجود مورد مادّى مضمون عند الشاب ليقوّم أسره بعد زواجه. أو فلنقل خوف الحاجة بعد الزّواج؟ خوف الفقر؟ خوف أن لا يجد ما يقوّم مصرف أسره؟

قال أبى: يقول اللّه سبحانه و تعالى فى كتابه المجيد:

وَ أَنْكِحُوا الْأَيامى مِنْكُمْ وَ الصّالِحِينَ مِنْ عِبادِكُمْ وَ إِمائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَراءَ يُغْنِهِمُ اللّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ اللّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ.

و يعقّب الإمام الصادق عليه السّلام على هـذه الآيـة فيما روى عنه فيقول: «من ترك التزويـج مخافـة العيلـة فقد أساء الظن باللّه، يقول سبحانه إِنْ يَكُونُوا فُقَراءَ يُغْنِهِمُ اللّهُ مِنْ فَضْلِهِ.

قلت: هناك مشكلة يطرحها بعض الوجهاء و الأثرياء و ذوى

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۰۳

المكانة المرموقة فى المجتمع.

ملخصـها: أنّه لا يزوّج ابنته إلّا لرجل يراه هو بحساباته الخاصـة لائقا بها و حين لا يقـدم من يعتبره هو مناسبا لها- رغم كثرة من يتقدّم لخطبتها- تبقى البنت بلا زواج.

- قال أبى: دعنى انقل لك نظرة الإسـلام للزوج اللائق المناسب من خلال رسالة وردت للإمام الباقر عليه السّـلام و جواب الإمام عليها فقد روى انّه كتب على بن أسباط الى الإمام الباقر عليه السّلام فى أمر بناته و أنّه لا يجد أحدا مثله فكتب إليه الإمام عليه السّلام مجيبا:

«فهمت ما ذكرت فى أمر بناتك و انّك لا تجد أحدا مثلك فلا تنظر فى ذلك رحمك اللّه.

فإن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قال: إذا جاءكم من ترضون خلقه و دينه فزوّجوه إِلّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِى الْأَرْضِ وَ فَسادٌ كَبِيرٌ».

تركنى أبى عنـد هـذه النقطـة غارقا فى تأمّلاتى، و مستعرضا بنقـد جارح عادات و تقاليد اجتماعية ضارّة نشأت خلال تراكمات زمنيّة سيّئة، فترسّخت ضاربة أطنابها فى مجتمعاتنا.

فالإسلام يدعو الى تخفيف تكاليف الزواج، و التقاليد تخالفه.

و الإسلام يدعو الى تقليل المهور، و التقاليد تخالفه.

و الإسلام يقول: تزوّجوا و لا تخشوا الفقر، و نحن نخالفه.

و الإسلام يضع فى اعتباره الخلق و الدين مقياسا للزوج اللائق المناسب، و المجتمع يضع مقاييس اخرى، ربّما فى مقدمتها الثروة

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۰۴

و الوجاهة و الطبقة الاجتماعية.

و ما أن قاربت الساعة الخامسة حتّى توجّهنا أنا و أبى الى حيث بيت جارنا أبى على و حفلة العقد.

و سأصف لكم حفلة عقد قران على كما شاهدتها.

صالـة الاسـتقبال مكتظـة بالمـدعوّين المهنّئين، الملابس الأنيقـة المترفـة تملأـ عينيك أنى تلفّت. فرح مكتوم يكحل أعين الجالسـين، الإضواء ترفرف فى سـماء الصالة المشـعة بالبياض، المزدانة بالنور، بينما راحت باقات من ورد أبيض، و اخرى من ورد بنفسـجى تتفتح توّا أو تكاد، تتمايل مثقلة بحملها أو متثاقلة، فتضفى على جو الصّالة نكهة براءة ذات سحر سرّى غامض.

العريس على يجلس فى صـدر الصالـة، قرب بـاب داخلى مغلق، و يجلس الى جواره سـيد مهيب الطلعـة، تبـدو عليه سـيماء الصـلاح و الوقار و الطيبة، و يطغى على تقاطيع وجهه بهاء رزين.

الصالة الفخمة ضاجة بالصـمت، بينما راح السـيد المهيب الوقور يقرع جدار الصـمت بصوته القوى الرصـين، و هو يخطب العروس من وراء الباب المغلق، بعد أن قرأ بعض الآيات القرآنية الكريمة و الأحاديث الشريفة قائلًا: أ ترضين يا فاطمة، بأن أكون وكيلك، على أن أزوّجك من الشاب على بن محمد بمهر قدره «۵۰۰» درهم نقدا، فإن رضيت بذلك فقولى أنت وكيلى.

فأجابت العروس بصوت خفيض، حيى لا يكاد يسمع، قائلة

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۰۵

أنت وكيلى.

و ما أن قالت جملة «أنت وكيلى» و قبل السيد وكالتها حتّى علت «الهلاهل» - الزغاريد- وسط الدار، كأجراس متّصلة، تتقاطع أحيانا، و تنفرد أحيانا أخرى.

و علت الابتسامة الوجوه، و توجّه ذلك السيد الرزين الوقور صوت الشاب على قائلًا له: زوّجت موكّلتى فاطمة بنت أحمد على مهر قدره «خمسمائة» درهم نقدا فأجاب العريس على مباشرة من دون فصل: قبلت التزويج.

و لماذا هذا المهر القليل يا أبتى؟

- انّه مهر السّنّة و قد سن النبى صلّى اللّه عليه و آله مهور المؤمنات من أمّته خمسمائة درهم من الفضة فى ذلك الوقت و هو زهيد كما ترى.

قلت لأبى: و هل يحق للعروس فاطمة أن تزوّج نفسها من دون توسّط هذا «السيد العاقد».

قال: نعم يحق للزوجين اجراء العقد بنفسيهما دون توسّط أحد، و يحق لأحدهما أو كليهما توكيل من ينوب عنهما فى إجراء العقد و يرجّح أن يتطابق الإيجاب و القبول.

كيف؟

- إذا قالت الزوجة مثلا: «زوّجتك نفسى»، يقول الزوج مباشرة من دون فصل «قبلت التزويج» و لا يقول «قبلت النكاح».

هذا إذا كان الزواج زواجا دائميّا.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۰۶

[الزواج دائم و مؤقت]

و هل هناك زواج غير دائم؟

- نعم هناك زواج مؤقّت تتعين فيه المدّة و المهر، و تتحدّد المدّة بيوم مثلا أو شهر أو سنة أو ما شاكل ذلك مما لا يزيد على عمر أحدهما عادة و يحقّ للزوجين فيه تماما- كما فى الزواج الدائم- مباشرة العقد بنفسيهما أو توكيل من ينوب عنهما فيه، فلو باشر الزوجان العقد غير الدائم بنفسيهما فقالت المرأة للرجل مثلا:

«زوّجتك نفسى مدّة سنة بمائة دينار» قال الرجل مباشرة من دون فصل «قبلت التزويج» صحّ العقد.

و إذا تمّ ذلك؟

- إذا تم ذلك، فستصبح المرأة زوجة، تحل لزوجها مدّة العقد، من دون توارث بينهما، و لا يجب على الزوج الإنفاق عليها، و لا المبيت عندها.

فاذا انتهت المدّة المتّفق عليها، حرمت عليه، بينما تحل المرأة فى العقد الدائم لزوجها مدى الحياة ما لم يطلّقها.

[شروط عقد الزواج]

هذا و لعقد الزواج شروط:

و ما هى؟

- أنّها، قال أبى:

۱- الإيجاب و القبول اللفظيّان فلا- يكفى تراضى الزوجين و اتّفاقهما على الزواج، سواء فى ذلک الزواج الدائم و غير الدائم كما لا تكفى الكتابة من دون لفظ. و قد مرّت عليک صيغة العقد فيما

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۰۷

مضى.

۲- قصد الإنشاء فى إجراء الصيغة. بمعنى أن يقصد الزوجان أو وكيلاهما تحقق الزواج، فتقصد الزوجة بقولها: «زوجتک نفسى» صيرورتها زوجة له، كما أن الزوج يقصد بقوله: «قبلت التزويج»، قبول زوجيّتها له و هكذا الوكيلان عن الزّوجين.

۳- رضا الزّوجين واقعا. فالمهم هو الموافقة القلبية من الزوج و من الزوجة على الزواج.

أحيانا ترضى الزوجة و تتظاهر بعدم الرضا حياء و خجلا؟

- إذا حصل رضاها واقعا فهو كاف، و لا يضرّ التظاهر بعدم الرّضا حينئذ و العكس بالعكس تماما.

۴- تعيين الزوج و الزوجة بحيث يمتاز كل منهما عن الآخرين، بالاسم أو بالوصف أو بالإشارة فلا يصح العقد إذا قال رجل لآخر مثلا: زوّجتک إحدى بناتى و لم يحددها.

۵- [اجراء العقد باللغة العربيّة مع التمكّن منها].

و ان لم يتمكّن منها؟

- يكفى غيرها من اللغات المفهمة للتزويج أو يوكّل من يتمكّن منها فيجرى الوكيل العقد باللغة العربية.

۶- [البلوغ] و العقل فيمن يجرى العقد.

أضاف أبى:

إذا تمّت هذه الشروط صحّ العقد و حلّت الزّوجة على الزوج

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۰۸

بعد العقد مباشرة.

مباشرة، حتّى قبل أن يتمّ الزفاف؟

- نعم، فبالعقد تحل الزوجة لزوجها.

و لكن قبل ذلک يجب أن تعلم أنّ صحة زواج المرأة البالغة الرشيدة الباكر تتوقّف على إذن أبيها أو جدّها لأبيها [و ان كانت مستقلّة فى شئون حياتها].

و غير الباكر؟

- يحق لها أن تستقل فى اتخاذ قرار زواجها بنفسها.

و إذا تزوّج رجل امرأة على أنّها باكر، ثمّ ظهر له بعد الزواج أنّها ليست كذلک.

- يحق له فسخ العقد.

و ان لم يفسخ؟

- عندئذ سينقص من قيمة مهرها بقدر نسبة التفاوت الحاصل بين مهر امرأة باكر و اخرى غيرها.

أ يحق للرجل أن يتزوّج أى امرأة يشاء؟

- نعم يحق له ذلک فيما عدا نساء يحرم عليه الزواج بهنّ.

و من هذه النساء:

۱- امّه و جدّته و أبيه.

۲- ابنته و بنات ابنه.

۳- أخته و بناتها و بناتهنّ.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۰۹

۴- بنات أخيه و بناتهن.

۵- عمّاته و خالاته.

۶- أمّ زوجته و جدّاتها لامّها و أبيها، و ان لم يدخل بها.

۷- بنت زوجته المدخول بها.

۸- زوجة أبيه و جدّه.

۹- زوجة ابنه و حفيده.

۱۰- أخت زوجته ما دام متزوّجا أختها، حيث لا يجوز الجمع بين الأختين.

و لو توفّيت زوجته مثلا، فهل يحق له أن يتزوّج أختها؟

- نعم يحق له ذلک.

۱۱- امّه من الرضاعة و بنات مرضعته ولادة و غيرهنّ مما يحرمن عليه بالنسب حيث يحرم بالرضاع ما يحرم بالنّسب.

[شروط الرضاع الناشر للحرمة]

هذا و لا- يجوز لأبى الرضيع أن يتزوّج من بنات المرضعة النسبية [و لا من بنات الرجل الذى شرب طفله من لبنه السببيات منهنّ و الرضاعيات] علما بأنّه ليس كل إرضاع يؤدّى الى تحريم بل لا بدّ من توفّر شروط عدّة حتّى يؤثر الرضاع أثره. من هذه الشروط:

أ- أن يكون الارتضاع من الثدى مباشرة، لا بالواسطة، فلا أثر لحليب امرأة إذا شربه الطفل بالرضاعات الصناعية مثلا.

ب- عدم تجاوز عمر الرضيع سنتين، فلو رضع أو أكمل الرضاع بعد ذلک فلا أثر له.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۱۰

ج- بلوغ الرضاع حدّا «ينبت لحم الرّضيع و يشدّ عظمه»، و مع الشک فى حصول هذا الأثر يكتفى (برضاع يوم و ليلة) أو (بخمس عشرة رضعة) و اما مع القطع بعدم حصول الأثر (إنبات اللحم و شدّ العظم) عند هذين التقديرين الزمانى و الكمى فيراعى الاحتياط حينئذ.

و يلاحظ فى التقدير الزمانى- اى اليوم و الليلة- ان يكون ما يرتضعه الطفل من المرضعة، هو غذاؤه الوحيد طيلة تلک الفترة بحيث يرتضع منها متى احتاج. فلو منع فى بعض المدّة أو تناول طعاما آخر أو لبنا من مرضعة أخرى لم يؤثر [و يعتبر ان يكون المرتضع فى أول المدّة جائعا ليرتضع كاملا و يكون فى آخرها مرتويا].

و يعتبر فى التقدير الكمى- خمس عشرة رضعة- توالى الرضعات، بان لا يفصل بينها رضاع من امرأة أخرى و ان تكون كل واحد منها رضعة كاملة بأن يكون الرضيع جائعا فيرتضع حتّى يرتوى.

و هناک أحكام خاصّة بالرضاع فصّلتها كتب الفقه، فراجعها إن شئت.

[حقوق و واجبات كل من الزوجين إزاء الآخر]

لو تزوّج رجل وفق الضوابط المقرّرة فى الشريعة الغرّاء؟

- حلت له زوجته كما قلت لك، و وجب عليها تبعا لذلك أن تمكّن زوجها من نفسها متى شاء فلا يحقّ لها منعه من الاتّصال الجنسى بها إلّا لعذر شرعى، كما يحرم على الزّوجة الدائمة أن تخرج من بيتها إلّا بإذن زوجها.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۱۱

و من الناحيـة الأخرى يجب على الزّوج أن ينفق على زوجته الدائمـة من الغذاء و المسـكن و الملبس ما يؤمّن لها المعيشة المناسـبة لها بالقياس اليه.

كما لا يحقّ له ترك الاتّصال الجنسى بها أكثر من أربعة أشهر إن كانت شابّة إلّا برضاها، أو وجود عذر مسوغ له كالضرر و الحرج.

و إذا لم يبذل الزوج لزوجته نفقتها المستحقّة لها؟

- ثبتت النفقة دينا لها فى ذمّته، فاذا امتنع عن بذلها مع مطالبتها جاز لها أخذها من ماله دون إذنه.

[أحكام النظر]

هذا و سأضيف فأعدد لك بعض الأحكام الهامّة على شكل نقاط محدّدة.

۱- يحرم النظر و اللمس بتلذّذ جنسـى من الرجل للمرأة، بل حتّى للطفلة الصـغيرة، و من المرأة للرجل، بل حتّى الطفل الصغير، باستثناء الزوجة و الزوج طبعا، و من الرجل للرجل حتّى للصبى الصغير، و من المرأة للمرأة حتّى للصبيّة الصغيرة.

۲- يحرم النظر إلى عورة شخص آخر ذكرا كان أم أنثى [و ان كان صبيّا مميّزا] عدا الزوج و الزوجة طبعا.

۳- يحرم على الرجل النظر الى بـدن المرأة الأجنبيـة و شـعرها ما عـدا الوجه و الكفّين من بدنها فإنّه يجوز له النظر إليهما من غير تلذّذ جنسى، كما يحرم على المرأة النظر الى بدن الرجل الأجنبى فى غير ما جرت السيرة على عدم الالتزام بستره كالرأس و اليدين

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۱۲

و القدمين فإنه يجوز نظرها الى هذه المواضع من بدنه بلا تلذّذ جنسى.

۴- يجوز للرجل النظر الى بدن مماثلة من الرجال من دون تلذّذ جنسـى، و يجوز للمرأة النظر الى بدن مماثلتها من النساء من دون تلذّذ جنسى، كما يجوز للرجل النظر الى بدن محارمه من النساء من دون تلذّذ جنسى، و يجوز للمرأة النظر الى بدن محارمها من الرجال من دون تلذّذ جنسى باستثناء العورة من جميع ما ذكر طبعا.

و على ذلك يجوز للرجل ان ينظر من دون تلذّذ جنسى إلى بدن امّه و أخته و عمّته و خالته و بنت أخيه و بنت أخته و جدّته.

و زوجة أخيه و بنت عمّه و بنت عمّته و بنت خاله و بنت خالته؟

- كلا. كلا لا يجوز له النظر إليهنّ فإنّهن أجنبيات عنه.

قال ذلك أبى و أضاف:

۵- يجب على المرأة ان تستر و تغطّى شـعرها و جسـدها عن كـل من لاـ يجوز له النظر إليهـا من الرجال الأجانب [بل حتّى عن الصبى المميّز إذا أمكن ان يثير ذلك شـهوته الجنسـيّة] و يسـتثنى من ذلك الوجه و الكفّان فإنّه يجوز للمرأة إبداؤها امام الرجال الأجانب إذا كانت لا تخاف الوقوع فى الحرام و لم يكن الإبداء بداعى إيقاع الرجل فى النظر المحرّم و إلّا حرم الإبداء فى الصورتين.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۱۳

۶- يحق للرجل النظر من دون تلـذّذ جنسـى إلى نساء الكفار و الى النساء المتبرّجات المبتذلات اللاتى لا ينتهين عن كشف أجسادهن و شعورهن إذا نهين عن ذلك حيث لا ينفع معهن الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر.

۷- إذا أراد الرجـل الزّواج من امرأة معيّنـة و اختيارهـا شـريكة لحيـاته جاز له النظر الى محاسـنها كوجهها و شـعرها و رقبتها و كفّيها و معاصمها و ساقيها من دون تلذّذ جنسى طبعا.

قبل اجراء العقد! یجوز له أن ینظر إلیها حتّی قبل إجراء العقد؟!- نعم یحق له النظر إلیها و التحدّث معها قبل اجراء العقد بل قبل ان یتقدّم بطلب یدها حتّی یری بنفسه جمالیاتها ثم یقرّر بعد ذلک التقدّم لخطبتها.

۸- یحق للطبیب النظر الی جسد المرأة، و لمسه إذا توقّفت معالجتها علی اللّمس و النظر. هذا إذا اضطرّت المرأة إلی العلاج من مرضها و کان الطبیب الرجل ارفق بعلاجها من الطبیبة، و إلّا فلتراجع الطبیبة و لا یحقّ لها مراجعة الطبیب.

۹- یحق للرجل المسلم أن یتزوّج المرأة الکتابیة أقصد المسیحیّة و الیهودیّة زواجا مؤقّتا.

و لکنها لیست مسلمة و لا مؤمنة فهی لا تعتقد بجواز و حلیة الزواج المؤقّت؟

- مع ذلک یجوز الزواج بها زواجا مؤقّتا، حتّی لو کان دافعها

الفتاوی المیسرة، ص: ۳۱۴

الی الزواج المؤقّت المال وحده.

۱۰- لا یجوز للرجل أن یتزوّج بأکثر من أربع نساء زواجا دائمیّا. و له الحق فی تطلیق نسائه متی شاء.

بالمناسبة لم تحدّثنی عن الطلاق.

- سأحدّثک عنه فی حواریّتنا القادمة إن شاء اللّه فقد ضاق بنا الوقت الآن.

حسنا فإلی الحواریّة القادمة إن شاء اللّه، الی حواریّة الطلاق.

الفتاوی المیسرة، ص: ۳۱۵

حواریّة الطلاق

اشارة

الفتاوی المیسرة، ص: ۳۱۷

کنت أظنّ أول الأمر أنی وحدی أکره الطلاق.

غیر أنی ما إن سمعت من أبی حدیثه، حتّی عرفت أنّی لست وحدی اکره الطلاق.

فهذا أبی مثلی یکرهه، و هؤلاء الناس مثلنا یکرهونه، أکثر من ذلک فقد قال لی أبی:

ان اللّه عزّ و جل یبغض الطلاق. و زاد، فنقل لی نصوصا من الحدیث الشریف تذکر ذلک.

فقد روی لی أبی عن الإمام أبی عبد اللّه علیه السّلام انّه قال: «ما من شیء أبغض الی اللّه عزّ و جل من الطلاق».

و روی لی عنه علیه السّلام: «ما من شیء أبغض الی اللّه عزّ و جلّ من بیت یخرب فی الإسلام بالفرقة، یعنی الطلاق».

و روی لی عن الحسن بن الفضل عنه علیه السّلام الحدیث الشریف التالی: «تزوّجوا و لا تطلقوا، فإن الطلاق یهتزّ منه العرش».

و قد تعدّی بغض الطلاق فی حدیث شریف الی بغض الرجل الذی یکثر منه أی الرجل المطلاق، فقد قال الإمام أبو عبد اللّه علیه السّلام:

«سمعت أبی یقول: إن اللّه عزّ و جلّ یبغض کل مطلاق».

الفتاوی المیسرة، ص: ۳۱۸

قلت: أنا لأبی أکره الطلاق و لکن رغم ذلک یحسن بی إن احیط ببعض أحکامه.

قال: نعم هو کذلک، و أضاف مبتدئا أحکام حواریّة الطلاق قائلًا:

یشترط فی المطلّق: البلوغ، و العقل، و الاختیار، فلا یصحّ طلاق الصبی و لا طلاق المجنون و لا طلاق المجبر علی الطلاق، نعم یحتمل

صحة طلاق الصبى البالغ عشر سنين فلا بد من رعاية الاحتياط فيه.

و أن يقصد المطلّق الفراق حقيقة بصيغة الطلاق فلا يصح طلاق الهازل، و الساهى، و من لا يفهم معنى الطلاق.

و ما هى صيغة الطلاق؟

- لا يقع الطلاق إلّا إذا أنشئ بصيغة خاصّة، و بلغة عربيّة لمن يقدر عليها، و بمحضر رجلين عادلين يسمعان إنشاء الطلاق.

يقول الزوج مثلا: «زوجتى- و يذكر اسمها- طالق» أو يخاطب زوجته مثلا قائلًا لها: «أنت طالق» أو يقول وكيل الزوج: «زوجة موكلى- و يذكر اسمها- طالق» عندئذ يقع الطلاق بين الزّوجين.

و هل يجب ذكر اسم الزّوجة فى صيغة الطلاق؟

- كلا، لا يجب ذكر اسمها إذا كانت معيّنة مشخّصة معروفة كما إذا لم يكن له غيرها.

قال أبى:

و لا يجوز الطلاق ما لم تكن المرأة المطلّقة طاهرة من الحيض و النفاس إلّا أن تكون الزوجة غير مدخول بها. أو تكون

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۱۹

مستبينة الحمل، و فى بعض حالات غياب الزوج، كما لا يجوز للزوج طلاق زوجته فى طهر جامعها فيه، بل على الرجل الانتظار حتّى تحيض زوجته ثم تطهر من حيضها ثم يطلق بعد طهرها من الحيض.

هذا و لا تطلق الزوجة فى «الزواج المؤقّت» بل يتحقّق الفراق بانقضاء المدّة المتّفق عليها معها، أو يبذل المدّة المتبقّية لها كأن يقول الرجل لزوجته مثلا: «وهبتك المدّة الباقية» فتنتهى بذلك العلاقة بينهما.

و لا يعتبر فى صحّة بذل المدّة فى الزواج المؤقّت وجود شهود، و لا يشترط فيه طهارة المرأة من حيض و لا نفاس.

[عدة الطلاق]

أضاف أبى قائلًا:

إذا طلق الرجل امرأته التى دخل بها بعد إكمالها التّسع و قبل بلوغها سن اليأس وجب عليها أن تعتدّ ابتداء من تاريخ وقوع الطلاق لا تاريخ علمها به.

و عدّة الطلاق لغير الحامل ثلاثة أطهار، و يحسب الطهر الفاصل بين الطلاق و حيضها طهرا واحدا مهما كان قليلا.

معنى هذا، إن عدّتها تنتهى بعد رؤيتها الدّم الثالث؟

- نعم، بعد رؤيتها دم الحيض الثالث.

و عدّة المطلّقة الحامل؟

- عدّة المطلّقة الحامل مدّة حملها، و هى تنقضى بوضع

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۲۰

الحمل، تامّا كان ذلك الحمل أو سقطا.

و لو وضعت بعد الطلاق بيوم، فهل تنتهى بالولادة عدّتها؟

- نعم، حتّى لو كانت ولادتها بعد الطلاق بساعة لا بيوم، شريطة ان يكون الولد ملحقا بذى العدّة فلا يكون ولد زنا مثلا.

و هل على المتزوّجة زواجا مؤقتا عدّة بعد افتراقها عن زوجها؟

- إذا كانت بالغة، مدخولا بها، غير يائس، و لا حامل، فعدّتها [حيضتان] كاملتان لمن كانت تحيض، و خمسة و أربعون يوما لمن لا

تحيض لمرض و نحوه.

[أقسام الطلاق]

سيستانى، سيد على حسينى، الفتاوى الميسَّرة، در يك جلد، دفتر حضرت آية الله سيستانى، قم - ايران، اول، ۱۴۱۶ ه ق الفتاوى الميسرة؛ ص: ۳۲۰

قال ذلك أبى و أضاف:

أمر الطلاق بيد الزّوج و هو قسمان بائن و رجعى.

الطلاق البائن: ما ليس للزّوج بعده الرّجوع الى الزّوجة إلّا بعقد جديد، كطلاق الزّوجة قبل الدخول بها.

الطلاق الرّجعى: ما كان للزوج الحق فى إرجاع زوجته المطلّقة إليه ما دامت فى العدّة، من دون عقد جديد، و لا مهر جديد.

و من أقسام الطلاق البائن ما يسمّى ب «الطلاق الخلعى» و يقصد به الطلاق بفدية من الزّوجة الكارهة لزوجها الى حد يحملها على تهديد زوجها بعدم رعاية حقوق الزّوجية، و عدم اقامة حدود اللّه فيه، و لكن من دون أن يكرهها هو. فاذا قالت الزّوجة لزوجها

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۲۱

«بذلت لك مهرى على أن تخلعنى» و قال الزّوج بعد ذلك بلغة عربيّة صحيحة و بحضور شاهدين عدلين «زوجتى- و يذكر اسمها- خالعتها على ما بذلت» أو يقول «فلانة طالق على كذا» فاذا قال ذلك فقد طلّقها طلاقا خلعيا.

و هل يجب ذكر اسم الزوجة هنا؟

- إذا كانت معيّنة لا يجب ذكر اسمها.

و هل يجوز أن يكون المال المبذول للزوج غير المهر حتّى يخلع زوجته؟

- نعم يجوز ذلك.

و هل يحق للزوجة و الزوج أن يوكلا من يقوم مقامهما فى بذل المهر (أو غيره) فى الطلاق الخلعى.

- نعم يحقّ لهما ذلك.

أحيانا يغيب الزّوج و لا يظهر له أثر، و لم يعلم موته و لا حياته؟

- يحق للزوجة فى حالة كهذه أن ترفع أمرها إلى الحاكم الشرعى فيأمر بالفحص عنه اربع سنوات، فاذا لم يظهر له أثر و لم يكن للزّوج المفقود مال ينفق منه على زوجته، و لم ينفق عليها وليّه من مال نفسه، أمره الحاكم الشرعى بطلاقها فان امتنع و لم يمكن إجباره أو لم يكن له ولى طلقها الحاكم باستدعائها.

إذا حكم على الزوج بالسجن مؤبّدا و هو لا يقدر على الإنفاق على زوجته، و يمتنع عن الطلاق؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۲۲

- يجوز للزوجة فى مثل هذه الحالة ان ترفع أمرها إلى الحاكم الشرعى، فيتّصل بالزّوج يأمره بطلاقها، فاذا امتنع عنه و تعذر إجباره عليه طلّقها الحاكم الشرعى باستدعائها ذلك منه.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۲۳

حواريّة النّذر و العهد و اليمين

اشارة

الفتاوى الميسرة، ص: ٣٢٥

فى طريق عودتى الى البيت سمعت الحوار التالى بين والدة و ولدها:

الوالدة: لقد نذرت للّه عزّ و جلّ أن أذبح خروفا إن شفى أخوك الصغير من مرضه، وها هو ذا شفى و الحمد للّه، فوجب علىّ أن أفى بالنّذر.

الولد: أ لم أقل لك دائما يا أمّى: إنّك تفضّلين أخى الصغير علىّ.

الوالدة: و لم ذاك. أ لم يكن مرض أخيك خطيرا. أ لم يفقد وعيه، فلم يعد يسمع و يرى. أ لم يقل الطبيب عنه لو لا عناية اللّه به لما شفى. أ لم. أ لم أنسيت حالته، أ ليس من الواجب أن أشكر اللّه على شفائه، فأذبح خروفا للّه عزّ و جلّ حمدا له على نعمته؟! أو يعنى أنى حين أنذر للّه عزّ و جلّ راجية و طالبة شفاء أخيك من مرض خطير ألمّ به، أنى أفضلّه عليك. أ لم نعقّ عنك عقيقة.

خروفا سمينا فى اليوم السابع بعد ولادتك. أ لم نضح عنك أضحية؟

عقيقة. أضحية!؟

ما العقيقة؟. و ما الأضحية؟

الفتاوى الميسرة، ص: ٣٢٦

- العقيقة يا بنى- قال أبى- أن يذبح عن المولود ذكرا كان أو أنثى فى اليوم السابع من ولادته خروف أو بقرة مثلا. روى عن الإمام الصادق عليه السلام: «يسمّى الصبى فى اليوم السابع، و يعقّ عنه، و يحلق رأسه، و يتصدّق بزنة الشعر فضة، و ترسل الرجل و الفخذ للقابلة التى عاونت الأم فى وضع الحمل، و يطعم الناس بالباقى منها، و يتصدّق به». و يكره للأب أو أحد عياله و لا سيّما الام أن يأكل من عقيقة صبيّه.

و العقيقة سنّة مؤكدة لمن يقدر عليها، روى عن الإمام الباقر عليه السّلام انّه قال: «ان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أذّن فى اذن الحسنين (صلوات الله عليهما) يوم ولادتهما، و عقّ عنهما، فى اليوم السابع».

و من لم يعقّ عنه أبوه جاز له ان يعقّ هو عن نفسه بعد ذلك عند ما يكبر، فقد سأل عمر بن يزيد الإمام الصادق عليه السّلام قائلًا: «انّى و اللّه ما أدرى كان أبى عقّ عنى أم لا. فأمره عليه السّلام بالعقيقة، فعقّ عن نفسه و هو شيخ».

هذه العقيقة. و لكن ما هى الأضحية؟

- الأضحية- قال أبى- أن يذبح الإنسان- إن تمكن- خروفا مثلا، و يا حبّذا لو كان سمينا يوم العيد- عيد الأضحى- و هى سنّة مؤكدة كذلك، و يجوز التبرّع بالأضحية عن الحىّ و الميّت على السّواء بما فى ذلك عن الصبى الصغير. فقد ضحّى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله عن نسائه، و ضحّى عمّن لم يصح من أهل بيته، و ضحّى عمّن لم

الفتاوى الميسرة، ص: ٣٢٧

يصح من أمّته. كما كان يضحّى أمير المؤمنين عليه السّلام كل سنة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

[الوفاء بالنذر]

و هل وفاء تلك الام بنذرها واجب عليها أو هو كالعقيقة و الأضحية غير واجب بل مستحبّ مؤكّد؟

- دعنى أقل لك أوّلا ما هو النّذر.

النّذر: أن تلتزم بفعل شىء معيّن، أو ترك شىء معيّن للّه تعالى. أىّ شىء كان.

و لكن ليس دائما يجب الوفاء بالنّذر، و إنّما بشروط لو تحقّقت وجب الوفاء به.

و ما هى الشروط التى لو تحقّقت يجب الوفاء بالنّذر؟

- الشروط هى:

۱- أن ينشأ النّذر بصيغة تشتمل على قوله «للّه» أو ما يشابهها من أسمائه المختصّة به جلّ و علا، فلو قال الناذر الصيغة المعيّنة التالية: «للّه علىّ. كذا» انعقد نذره كأن يقول مثلا: «للّه علىّ أن أذبح خروفا و أتصدّق بلحمه على الفقراء إن شفى ولدى».

أو يقول: «للّه علىّ أن أدع و أترك التعرّض لجارى بسوء»، أو غير ذلك، سواء أدّاها باللغة العربيّة أم بغيرها من اللغات.

و لو لم يقل الناذر «للّه علىّ» و لا قال «للرّحمن علىّ» و لا أشباهها، كما تنذر اليوم غالبية الناس؟

- لا يجب عليه الوفاء بالنّذر حينئذ.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۲۸

۲- أن يكون الشيء المنذور حسنا راجحا شرعا حين العمل.

و إذا كان الشيء المنذور غير راجح و غير حسن، بل كان مكروها أو مضرّا أو مباحا.

- لا يصحّ النّذر فى الأوّلين، أمّا المباح فإن قصد به معنى راجحا كما لو نذر شرب الماء قاصدا به أن يتقوّى به على العبادة انعقد نذره، و إلّا لم ينعقد.

۳- يشترط فى الشخص الناذر البلوغ، و العقل، و الاختيار، و القصد، و عدم الحجر عمّا تعلق به نذره.

۴- أن يكون الشيء المنذور مقدورا أو مستطاعا للنّاذر.

و لو نذر إنسان شيئا لا يقدر عليه و لا يستطيع؟

- لا يصحّ النّذر.

و إذا نذر الإنسان وفق الشروط مارّة الذكر؟

- وجب عليه الوفاء بنذره و الالتزام بما نذر، سواء أ كان فعل شيء للّه عزّ و جلّ، أم تركه، فى زمن محدّد، أم طيلة حياته، صلاة كان ذلك الشيء، أم صوما، أم صدقة، أم زيارة، أم حجّا، أم تبرّعا بشيء، أم ترك شيء، أم غير ذلك.

و إذا خالف الإنسان نذره عامدا.

- وجبت عليه الكفارة و هى: عتق رقبة، أو إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم.

و إذا عجز عن ذلك لفقره مثلا؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۲۹

- يجب عليه صيام ثلاثة أيّام متواليات.

لو نذر الإنسان مالا لمشهد من المشاهد المقدّسة؟

- ينفق ذلك المال على عمارته، أو إنارته، أو فرشه، أو تدفئته، أو تبريده، أو ما شاكل ذلك من شئون المشهد، إذا لم يقصد الناذر مصرفا معيّنا من المذكورات أو غيرها.

و لو نذر لشخص صاحب المشهد كالنّبى صلّى اللّه عليه و آله أو الإمام عليه السّلام أو لبعض أولادهما؟

- ينفق على زواره الفقراء مثلا، أو على حرمه الشريف، و نحو ذلك.

إذا ظنّ الإنسان ظنّا قويّا أنّه قد نذر نذرا معيّنا، فهل يجب عليه الوفاء به؟

- إذا اطمأنّ بأنّه نذر وجب عليه الوفاء بالنّذر و إلّا فلا يجب عليه الوفاء به.

[العهد]

قال ذلك أبى و أضاف:

و قد يعاهد الإنسان اللّه سبحانه و تعالى فيقول: «عاهدت اللّه أن أفعل.» أو يقول: «علىّ عهد اللّه أنّه متى كان. فعلىّ.» فاذا قال ذلك وجب عليه الالتزام بما عاهد عليه.

معنى هذا أن العهد كالنذر، لا يصحّ بدون صيغة محدّدة؟

- نعم، كما أنّه لا يصحّ إلّا إذا كان ما عاهد اللّه عليه راجحا و لو رجحانا دنيويّا شخصيّا شريطة ان لا يكون مرجوحا شرعا. و يشترط

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۳۰

فى العهد ما يشترط فى النذر و قد شرحت لك ذلك.

و إذا خالف الإنسان ما عاهد اللّه عليه؟

- وجبت عليه كفارة و هى عتق رقبة أو إطعام ستّين مسكينا أو صوم شهرين متتابعين.

[اليمين]

قال ذلك أبى و أردف مضيفا:

و يجب الوفاء باليمين كذلك، و لو خالفها عامدا وجبت عليه كفّارة و هى: عتق رقبة أو إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم. و مع العجز عن ذلك يصوم ثلاثة أيّام متواليات.

و يشترط فى اليمين أو القسم اللفظ. و أن يكون القسم باللّه تعالى، و أن يكون ما أقسم عليه مقدورا و مستطاعا حين الوفاء به، و راجحا شرعا و يكفى لو كان مباحا إذا حلف أو أقسم على فعله لمصلحة دنيويّة و لو كانت شخصيّة و يشترط فى الحالف التكليف و القصد و الاختيار و العقل.

مثّل لى لليمين أو القسم التى يجب الوفاء بها؟

- إذا قال الإنسان مثلا: «و اللّه لأفعلنّ»، أو قال: «باللّه لأفعلنّ»، أو قال: «اقسم باللّه»، أو قال: «اقسم بربّ المصحف»، أو غير ذلك.

و إذا قال الإنسان مخاطبا شخصا آخرا قائلًا له: «و اللّه لتفعلنّ»؟

- لا يتعلّق اليمين أو القسم بفعل الإنسان الآخر، و لا بالزمن الماضى، و لذلك فلا يترتب أى اثر على يمين كهذا.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۳۱

كما لا ينعقد يمين أو قسم الولد إذا منعه أبوه، و يمين الزّوجة إذا منعها زوجها.

و إذا أقسم الولد من دون إذن أبيه و الزّوجة من دون إذن زوجها كان للأب و الزوج حلّ اليمين أو القسم.

قد يحلف أو يقسم الإنسان على صدق كلامه و هو صادق بالفعل، أو يحلف على شىء معيّن و هو صادق فى حلفه؟

- الأيمان الصادقة ليست محرّمة و لكنّها مكروهة.

أما الأيمان الكاذبة فهى محرّمة، بل قد تعتبر من المعاصى الكبيرة إلّا عند الضرورة.

و كيف ذلك؟

- إذا قصد الإنسان أن يدفع بقسمة أو حلفه الظالم عن نفسه أو عن المؤمنين فهذا القسم جائز، بل ربّما يكون القسم الكاذب واجبا كما إذا هدّد الظالم نفس المؤمن أو عرضه أو نفس مؤمن آخر أو عرضه، و لكن إذا التفت الى إمكان التورية، و كان عارفا بها و هى متيسّرة له [فعليه أن يورى فى كلامه].

ما تقصد ب (يورى فى كلامه].

- التورية، أن يقصد بالكلام معنى غير معناه الظاهر، من دون نصب قرينة موضّحة لقصده، فلو سألك ظالم عن مكان أحد المؤمنين و

كنت تخشاه عليه تجيبه (ما رأيته) و قد رأيته قبل ساعة و تقصد بذلك انّك لم تره منذ دقائق.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۳۳

حواريّة الوصيّة

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۳۵

استهلّ أبى جلسة حواريّة الوصيّة بالحديث الشريف التالى:

قال الإمام أبو جعفر عليه السّلام: «الوصيّة حقّ و قد أوصى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فينبغى للمسلم أن يوصى».

و لكن بعض النّاس يا أبى لا يوصون متصوّرين أن الوصيّة تعنى قرب حلول الموت فيتشاءمون منها.

- الوصيّة مستحبّة، و يقال انّها على العكس من ذلك تطيل العمر، ثمّ أن ترك الوصيّة مكروه و غير حسن.

و بعد ذلك كلّه «الموت حقّ» أ ليس كذلك؟

نعم، الموت حقّ، قال اللّه سبحانه و تعالى فى كتابه الكريم:

كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ الْمَوْتِ آية أسمعها كثيرا تتردّد على شفاه الناس و أقروها على المقابر فى الطريق.

نعم الموت حقّ قلتها برهبة و خشوع و خوف.

- إذا كان كذلك فلما ذا التهرّب من حقيقة واقعة لا محالة؟

أ ليس من الأجدر بنا أن نكون واقعيين، أو قل عمليين فنستعدّ لما هو آت لا ـ مناص منه، و لا ـ مهرب عنه، أطال بنا العمر أو قصر، فيكون مصدر العظة و الاعتبار؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۳۶

و لكنى لا أعرف كيف يوصى الإنسان؟

- يستحب لك أن تبدأ بالوصيّة التى علّمها رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله للإمام على صلّى اللّه عليه و آله و للمسلمين.

و ما هى؟

- نهض أبى لمكتبته و عاد و معه كتاب عزيز عليه يسمّيه «الوسائل» فقرأ علىّ منه نص الوصيّة التى علّمها رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله للإمام على عليه السّلام و المسلمين.

و أنا أكتب ما يقرأ وها أنا ذا أنقل إليكم ما قرأه و كتبته:

«اللّهمّ فاطر السماوات و الأرض عالم الغيب و الشهادة الرّحمن الرّحيم اللّهمّ إنّى أعهد إليك فى دار الدّنيا أنى أشهد ألّا إله إلّا أنت وحدك لا ـ شريك لك و ان محمدا عبدك و رسولك و ان الجنّة حقّ و أنّ النار حقّ و أن البعث حقّ و الحساب حقّ و القدر و الميزان حقّ و إن الدين كما وصفت و الإسلام كما شرعت و أن القول كما حدثت و أن القرآن كما وصفت و انّك أنت اللّه الحقّ المبين جزى اللّه محمدا خير الجزاء و حيّا محمدا و آل محمد بالسلام.

اللّهم يا عدّتى عند كربتى و صاحبى عند شدّتى و يا ولىّ نعمتى. إلهى و إله آبائى لا تكلنى الى نفسى طرفة عين أبدا فإنّك إن تكلنى إلى نفسى أقرب من الشر و أبعد من الخير، فآنس فى القبر وحشتى و اجعل لى عهدا يوم ألقاك منشورا».

ثم يوصى الإنسان بحاجته، أىّ حاجة يشاء.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۳۷

و بما ذا يوصى؟

- يوصى بالمحافظة على أولاده الصغار و عائلته يوصى بصلة الرحم يوصى بتسديد ديونه و أداء اماناته، يوصى بقضاء ما فاته من صلاة

و صيام و حج، يوصى بدفع خمس أموال لم يخمّسها سابقا أو زكاة استحقّت عليه و لم يخرجها، يوصى بإطعام الفقراء بثوابه، يوصى بالقيام بأعمال خاصة له بعده، يوصى بالتصدّق عنه، يوصى. يوصى، يوصى بما يشاء.

قال أبى ذلك و أردف:

و يشترط فيمن يوصى البلوغ، و العقل، و الاختيار، و الرشد فلا تصحّ وصيّة السفيه فى أمواله و لا الإنسان المكره، و لا الصبى إلّا إذا بلغ عشرا و كانت وصيته فى وجوه الخير و المعروف و لأرحامه و أقربائه.

و أن لا يكون الموصى مقدما على موته عامدا بتناول سمّ، أو إحداث جرح عميق، أو ما شابه ذلك، مما يجعله عرضة للموت.

ففى هذه الحالة لا تصح وصيته فى ماله و تصح فى غيره من تجهيزه و ما يتعلّق بشؤون القاصرين من أولاده مثلا و نحو ذلك.

و أضاف أبى:

يسمّى الشخص الذى يختاره صاحب الوصيّة لتنفيذ وصيّته ب «الوصى» و ليس للوصى أن يفوّض أمر الوصية إلى غيره اعنى ان يعزل نفسه عن الوصاية و يجعلها له.

و له أن يوكّل من يثق به للقيام بشأن ما من شئون الوصيّة، إذا

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۳۸

لم يكن غرض صاحب الوصية مباشرة الوصى ذلك الأمر بنفسه.

و هل يشترط فى الوصيّة أن تكون مكتوبة؟

- كلّا، يمكن للإنسان أن يوصى باللفظ أو حتّى بالإشارة المفهمة لما يريد.

كما يكفى وجود كتابة بخطّه أو إمضائه، يظهر منها ارادة العمل بها بعد موته. (أى بعنوان انّها وصيّته).

و هل يكتب الإنسان وصيّته حال المرض فقط؟

- كلّا، فى الحالين معا: حال المرض و حال تمتعه بالصحة و العافية و السلامة.

و يوصى بما يريد؟

- نعم، شرط أن لا يكون فى معصية، كمعونة الظالم و غيرها.

و بالمبالغ أو المخلّفات التى يريد؟

- يحق للإنسان أن يوصى بما لا يزيد على ثلث ما تركه.

فقط من أموال أو غيرها.

و إذا أوصى بما زاد على ثلثه؟

- بطلت وصيّته فيما زاد على الثلث، إلّا إذا أجاز ذلك الورثة.

و إذا أريد تنفيذ الوصيّة؟

- تستثنى أوّلا من مجموع ما خلّفه الموصى الحقوق المالية التى بذمّته كالمال الذى استدانه، و ثمن الحاجيات التى اشتراها و لم يسدّد ثمنها و غيرها. بما فى ذلك الخمس، أو الزكاة، و المظالم التى

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۳۹

بذمّته، و الحج الواجب بالأصل، سواء أوصى بذلك أم لم يوص.

هذا إذا لم يوص بإخراجها من الثلث و إلّا أخرجت منه.

ثم يقسّم ما خلّفه- الباقى طبعا- ثلاثة أقسام:

ثلث منها لما أوصى به، و ثلثان للورثة.

أحيانا يوصى الميت بدفع مبلغ معيّن الى شخص معيّن، أو بتمليك دار، أو عقار، أو قطعة أرض، إلى شخص معيّن. أو قد يأمر بدفنه فى مكان معيّن أو بتجهيزه وفق ضوابط خاصة، أو غير ذلك؟

- يحق له كلّ ذلك ما لم يتجاوز الثلث بالنسبة إلى الأموال.

قد يتلف شيء من مال الموصى بيد الوصى؟

- الوصى غير مسؤول عن تلف ما فى يده إلّا مع التعدّى أو التفريط.

قال أبى ذلك و أضاف:

إذا لم تظهر علامات الموت للإنسان فالوصيّة مستحبّة، أمّا إذا ظهرت علامات الموت فتجب عليه حينئذ أشياء منها:

١- وفاء ديونه التى حان وقت وفائها مع قدرته على الوفاء.

أما الديون التى لم يحن وقت وفائها، أو حلّ و لم يطالبه الديّان بها، أو لم يكن قادرا على وفائها، فتجب عليه الوصيّة بها و الاستشهاد عليها إذا لم تكن معلومة عند الناس.

٢- إرجاع الأمانات إلى أهلها، أو إعلام أصحابها بأماناتهم عنده، أو الإيصاء بإرجاعها.

الفتاوى الميسرة، ص: ٣٤٠

٣- أداء الخمس و الزكاة و المظالم فورا، ان كان فى رقبته شيء منها، و كان قادرا على الأداء.

۴- الوصيّة باتخاذ أجير من ماله ليصلّى و يصوم نيابة عنه، ان كان فى ذمّته شىء منها. بل لو لم يكن له مال و احتمل ان يقضيها عنه شخص متبرّعا وجبت الوصيّة حينذاك، و فى بعض الحالات قد يكفى الإخبار عمّا فاته عن الوصيّة كما لو كان له من يطمئن بقضائه لما فات عنه كالولد الأكبر.

۵- إخبار الورثة بما له من مال عند غيره، أو مال فى مكان خاص لا يعلمه غيره، لئلّا يضيع حقّهم بعد وفاته.

قلت لى فى بداية الحواريّة: إن الوصيّة مستحبّة. فلو لم يوص الإنسان؟

- سقط حقّه فى التصرّف بثلث ما تركه كما يحبّ و يشاء، حيث تقسّم تركته وفق ضوابط خاصّة على ورثته.

و كيف تقسّم؟

- هذا ما سأتناوله فى حواريّة الإرث القادمة إن شاء اللّه.

الفتاوى الميسرة، ص: ٣٤١

حواريّة الإرث

الفتاوى الميسرة، ص: ٣٤٣

قال أبى مبتدئا حواريّة الإرث:

يمكننا أن نقسّم طبقات الأقرباء من زاوية الإرث إلى ثلاثة طبقات:

الطبقة الأولى: الأبوان و الأولاد و أولاد الأولاد و هكذا.

غير أن الولد للصلب إن وجد منع الحفيد و السّبط من الإرث.

و ما الحفيد و ما السبط يا أبتى؟

- الحفيد هو ابن الابن، و السبط هو ابن البنت.

الطبقة الثانية: الاخوة و الأخوات، و إن لم يوجدوا فأولادهم، و الأجداد و الجدات مهما تصاعدوا من قبل الأب و الام و إذا كان للأخ أولاد و أولاد أولاد منع الولد الأقرب منهم الولد الأبعد من الإرث.

اضرب لی مثلا علی ما تقول:

- ابن الأخ مثلا إن وجد، منع حفید الأخ من المیراث.

الطبقة الثالثة: الأعمام و الأخوال و العمّات و الخالات، و إن لم یوجد أحد منهم فأبناؤهم.

و یرث الأقرب منهم فالأقرب، حیث لا یرث الأبناء- أبناء العم أو الخال أو العمّة أو الخالة- مع وجود العم أو الخال أو العمّة أو

الفتاوی المیسرة، ص: ۳۴۴

الخالة إلّا فی حالة واحدة نصّت علیها کتب الفقه.

و لما ذا قسمت الأقرباء الی طبقات هذه المرّة، و لم تقسّمهم، کما اعتدت فی التقسیمات السابقة إلی أقسام؟

أقصد لما ذا قلت نقسّم الأقرباء الی طبقات، و لم تقل إلی أقسام؟

- سؤالک وجیه، فهنا فی الإرث لا یرث القریب من الطبقة اللاحقة ما دام هناک قریب من الطبقة السابقة، فهم متدرّجون طبقة بعد طبقة.

إذا لم یوجد للمتوفّی أقرباء من کل هذه الطّبقات التی عدّدتها؟

- حینئذ سیرثه عمومة أبیه و امّه و عماتهما و أخوالهما و خالاتهما و أبناؤهم.

و مع عدم وجودهم؟

- سیرث المتوفّی عمومة جدّه و جدّته، و أخوالهما و عمّاتهما و خالاتهما و بعدهم أولادهم معهما تسلسلوا شرط صدق القرابة للمیّت عرفا، علما بأن الأقرب منهم مقدّم علی الأبعد.

و لم تذکر لی الزوج و الزوجة فی أیّ من الطبقات الثلاث مارّة الذکر؟

- إنّهما یرثان وفق ضوابط خاصّة، لیسا بمعزل عن هذه الطبقات، بل مع جمیعها یرثان.

الفتاوی المیسرة، ص: ۳۴۵

سأسالک أذن أوّلا عن إرث الطبقة الاولی، ثم انتقل إلی الثانیة، فالثالثة.

- سل کما تشاء.

إذا لم یکن للمتوفّی قریب من الطبقة الأولی إلّا أولاده فقط؟

- ورثوا ماله کلّه.

فإن کان ابنا واحدا أو بنتا واحدة؟

- ورث المال کلّه.

و ان کانوا کلّهم ذکورا فقط أو إناثا فقط.

- تقاسموا المال بینهم بالسویّة.

أما إذا کانوا ذکورا و إناثا معا.

- ف لِلذَّکَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَیَیْنِ.

هل یطلق لفظ الولد علی الذّکر و الأنثی معا، أو علی الذّکر وحده کما الشائع عندنا؟

- یطلق علیهما، قال تعالی فی کتابه الکریم یُوصِیکُمُ اللّهُ فِی أَوْلادِکُمْ لِلذَّکَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَیَیْنِ.

لو فرضنا أن رجلا مات و له ابن و بنت، فکیف یقسّم بینهم الإرث؟

- یقسّم مال المیّت ثلاثة أسهم، للإبن منه سهمان، و للبنت سهم واحد.

إذا لم یکن للمیّت قریب من الطبقة الأولی غیر أبویه، و کان

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۴۶

أحدهم حيّا و الآخر ميّتا؟

- ورث الحيّ الإرث كلّه.

لو كان الأب و الامّ حيّين معا و لم يكن للميّت إخوة؟

- أخذ الأب ثلثى المال، و أخذت الأمّ الثلث الباقى.

لو كان الأب و الامّ معا حيّين و كانت للميت بنت واحدة و لم يكن له اخوة؟

- كان خمس المال للأب و خمس آخر للامّ و ثلاثة أخماس للبنت.

و إذا اجتمع للميّت أحد الأبوين مع أولاد و بنات؟

- كان سدس المال للأب أو للأمّ، و يقسّم الباقى بين الأولاد وفق قاعدة لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ.

دعنا ننتقل إلى إرث الطبقة الثانية. أذكر أنّك قلت لى أن الاخوة من الطبقة الثانية.

- هذا صحيح.

إذا كان للميّت أخت واحدة أو أخ واحد؟

- للأخ الواحد أو الأخت الواحدة المال كلّه.

و إذا كان له إخوة متعدّدون من أبيه و امّه؟

- قسم المال بينهم بالسويّة إن كانوا ذكورا فقط أو إناثا فقط أمّا إذا كان بعضهم ذكورا و البعض الآخر إناثا ف لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ إن كانوا كلهم إخوة لأبيه و امّه، أو كانوا كلهم لأبيه فقط دون امّه. أمّا لو كانوا كلهم إخوة

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۴۷

للأمّ فقط فيقتسمون بالسويّة مهما كانوا.

طيّب، العم و العمّة من الطبقة الثالثة- أ ليس كذلك؟

- نعم، و كذلك الخال و الخالة.

لو فرضنا أن شخصا مات و ليس له إلّا عمّ واحد أو عمّة واحدة؟

- المال كلّه للعمّ أو العمّة.

إذا كان له أعمام متعدّدون، أو كان له عمّات متعدّدات؟

- قسم المال بينهم جميعا بالسويّة.

إذا اجتمع للميّت عمّ أو عمّة أو أكثر مع خال أو خالة أو أكثر؟

- قسم المال ثلاثة أسهم، سهمان للعمومة و سهم واحد للخؤولة.

و إرث الزوج و الزوجة؟

- للزوجة حكم خاص فى الإرث، فبعض مخلّفات الزوج لا ترث منها زوجته مطلقا. لا فى عين ما ترك الزوج و خلّف و لا فى ثمنه، كالأراضى بصورة عامّة كأرض الدار و أرض المزرعة مثلا و غيرهما، فكل أرض للزوج لا نصيب للزوجة فيها و لا فى قيمتها و ثمنها. و بعض الأموال، لا حقّ لها فى نفس أعيانها، و انّما لها نصيبها من قيمتها، و ذلك فى الأشجار و الزرع و الأبنية التى فى الدور فإن

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۴۸

للزوجة سهمها فى قيمة تلك الأموال- يوم الدفع- بعد تقويمها بطريقة معروفة عند المقوّمين و لا يجوز لسائر الورثة التصرّف فيما ترث منه الزوجة حتّى فيما لها نصيب من قيمته إلّا بعد استئذانها.

و غير الأراضى و الأبنية و الأشجار و الزروع ممّا ترك الزوج و خلّف؟

- ترث منها الزوجة كما يرث سائر الورثة الآخرون.

و هل يرث الزوج زوجته؟

- نعم، يرث الزوج من كلّ ما تركته الزوجة و خلّفته منقولا و غير منقول أرضا و أموالا و أشجارا و بناء و غيرها.

إذا ماتت الزوجة، و زوجها حىّ و ليس لها ولد لا منه و لا من غيره؟

- للزوج نصف ما خلّفت الزوجة، و النّصف الآخر لباقى الورثة.

و ان كان لها ولد؟

- للزوج الربع و الباقى لسائر الورثة.

لو عكسنا السؤال. و قلنا: إذا مات الزوج و ليس له ولد و زوجته حيّة. فكم نسبة ما ترثه من زوجها؟

- للزوجة الربع و الباقى للورثة.

و إن كان له ولد منها أو من غيرها؟

- للزوجة الثمن و الباقى للورثة.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۴۹

قال أبى: هناك مسائل أخرى و فروض أخرى فى الإرث أشبعتها بحثا كتب الفقه فاذا رغبت المزيد فراجعها.

غير أنى سأشير لك فى ختام لقائنا إلى أمور:

۱- يعطى من تركة المتوفّى مجانا للولد الأكبر: قرآن المتوفّى، و خاتمه، و سيفه، و ملابسه، سواء لبسها المتوفّى، أم أعدّها للبسه. و لو تعدّد القرآن أو الخاتم أو السيف [فعلى الولد الأكبر أن يتصالح مع باقى الورثة. و هكذا بالنسبة إلى الرحل و مثل البندقيّة و الخنجر و ما يشبهها من الأسلحة].

۲- القاتل لا يرث المقتول، إذا كان القتل عمدا ظلما، امّا إذا كان القتل خطأ فيرثه ممّا خلفه.

۳- المسلم يرث الكافر، و لا يرث الكافر المسلم.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۵۱

حواريّة الوقف

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۵۳

قلت لأبى بعد ان جلس- مبتدئا أنا هذه المرة حواريّة اليوم- قلت له: و أنا أؤدى مراسم الزيارة لمراقد أئمّتى الأطهار عليهم السّلام فى النجف الأشرف و كربلاء المقدّسة و غيرها، أشاهد أحيانا عبارة «وقف» مكتوبة على بعض المصاحف الكريمة الموضوعة داخل المرقد الطاهر أو على الثّريات و أجهزة التبريد و المصابيح و غيرها.

كما أشاهد عبارة الوقف هذه أحيانا أخرى على بعض العمارات و البنايات و المحلّات و على المراوح و المصابيح فى المساجد و الحسينيّات و ربّما على بعض برّادات الماء فى الشوارع العامة و غيرها.

- نعم، يحقّ للإنسان أن يوقف الأشياء التى ذكرتها و أمثالها وفق ضوابط خاصّة، فإذا تمّ الوقف بشروطه الشرعيّة خرج الشىء الموقوف عن ملك من أوقفه و أصبح مالا لا يوهب و لا يورث و لا يباع إلّا فى حالات خاصّة نصّت عليها كتب الفقه.

قال ذلك أبى و أضاف:

يكون الوقف تارة للموقوف عليه، كما إذا وقف شخص ملكا له على أولاده أو جيرانه أو أصدقائه أو غيرهم.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۵۴

و تارة لا يكون كذلك، كما إذا وقف شخص ملكا له ليكون مسجدا.

و قد يعيّن الواقف شخصا على الوقف يدبر شئونه و يعمل بما قرّره الواقف من شروط، و يسمّى «بالمتولّى».

و هل للوقف صيغة محدّدة؟

- كلّا و لا لغة معيّنة، فلو بنى شخص ما بناء على طراز ما تبنى به المساجد بقصد كونه مسجدا كفى ذلك فى صيرورته مسجدا.

قال أبى و سأذكر لك بعض ما يعتبر في الوقف: - ١- الاستمرار و الدوام، فلا يصح الوقف إذا حدّده الواقف بوقت معيّن.

اضرب لى مثلا على ما تقول.

- إذا وقف إنسان داره على الفقراء مدّة سنة. فلا يصح وقفا لأنّه غير دائم و لا مستمر.

٢- أن لا يكون الموقوف عليه نفس الواقف و لو فى ضمن آخرين.

مثلا؟

- إذا وقف إنسان أرضا على نفسه مثلا كى يدفن فيها حين حلول أجله و موته، لم يصح الوقف.

و إذا وقف الإنسان داره على شخص معيّن أو أشخاص معيّنين كأولاده أو أقربائه مثلا؟

- صح الوقف بعد قبضهم. ذلك ان الأوقاف الخاصّة لا تصح

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۵۵

من دون قبض الموقوف عليه أو وكيله أو وليّه.

و كيف يتمّ قبضهم للدار مثلا؟

- يكفى فى القبض استيلاء الموقوف عليه أو وكيله أو وليّه عليها.

أحيانا يكون المال الموقوف بيد الموقوف عليه.

- يكفى ذلك فى قبضه، و لا حاجة الى قبض جديد.

و الأوقاف العامة من يقبضها؟

- لا يشترط فى صحّة وقفها القبض.

قلت لى يشترط فى الوقف الدوام و الاستمرار، فلا يحق للواقف أن يحدّد مدّة معيّنة يرجع بانقضائها ملكه اليه.

- نعم، و يحق له إذا أراد عدم الدوام، أن «يحبّس» ملكه و لا «يوقفه». أن يحبس ملكه على جهة معيّنة أو شخص معيّن، مدّة يحدّدها و حينئذ لم يجز له الرجوع قبل انقضائها، حتّى إذا انتهت المدّة عاد كل شيء إلى حالته الاولى.

قال ذلك أبى، ثم أطرق قليلا و تنهّد كمن تذكّر شيئا محزنا حين ذكر الحبس، قلت له لأقطع عليه سلسلة أفكار كئيبة تناهبته.

اضرب لى مثلا على ذلك.

إذا قال مالك سيارة نقل مثلا: سيارتى حبيسة على نقل الحجاج الى بيت اللّه الحرام عشر سنين. حبست سيارته على نقل الحجاج عشر سنين. فاذا انتهت المدّة المحدّدة عادت سيارته الى

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۵۶

وضعها السابق.

لو فرضنا أن هذا الشخص مات قبل انقضاء المدّة المحدّدة، فهل تعود سيارته الى ورثته يتقاسمونها كإرث؟

- إذا مات الحابس بقى الشيء المحبوس على حبسه حتّى تنتهى المدّة، فإذا انتهت عاد الى ورثته و يحق لهم التصرّف فيه.

و هل يحق للإنسان أن يحبس ملكه مدّة حياته على شخص معين؟

- نعم- يحق له ذلك، و لا يجوز له الرجوع ما دام حيّا، فاذا مات رجع ذلك الشىء إلى ورثته.

إذا قال المالك لشخص: أسكنتك هذه الدار لک و لأولادک؟

- لم يجز له الرجوع فى هذه «السكنى» ما دام الساكن موجودا هو و أولاده فإذا ماتوا رجعت الدار الى مالكها أو ورثته.

و إذا قال له: أسكنتك دارى مدّة حياتك، فمات الشخص المالك قبل الساكن؟

- لم يجز للورثة إخراج الساكن حتّى يموت، فاذا مات عادت الدار للورثة.

أ يجوز لزوج أن يوصى «بتحبيس» ثلث بستانه على زوجته لتنتفع من واردة مدّة حياتها، على أن يعود الثلث بعد وفاتها إلى ورثة الزوج؟

- نعم يجوز له ذلك.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۵۷

فراش المسجد الموقوف عليه هل يجوز للولى إعارته مثلا لعرس أو مناسبة.

- مع كونه وقفا مخصوصا لا يجوز الانتفاع به فى غير ذلك الوقف.

و هل يجوز تأجيره؟

- كذلك لا يجوز.

مسجد غير محتاج لمال وقف عليه بخصوصه، هل يجوز ترميم مسجد آخر به؟

- إذا كان المسجد فى غنى عن ماله الآن، و فى المستقبل المنظور، و لم يتيسّر حفظ هذا المال و ادّخاره الى حين الاحتياج اليه، صرف فيما هو الأقرب الى مقصود الواقف من تأمين سائر احتياجات المسجد الموقوف عليه ذلك المال، أو ترميم مسجد آخر.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۵۹

حواريّة الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر

اشارة

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۶۱

الآن- قال أبى- و قد أحطتّ بالكثير ممّا تحتاجه من أحكامك الشرعيّة و تعلّمت الكثير.

الآن و قد عرفت من أحكام اللّه ما عرفت، و استوضحت من واجباتها ما استوضحت، و حفظت من محرّماتها ما حفظت.

الآن، و قد بصرت بما لم تبصره من قبل.

الآن، و ليس بعد الآن. يجب أن تتذكّر الماضى بكلّ قساوته، يوم رفعت رأسك إلى السماء و قلبك يقطر أسى و ألما و حيرة و لوعة، و أنت تقول:

إلهى أعلم أنّك كلّفتنى. و لكنّى لا أعلم بما ذا كلّفتنى.

إلهى أنّى لى أن أعرف حلالك فأفعله، أو حرامك فاجتنبه.

الآن، و ليس بعد الآن. آن لك أن تدرك أنّ أعدادا كثيرة ممّن هم فى مثل سنّك و مرحلتك الدراسية، أو أكبر منك، يعيشون مأساتك السالفة، و يعانون معاناتك، و يكابدون مكابدتك، تكتوى أجفانهم كما اكتوت اجفانك بنثيث دمعك المشتعل و أنت تقول:

اللّهم أعن كتب الفقه الإسلامى على الإفصاح عمّا تريد قوله لأفهم ما تريد قوله.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۶۲

الآن، و قد تعلّمت ما تعلّمت، و ألممت من أحكام الفقه بما ألممت. آن لك أن تعمل بقوله سبحانه و تعالى فى كتابه المجيد وَ لْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ أُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ فتدعو الى الخير، و تأمر بالمعروف، و تنهى عن المنكر.

آمر بما ذا يا أبتي؟ و أنهى عن ما ذا؟

- اومر بما علمت من معروف، و انه عمّا علمت من منكر.

و لكن ما لى و للناس يا أبتى، و ما علاقتى بمن يفعل المنكر مثلا حتّى آمره بتركه، ثمّ لما ذا أ تدخل فى شئون الآخرين فآمرهم و أنهاهم ما دمت أنا أفعل المعروف و أجتنب المنكر، و هذا يكفينى؟

- حاذر ان تقول ذلك يا بنى اليوم، و حاذر أن تكرّره ثانية، فالأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر ببعض مراتبهما واجبان كفائيان. فاذا لم يأمر بالمعروف و لم ينه عن المنكر أحد. لا أنا، و لا أنت، و لا أحد آخر غيرنا، أثمنا جميعا، و تعرّضنا لغضب اللّه عزّ و جلّ و عقابه و سخطه. أمّا إذا قام بالأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر أحدنا، فقد سقط عن الجميع.

أ لم تتدّبر قوله تعالى وَ لْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ أُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ. تلك الآية الكريمة التى قرأتها لك قبل قليل؟! أ لم تسمع قول النبى الكريم محمد صلّى اللّه عليه و آله: «لا تزال أمتى بخير

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۶۳

ما أمروا بالمعروف، و نهوا عن المنكر، و تعاونوا على البرّ، فاذا لم يفعلوا ذلك نزعت منهم البركات، و سلط بعضهم على بعض، و لم يكن لهم ناصر فى الأرض و لا في السماء»؟! أ لم تقرأ قول الإمام على عليه السّلام: «لا تتركوا الأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر فيولّى عليكم شراركم ثم تدعون فلا يستجاب لكم»؟! أ لم تقرأ قول الإمام أبى جعفر الباقر عليه السّلام: «إن الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر سبيل الأنبياء، و منهاج الصلحاء، فريضة عظيمة بها تقام الفرائض، و تأمن المذاهب، و تحلّ المكاسب و ترد المظالم، و تعمّر الأرض، و ينتصف من الأعداء، و يستقيم الأمر»؟! و قوله عليه السّلام: «الأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر خلقان من خلق اللّه، فمن نصرهما أعزه اللّه و من خذلهما خذله اللّه»؟.

ثمّ أ لم تقرأ قول النّبى الكريم محمد صلّى اللّه عليه و آله: «كلّكم راع و كلّكم مسؤول عن رعيّته»؟.

نعم قرأته؟

- فأنت إذن راع، و مسؤول كذلك عن رعيّتك. و للرّاعى واجبات، و عليه حقوق و تبعات، و المسؤولية ثقيلة.

أو بعد كلّ هذا تقول: لما ذا أكون فضوليا، فأتدخل فى شأن لا يعنينى، ليس أمرك بالمعروف و نهيك عن المنكر فضولا. و ليسا هما

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۶۴

تدخّلا منك يا بنى فى شأن لا يعنيك. هذان شأنك. نعم شأنك.

فالذى أوجب عليك الصلاة و الصوم و الحج و الخمس هو الذى أوجب عليك الأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر.

و لكنّى لست رجل دين حتّى آمر بالمعروف و أنهى عن المنكر؟

- و من قال لك الأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر مسؤولية رجل الدّين وحده. الأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر واجبان عليك و علىّ و على رجل الدّين و الطالب و المدرّس و التّاجر و العامل و الموظّف و الصناعى و العسكرى و الرئيس و المرؤوس و العادل و الفاسق و الغنى و الفقير و المرأة و الرجل. الأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر واجبان على الجميع.

سمعتك تقول إن الأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر ببعض مراتبها واجبان كفائيان، فهل هما ببعض مراتبها الأخرى واجبان عينيان كوجوب الصلاة اليوميّة؟

- أجل يا بنى. إنّهما واجبان عينيان ببعض مراتبهما، و هى مرتبة إظهار الكراهة فعلا أو قولا من ترك المعروف و فعل المنكر.

أ لم يبلغك أن أمير المؤمنين عليه السّلام قال: «أمرنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله ان نلقى أهل المعاصى بوجوه مكفهرّة» هذا يعنى أن واجب كل واحد منّا ان نظهر لمرتكب المعصية كرها لما يرتكبه و انزعاجنا منه.

[متى يجب الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر]

و لكن هل إن الأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر واجبان

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۶۵

فى مطلق الأحوال.

- لا، انّما يجبان مع توفّر الشروط التالية: - ۱- أن يكون الشخص الآمر بالمعروف الناهى عن المنكر عارفا بالمعروف و المنكر حتى و لو كانت معرفته غير شاملة و لا مفصّلة، يكفى ان يعرف أن هذا العمل معروف ليأمر به أو أن هذا منكر محرم لينهى عنه.

۲- أن يحتمل ائتمار المأمور بالمعروف بأمره، و انتهاء المنهى عن المنكر بنهيه، بأن لا يعلم منه انّه لا يبالى و لا يهتم و لا يكترث بأمره و نهيه.

و إذا علم بانّ الفاعل سوف يفعل المنكر، أو يترك المعروف، و لا يهتمّ بأمره و لا نهيه؟

- حينئذ يسقط عنه الأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر ببعض مراحلهما [و يجب ببعض مراحلهما الأخرى و هى مرحلة إظهار الكراهة فعلا أو قولا من تركه للمعروف و ارتكابه للمنكر].

۳- أن يكون تارك المعروف، أو فاعل المنكر، مصرا على ترك المعروف أو فعل المنكر، بمعنى انه بصدد الاستمرار على فعل المنكر، أما إذا احتمل انه منصرف على الاستمرار على المنكر لم يجب امره و نهيه.

أحب أن أتأكّد فأسأل: و إذا لم يكن مصرّا على فعله للمنكر أو تركه للمعروف؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۶۶

- لا يجب أمره بالمعروف، و لا نهيه عن المنكر.

و كيف أعرف أن هذا الشخص مصرّ على فعله للمنكر أو غير مصرّ عليه؟

- إذا ظهرت لك علامة أو امارة على إقلاعه عنه فهو غير مصرّ.

إذا انصرف عن الفعل فهو غير مصر. إذا ندم عليه فهو غير مصر. و بالتالى فلا يجب عليك أمره أو نهيه.

أحيانا أعرف أن شخصا ما ينوى أو يريد ارتكاب منكر و ترك معروف فهل يجب علىّ أمره أو نهيه قبل أن يفعل فعلته؟

- نعم يجب عليك أمره بالمعروف أو نهيه عن المنكر حتّى و لو قصد المخالفة مرّة واحدة فقط.

۴- أن لا يكون فاعل المنكر أو تارك المعروف معذورا فى فعله للمنكر أو تركه للمعروف لاعتقاده مثلا أن ما فعله ليس حراما أو أن ما تركه ليس واجبا و كان معذورا فى ذلك الاشتباه. و إلّا لم يجب عليك شيء.

۵- أن لا يخاف الآمر بالمعروف و النّاهى عن المنكر من ترتّب ضرر عليه فى نفسه أو عرضه أو ماله بالمقدار المعتد به أو بأحد من المسلمين كذلك من جزاء أمره بالمعروف أو نهيه عن المنكر.

و إذا خاف الضّرر على نفسه أو على غيره من المسلمين من جزاء الأمر بالمعروف أو النّهى عن المنكر؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۶۷

- لم يجب عليه الأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر فى هذه الحالة إلّا إذا كان المعروف أو المنكر من المهمّات فى نظر المشرّع الإسلامى فيجب حينئذ الموازنة بين الطرفين بلحاظ قوّة الاحتمال و أهميّة المحتمل فقد لا يجب الأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر و

قد يجبان.

[مراتب الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر]

و إذا أردت أن آمر بالمعروف أو أنهى عن المنكر؟

- للأمر بالمعروف أو النّهى عن المنكر مراتب:

المرتبهٔ الاولى: أن تأتى بعمل تظهر به انزجارك القلبى و كراهتك لفعل المنكر و ترك المعروف.

و كيف أظهر ذلك.

- بطرق عديدهٔ. بالإعراض و الصدّ عن الفاعل. أو بإظهار و إبراز الانزعاج و التأثّر منه. أو بترك الكلام معه. أو بغير ذلك.

المرتبهٔ الثانيهٔ: أن تأمر و تنهى بقولك و لسانك.

و كيف آمر و أنهى بالقول و اللسان؟

- بطرق عـدّهٔ. بنصح الفاعل و وعظه. بتذكيره بما أعدّ اللّه سبحانه و تعالى للعاصين من العقاب الأليم. بإرشاده، بتذكيره بما أعدّه اللّه سبحانه و تعالى للمطيعين من الثواب العظيم، بتهديده بالإنكار عليه. بغير ذلك من الطرق المناسبهٔ.

المرتبهٔ الثالثهٔ: أن تتّخذ اجراءات عمليّهٔ للأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر.

الفتاوى الميسرهٔ، ص: ۳۶۸

و كيف؟

- أن تفرك اذن الفاعل، أو تضربه، أو تحبسه ليكون رادعا له عن فعل المعصيهٔ.

قال ذلك أبى و أضاف: إنّ لكلّ مرتبهٔ من هذه المراتب درجات متفاوتهٔ شدّهٔ و ضعفا حسب مقتضيات الحال و الظروف.

و هل ابدأ أوّلا بالمرتبهٔ الأولى، فإن لم تكف انتقل إلى المرتبهٔ الثانيهٔ فالثالثهٔ؟

- ابـدأ أوّلاـ بالأـولى أو الثانيـهٔ، أيّهما تحتمل تأثيرها أكثر أو أمزج بينهما إذا تطلّب الأمر ذلك مع مراعاهٔ ما هو أخف إيـذاء و هتكا و التدرج الى ما هو أشد منه.

و إذا لم ينفعا؟

- انتقـل عنـد ذاك بعـد ان تحصـل على إذن الحـاكم الشـرعى إلى المرتبـهٔ الثالثـهٔ إلى. اتّخاذ الإجراءات العمليـهٔ متـدرّجا من الإجراء الأخف إيذاء الى الإجراء الأشدّ و الأقوى من دون أن يصل الى الجرح أو الكسر أو الشّلل أو غيرها فضلا عن القتل.

قال ذلك أبى و أردف مؤكدا:

الأـمر بـالمعروف و النّهى عن المنكر واجبـان، و لكنّهما يتأكّـدان أكثر فى حقّك إذا كان تارك المعروف أو فاعل المنكر واحـدا من أهلك، فقد تجد بين أهلك من يتسامح فى بعض الواجبات أو يتهاون.

قد تجد فيهم من لا يتوضّأ بالشكل الصحيح، أو لا يتيمّم

الفتاوى الميسرهٔ، ص: ۳۶۹

بالشـكل الصـحيح أو لا يغتسل غسل الجنابهٔ بالشـكل الصـحيح، أو لا يطهّر جسده و ملابسه بالشـكل الصـحيح، أو لا يقرأ السورتين و الأذكار الواجبهٔ بالشكل الصحيح، أو لا يخمّس ماله و لا يزكّيه و ماله متعلق للخمس أو للزكاهٔ.

قـد تجـد فى أهلـك مثلاـ من يرتكب بعض المحرّمـات، يمارس العادهٔ السـريّهٔ مثلا، أو يلعب القمار، أو يسـتمع الى الغناء، أو يشـرب الخمر، أو يأكل الميتهٔ. أو يأكل أموال الناس بالباطل، أو يغش أو يسرق.

قد تجد فى النساء من أهلك من لا تتحجّب، و لا تغطّى شعرها، و قد تجد فيهنّ من لا تزيل أثر طلاء الأظافر عن أظافرها عند ما تتوضّأ

أو تغتسل.

قد تجد فيهنّ من تتعطّر لغير زوجها من الرجال، أو لا تستر شعرها و جسدها عن أنظار ابن عمّها، أو ابن عمّتها، أو ابن خالها، أو ابن خالتها، أو أخي زوجها، أو صديقه بحجّة أنّه يعيش معها في بيت واحد فهو كأخيها. أو غير ذلك من الأعذار الواهية الأخرى.

قد تجد في أهل بيتك من يكذب، و يغتاب، و يعتدى على الآخرين، و يبذّر أمواله، و يعين الظالمين على ظلمهم. قد تجد.

و تجد و تجد.

و إذا وجدت؟

- إذا وجدت شيئا من ذلك فأمر بالمعروف و انه عن المنكر،

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۷۰

مبتدئا بالمرتبتين الاولى و الثانية. إظهار الكراهة و الإنكار باللسان، و منتقلا- إذا لم ينفع ذلك- الى المرتبة الثالثة، بعد استحصال الإذن من الحاكم الشرعي و هي اتخاذ الإجراءات العملية متدرّجا فيها من الأخفّ إلى الأشدّ.

أحيانا يكون المعروف مستحبا؟

- يستحب الأمر به حينئذ و لا يجب، فإذا أمرت به كنت مستحقا للثّواب و إذا لم تأمر به لم تكن مستحقا للعقاب. ذلك أن الدّال على الخير كفاعله.

قلت لي ان الأمر بالمعروف و النّهي عن المنكر واجبان، و قد عرفت من خلال امثلتك بعض ما يجب عليّ أن آمر به، و بعض ما يجب عليّ أن أنهى عنه، غير أنّي أحبّ أن تضع النقاط على الحروف فتذكر لي بالتحديد أمورا يجب عليّ أن آمر بها أو يستحب، و أمورا يجب عليّ أن أنهى عنها غير تلك التي ذكرتها قبل قليل و غير تلك التي مرّت في حوارياتنا السابقة.

- سأحدّد لك على شكل نقاط أمورا هي من المعروف أوّلا، و أمورا هي من المنكر ثانيا، غير أنّي أشترط عليك شرطا واحدا قبل أن أجيبك.

و ما هو؟

- أن تعمل بها مستحبّة كانت أو واجبة. و تدعو إليها و تأمر بها إن كانت معروفا. و تبتعد عنها و تنهى إن كانت منكرا.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۷۱

أعدك بذلك.

[الأمور المعتبرة من المعروف]

اشارة

- سأبدأ أوّلا بذكر أمور هي من المعروف على شكل نقاط محدّدة.

قال ذلك، و بدأ أبي يعدّد مستعينا بذاكرته تارة، و بمصادر وضعها أمامه تارة أخرى فعدّ من المعروف ما يأتي:

١- التوكّل على اللّه تعالى:

قال اللّه سبحانه و تعالى في كتابه المجيد وَ مَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ و روى انّه قد سأل سائل الإمام عليه السّلام عن هذه الآية فقال عليه السّلام «التوكّل على اللّه درجات، منها أن تتوكّل على اللّه في أمورك كلّها فما فعل بك كنت عنه راضيا، تعلم أنّه لا يألوك خيرا و فضلا و تعلم أنّ الحكم في ذلك له، فتوكّل على اللّه بتفويض ذلك اليه، وثق به فيها و في غيرها»

۲- الاعتصام باللّه تعالى

قال اللّه سبحانه و تعالى في كتابه المجيد وَ مَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيم.

و عن الإمام أبي عبد اللّه الصادق عليه السّلام أنّه قال: «أوحى اللّه عزّ و جلّ الى داود: ما اعتصم بي عبد من عبادي دون أحد من خلقي، عرفت ذلك من نيّته، ثمّ تكيده السموات و الأرض و من فيهنّ، إلّا جعلت له المخرج من بينهنّ. و ما اعتصم عبد من عبادي بأحد من خلقي، عرفت ذلك من نيّته، إلّا قطعت أسباب السموات من يديه و أسخت الأرض من تحته و لم أبال بأيّ واد يهلك».

۳- شكر اللّه تعالى على نعمة المتواترة:

قال اللّه سبحانه

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۷۲

و تعالى في كتابه المجيد وَ مَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ و قال عزّ و جلّ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَ عَلَى وَالِدَيَّ وَ أَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ.

و عن الإمام أبي عبد اللّه الصادق عليه السّلام أنّه قال: «ما أنعم اللّه على عبد بنعمة بالغة ما بلغت، فحمد اللّه عليها، إلّا كان حمده للّه أفضل من تلك النعمة و أعظم و أوزن».

۴- حسن الظنّ باللّه تعالى:

فعن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السّلام أنّه قال: «وجدنا في كتاب علي عليه السّلام أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قال على منبره: و الذي لا إله إلّا هو ما اعطى مؤمن قط خير الدنيا و الآخرة إلّا بحسن ظنّه باللّه و رجائه و حسن خلقه».

۵- اليقين باللّه تعالى في الرّزق و العمر و النّفع و الضرّ:

فعن الإمام علي عليه السّلام أنّه قال: «لا يجد عبد طعم الإيمان حتّى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه و أن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، و أن الضارّ النّافع هو اللّه عزّ و جلّ»

۶- الخوف من اللّه عزّ و جلّ مع رجائه تعالى:

قال اللّه سبحانه و تعالى في كتابه الكريم يصف المؤمنين تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفاً وَ طَمَعاً وَ مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ.

و عن الإمام الصادق عليه السّلام أنّه قال: «من خلا بذنب ا فراقب اللّه تعالى فيه و أستحيي من الحفظة غفر اللّه عزّ و جلّ له جميع ذنوبه و إن

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۷۳

كانت مثل ذنوب الثقلين».

و قال عليه السّلام: «أرج اللّه رجاء لا يجرّؤك على معصيته، و خف اللّه خوفا لا يؤيسك من رحمته».

۷- الصبر و كظم الغيظ:

قال اللّه تعالی فی کتابه المجید إِنَّمٰا یُوَفَّی الصّٰابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَیْرِ حِسٰابٍ و قال تعالی إِنَّ اللّٰهَ مَعَ الصّٰابِرِینَ.

و قال تعالی وَ الْکٰاظِمِینَ الْغَیْظَ وَ الْعٰافِینَ عَنِ النّٰاسِ وَ اللّٰهُ یُحِبُّ الْمُحْسِنِینَ.

و عن النبی صلّی اللّه علیه و آله أنّه قال: «ما جرع عبد جرعة أعظم أجرا من جرعة غیظ کظمها ابتغاء وجه اللّه».

و عنه صلّی اللّه علیه و آله أنّه قال: «من أحبّ السّبیل إلی اللّه جرعتان، جرعة غیظ یردها بحلم، و جرعة مصیبة یردّها بصبر».

و عن الإمام الباقر علیه السّلام أنّه قال لبعض ولده: «یا بنیّ ما من شیء أقرّ لعین أبیک من جرعة غیظ عاقبتها صبر».

۸- الصبر عن محارم اللّه تعالی:

فعن الإمام علی علیه السّلام أنّه قال:

«الصبر صبران صبر عند المصیبة حسن جمیل، و أحسن من ذلک الصبر عند ما حرّم اللّه تعالی علیک».

و عنه علیه السّلام أنّه قال: «اتّقوا معاصی اللّه فی الخلوات فان الشاهد هو الحاکم».

۹- العدل:

قال اللّه تعالی فی کتابه الکریم إِنَّ اللّٰهَ یَأْمُرُ بِالْعَدْلِ

الفتاوی المیسرة، ص: ۳۷۴

وَ الْإِحْسٰانِ وَ إِیتٰاءِ ذِی الْقُرْبیٰ و عن الإمام أبی عبد اللّه الصادق علیه السّلام أنّه قال: «ثلاث هم أقرب الخلق الی اللّه عزّ و جلّ یوم القیامة حتّی یفرغ من الحساب: رجل لم تدعه قدرته فی حال غضبه الی أن یحیف علی من تحت یدیه، و رجل مشی بین اثنین فلم یمل مع أحدهما علی الآخر و لو بشعیرة، و رجل قال الحق فیما علیه».

۱۰- تغلیب العقل علی الشهوة:

قال اللّه تعالی فی کتابه المجید زُیِّنَ لِلنّٰاسِ حُبُّ الشَّهَوٰاتِ مِنَ النِّسٰاءِ وَ الْبَنِینَ وَ الْقَنٰاطِیرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ وَ الْخَیْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَ الْأَنْعٰامِ وَ الْحَرْثِ ذٰلِکَ مَتٰاعُ الْحَیٰاةِ الدُّنْیٰا وَ اللّٰهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ. قُلْ أَ أُنَبِّئُکُمْ بِخَیْرٍ مِنْ ذٰلِکُمْ لِلَّذِینَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنّٰاتٌ تَجْرِی مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهٰارُ خٰالِدِینَ فِیهٰا وَ أَزْوٰاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَ رِضْوٰانٌ مِنَ اللّٰهِ وَ اللّٰهُ بَصِیرٌ بِالْعِبٰادِ و عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أنّه قال: «طوبی لمن ترک شهوة حاضرة لموعد لم یره» و عن الإمام علی علیه السّلام أنّه قال: «کم من شهوة ساعة أورثت حزنا طویلا».

۱۱- التواضع:

فعن النّبی صلّی اللّه علیه و آله: «إنّ أحبّکم إلیّ و أقربکم منّی یوم القیامة مجلسا، أحسنکم خلقا و أشدّکم تواضعا» و عن الإمام زین العابدین علیه السّلام أنّه دعا ربّه قائلًا: «اللّهم صلّ علی محمّد و آل محمّد و لا ترفعنی فی النّاس درجة إلّا حططتنی عند نفسی مثلها و لا تحدث لی عزّا ظاهرا إلّا أحدثت لی ذلّة باطنة عند نفسی بقدرها».

۱۲- الاقتصاد فی المأکل و المشرب و نحوهما:

قال اللّه تعالی

الفتاوی المیسرة، ص: ۳۷۵

فی کتابه الکریم وَ کُلُوا وَ اشْرَبُوا وَ لٰا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لٰا یُحِبُّ الْمُسْرِفِینَ. و عن الإمام أبی عبد اللّه الصادق علیه السّلام أنّه قال: «أفطر رسول

اللّه صلّى اللّه عليه و آله عشيّة خميس فى مسجد قباء فقال: هل من شراب؟

فأتاه أوس بن خولى الأنصارى بعسّ مخيض بعسل، فلما وضعه على فيه نحاه؟ ثم قال: شرابان يكتفى بأحدهما عن صاحبه، لا أشربه و لا احرمه، و لكن أتواضع للّه، فإنّه من تواضع للّه رفعه اللّه، و من تكبّر خفضه اللّه، و من اقتصد فى معيشته رزقه اللّه، و من بذّر حرمه اللّه، و من أكثر ذكر الموت أحبّه اللّه».

١٣- إنصاف النّاس و لو من النّفس:

فعن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «من واسى الفقير من ماله و أنصف الناس من نفسه فذلك المؤمن حقّا»

و عنه صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «سيّد الأعمال إنصاف النّاس من نفسك و مواساة الأخ فى اللّه تعالى و ذكر اللّه تعالى على كل حال.

و عن الإمام على عليه السّلام أنّه قال: «ألا أنّه من ينصف النّاس من نفسه لم يزده اللّه إلّا عزّا».

١۴- العفّة:

فعن الإمام ابى جعفر عليه السّلام أنّه قال: «أفضل العبادة عفّة البطن و الفرج».

١۵- اشتغال الإنسان بعيبه عن عيوب النّاس:

فعن النّبى صلّى اللّه عليه و آله:

«طوبى لمن شغله خوف اللّه عزّ و جلّ عن خوف النّاس، طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب المؤمنين».

الفتاوى الميسرة، ص: ٣٧۶

١۶- التخلّق بمكارم الأخلاق:

قال اللّه تعالى يصف نبيّه الكريم وَ إِنَّکَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ و عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال:

«حسن الخلق خلق اللّه الأعظم».

و عنه صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «أ لا أخبركم بأشبهكم لى؟ قالوا: بلى يا رسول اللّه. قال: أحسنكم خلقا، و ألينكم كنفا، و أبرّكم بقرابته، و أشدّكم حبّا لإخوانه فى دينه، و أصبركم على الحقّ، و أكظمكم للغيظ، و أحسنكم عفوا، و أشدّكم من نفسه إنصافا فى الرّضا و الغضب».

و روى أنّه قيل له صلّى اللّه عليه و آله: أىّ المؤمنين أفضلهم إيمانا؟ قال:

«أحسنهم خلقا».

و عنه صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «أكثر ما يلج الجنة: تقوى اللّه و حسن الخلق».

١٧- الحلم:

فعن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «ما أعزّ اللّه بجهل قط و لا أذلّ بحلم قط».

و عن الإمام الرضا عليه السّلام أنّه قال: «لا يكون الرجل عابدا حتّى يكون حليما».

۱۸– حفظ القرآن الكريم و العمل به و قراءته:

قال اللّه تعالى فى كتابه الكريم إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللّهِ وَ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَ أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَ عَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ و عن النبى الكريم محمد صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «إن أهل القرآن فى أعلى درجة من الآدميين ما خلا النبيين و المرسلين» و عن الإمام ابى عبد اللّه الصادق عليه السّلام أنّه قال: «الحافظ للقرآن و العامل به مع السّفرة الكرام البررة»

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۷۷

و عنه عليه السّلام أيضا: «من قرأ القرآن و هو شاب مؤمن اختلط القرآن بدمه و لحمه، و جعله اللّه مع السّفرة الكرام البررة، و كان القرآن حجيجا عنه يوم القيامة».

و هناك فضل خاص لقراءة سور معيّنة من القرآن الكريم مذكور فى كتب الحديث إن شئت راجعتها.

۱۹– زيارة النبىّ صلّى اللّه عليه و آله

و أمير المؤمنين و الزهراء و الحسن و الحسين و الأئمّة عليهم السّلام، فعن الإمام أبى جعفر الباقر عليه السّلام أنّه قال: «قال الحسين بن على عليه السّلام لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: يا أبت ما جزاء من زارك؟ فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: من زارنى، أو زار أباك، أو زارك، أو زار أخاك، كان حقّا علىّ أن أزوره يوم القيامة حتّى أخلّصه من ذنوبه» و عن الإمام أبى عبد اللّه الصادق عليه السّلام: «من زار قبر الحسين بن على عليهما السّلام عارفا بحقّه كتب فى علّيّين» و عنه عليه السّلام: «من زار واحدا منّا كان كمن زار الحسين عليه السّلام».

۲۰– الزهد فى الدّنيا:

فعن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «ازهد فى الدّنيا يحبّك اللّه» و عنه صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «استحيوا من اللّه حقّ الحياء، قالوا: انّا لنستحى منه تعالى قال: فليس كذلك، تبنون ما لا تسكنون و تجمعون ما لا تأكلون» و عنه صلّى اللّه عليه و آله أنه قال: «إذا أراد اللّه بعبد خيرا زهّده فى الدّنيا، و رغبة فى الآخرة، و بصّره بعيوب نفسه» و عن الإمام على عليه السّلام أنّه قال: «إنّ من أعون الأخلاق على الدّين الزهد فى الدّنيا» و عنه عليه السّلام أنّه قال: «إنّ علامة الرّاغب فى ثواب الآخرة زهده

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۷۸

فى عاجل زهرة الدّنيا».

و عن الإمام زين العابدين عليه السّلام أنّه قال: «ما من عمل بعد معرفة اللّه عزّ و جلّ و معرفة رسوله أفضل من بغض الدّنيا».

و روى أنّه قال رجل لأبى عبد اللّه الصادق عليه السّلام انّى لا ألقاك إلّا فى السنين، فأوصنى بشىء حتّى آخذ به قال: «أوصيك بتقوى اللّه و الورع و الاجتهاد، و إيّاك أن تطمع الى من فوقك و كفى بما قال اللّه عزّ و جلّ لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله وَ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجاً مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا و قال فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَ لَا أَوْلَادُهُمْ فإن خفت ذلك فاذكر عيش رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فإنّما كان قوته من الشّعير، و حلواه من التّمر، و وقوده من السعف. و إذا أصبت بمصيبة فى نفسك أو مالك أو ولدك فاذكر مصابك برسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فإنّ الخلائق لم يصابوا بمثله قط». و روى أنّه وقف الإمام الكاظم عليه السّلام على قبر فقال: «إن شيئا هذا آخره لحقيق أن يزهد فى أوّله، و إنّ شيئا هذا أوّله لحقيق أن يخاف من آخره».

۲۱– إعانة المؤمن و تنفيس كربته

و إدخال السرور عليه و إطعامه و قضاء حاجته: فعن الإمام ابى عبد اللّه عليه السّلام أنّه قال: «ما من مؤمن يعين مؤمنا مظلوما إلّا كان أفضل من صيام شهر رمضان و اعتكافه فى المسجد الحرام، و ما من مؤمن ينصر أخاه و هو يقدر على نصرته إلّا و نصره اللّه فى الدّنيا و الآخرة، و ما من مؤمن يخذل أخاه و هو يقدر على نصرته إلّا خذله اللّه فى الدنيا و الآخرة».

و عنه عليه السّلام أنه قال: «أيّما مؤمن نفّس عن مؤمن كربة نفّس اللّه

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۷۹

عنه سبعين كربة من كرب الدّنيا و كرب يوم القيامة».

و عنه عليه السّلام أنّه قال: «من يسر على مؤمن و هو معسر يسر له حوائجه فى الدّنيا و الآخرة».

و عنه عليه السّلام أنه قال: «و إنّ اللّه عزّ و جل فى عون المؤمن ما كان المؤمن فى عون أخيه المؤمن».

و عنه عليه السّلام: «من سرّ امرءا مؤمنا سرّه اللّه يوم القيامة و قيل له:

تمنّ على اللّه ما أحببت فقد كنت تحبّ أن تسرّ أولياءه فى دار الدّنيا».

و عنه عليه السّلام: «من أدخل السرور على مؤمن فقد أدخله على رسول اللّه و من أدخله على رسول اللّه فقد وصل ذلك الى اللّه و كذلك من أدخل عليه كربا».

و عنه عليه السّلام: «من أطعم مؤمنا من جوع أطعمه اللّه من ثمار الجنّة، و من سقى مؤمنا من ظمأ سقاه اللّه من الرّحيق المختوم، و من كسا مؤمنا كساه اللّه من الثياب الخضر».

و عنه عليه السّلام: «ما قضى مسلم لمسلم حاجة إلّا ناداه اللّه: علىّ ثوابك و لا أرضى لك بدون الجنّة».

۲۲- محاسبة النفس كل يوم:

فقد روى أنّه أوصى النّبى صلّى اللّه عليه و آله أبا ذر رضى اللّه عنه فقال: «يا أبا ذر حاسب نفسك قبل أن تحاسب فإنّه أهون لحسابك غدا، و زن نفسك قبل أن توزن، و تجهّز للعرض الأكبر يوم تعرض لا تخفى على اللّه خافية».

و عنه صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «يا أبا ذر لا يكون الرجل من المتّقين حتّى يحاسب نفسه أشدّ من محاسبة الشريك شريكه فيعلم من أين

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۸۰

مطعمه و من أين مشربه و من أين ملبسه أ من حلال أو من حرام، يا أبا ذر من لم يبال من أين اكتسب المال لم يبال اللّه من أين أدخله النّار».

و عن الإمام زين العابدين عليه السّلام أنّه قال: «ابن آدم إنّك لا تزال بخير ما كان لك واعظ من نفسك و ما كانت المحاسبة من همّك، ابن آدم إنّك ميّت و مبعوث و موقوف بين يدىّ اللّه فأعدّ جوابا».

۲۳- الاهتمام بأمور المسلمين:

فعن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: «من أصبح لا يهتمّ بأمور المسلمين فليس بمسلم». و عنه صلّى اللّه عليه و آله: «من أصبح لا يهتمّ بأمور المسلمين فليس بمسلم» و عنه صلّى اللّه عليه و آله: «من أصبح لا يهتمّ بأمور المسلمين فليس منهم و من سمع رجلا ينادى يا للمسلمين فلم يجبه فليس بمسلم».

و عن الإمام أبى جعفر الباقر عليه السّلام: «إنّ المؤمن لترد عليه الحاجة لأخيه فلا تكون عنده يهتمّ بها قلبه فيدخله اللّه تبارك و تعالى بهمّه الجنّة».

۲۴- السخاء و الکرم و الإیثار:

قال اللّه سبحانه و تعالی فی کتابه الکریم وَ یُؤْثِرُونَ عَلی أَنْفُسِهِمْ وَ لَوْ کانَ بِهِمْ خَصاصَةٌ.
و عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أنّه قال: «ما جعل اللّه أولیاءه إلّا علی السّخاء و حسن الخلق» و قال صلّی اللّه علیه و آله: «إن من موجبات المغفرة بذل الطعام و إفشاء السّلام و حسن الکلام» و عنه صلّی اللّه علیه و آله أنّه قال: «تجافوا عن ذنب السخی فإنّ اللّه آخذ بیده کلما عثر».
و عنه صلّی اللّه علیه و آله: «الجنّة دار الأسخیاء». و عنه صلّی اللّه علیه و آله: «إن أفضل الناس إیمانا أبسطهم کفّا».
الفتاوی المیسرة، ص: ۳۸۱

۲۵- الإنفاق علی الأهل و العیال:

فعن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أنّه قال:
«الکادّ علی عیاله کالمجاهد فی سبیل اللّه» و قال صلّی اللّه علیه و آله: «خیرکم، خیرکم لأهله» و عنه صلّی اللّه علیه و آله أنّه قال: «ما أنفق الرجل علی اهله فهو صدقة» و عنه صلّی اللّه علیه و آله: «دینار أنفقته علی أهلک و دینار أنفقته فی سبیل اللّه و دینار أنفقته فی رقبة و دینار تصدّقت به علی مسکین و أعظمها أجرا الدینار الذی أنفقته علی أهلک».

۲۶- التّوبة من الذّنوب صغیرها و کبیرها و الندم علیها:

قال اللّه سبحانه و تعالی فی کتابه المجید یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَی اللّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً عَسی رَبُّکُمْ أَنْ یُکَفِّرَ عَنْکُمْ سَیِّئاتِکُمْ وَ یُدْخِلَکُمْ جَنّاتٍ تَجْرِی مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ و قال تعالی وَ تُوبُوا إِلَی اللّهِ جَمِیعاً أَیُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّکُمْ تُفْلِحُونَ و قال تعالی إِنَّ اللّهَ یُحِبُّ التَّوّابِینَ وَ یُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِینَ و قال تعالی وَ هُوَ الَّذِی یَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبادِهِ وَ یَعْفُوا عَنِ السَّیِّئاتِ وَ یَعْلَمُ ما تَفْعَلُونَ و قال تعالی قُلْ یا عِبادِیَ الَّذِینَ أَسْرَفُوا عَلی أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللّهِ إِنَّ اللّهَ یَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِیعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِیمُ.
و عن الإمام الباقر علیه السّلام انّه قال لمحمد بن مسلم: «یا محمد بن مسلم ذنوب المؤمن إذا تاب منها مغفورة له فلیعمل المؤمن لما یستأنف بعد التّوبة و المغفرة أما و اللّه إنّها لیست إلّا لأهل الإیمان.
قلت فإنّه یفعل ذلک مرارا یذنب ثمّ یتوب و یستغفر اللّه فقال: کلّما عاد المؤمن بالاستغفار و التّوبة عاد اللّه علیه بالمغفرة» و عنه علیه السّلام انّه قال: «التّائب من الذنب کمن لا ذنب له، و المقیم علی الذّنب و هو
الفتاوی المیسرة، ص: ۳۸۲
مستغفر منه کالمستهزئ».
و عن الإمام الصادق علیه السّلام أنّه قال: «ما من عبد أذنب ذنبا فندم علیه إلّا غفر اللّه له قبل أن یستغفر» و عنه علیه السّلام أنه قال: «إن اللّه یفرح بتوبة عبده المؤمن إذا تاب کما یفرح أحدکم بضالّته إذا وجدها».
و هناک من المعروف غیر هذه و نصّت علیها کتب الفقه و الحدیث فراجعها إن شئت المزید.
قلت لأبی: الأرقام الّتی مرّت أشارت لما هو من المعروف،

أما المنکرات، أو ما یعدّ من المنکر؟

اشارة

قال: ما يعدّ من المنكر كثير، سأعدد لك بعضا منها، و لكن بنفس الشرط السابق.

قلت: تقصد أن أعدك باجتنابها و النّهى عنها؟

قال: نعم.

قلت: أعدك بذلك.

قال: إذن إليك بعضا ممّا هو من المنكر.

و بدأ أبى يعدد مستعينا بذاكرته و بمصادره- كما فعل سابقا- فعدّ من المنكر ما يأتى:

۱- الظلم:

قال اللّه تعالى فى كتابه الكريم وَ سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ.

عن الإمام على عليه السّلام: «أعظم الخطايا اقتطاع مال امرئ مسلم بغير حق».

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۸۳

و عن الإمام أبى جعفر الباقر عليه السّلام أنّه قال: «لما حضرت على ابن الحسين الوفاة ضمّنى إلى صدره ثمّ قال: يا بنى أوصيك بما أوصانى به أبى حين حضرته الوفاة، مما ذكر انّ أباه أوصاه به، قال:

يا بنى إيّاك و ظلم من لا يجد عليك ناصرا إلّا اللّه».

و عن الإمام أبى عبد اللّه الصادق عليه السّلام: «من ظلم مظلمة أخذ بها فى نفسه أو فى ماله أو فى ولده».

و عنه عليه السّلام انّه قال: «من أكل من مال أخيه ظلما و لم يرده إليه أكل جذوة من النّار يوم القيامة».

۲- الإعانة على الظلم و الرّضا به:

فعن النبى محمد صلّى اللّه عليه و آله: «من مشى الى ظالم ليعينه، و هو يعلم أنّه ظالم، فقد خرج من الإسلام» و عنه صلّى اللّه عليه و آله: «شرّ النّاس من باع آخرته بدنياه، و شر منه من باع آخرته بدنيا غيره».

و عن الإمام أبى عبد اللّه الصادق عليه السّلام أنّه قال: «العامل بالظلم و المعين له و الرّاضى به شركاء ثلاثتهم» و عنه عليه السّلام قال: «من عذر ظالما بظلمه سلّط اللّه عليه من يظلمه، فإن دعا لم يستجب له» و عنه عليه السّلام فى وصيّته لأصحابه: «و إيّاكم أن تعينوا على مسلم مظلوم فيدعو عليكم فيستجاب له فيكم، فإنّ أبانا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله كان يقول:

إن دعوة المسلم المظلوم مستجابة» و عنه عليه السّلام أنه قال: «من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة جاء يوم القيامة بين عينيه مكتوب: آيس من رحمة اللّه».

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۸۴

و عنه عليه السّلام: يجىء يوم القيامة رجل الى رجل حتّى يلطّخه بدمه فيقول: يا عبد اللّه مالك ولى؟ فيقول: أعنت علىّ يوم كذا و كذا بكلمة فقتلت».

۳- كون الإنسان ممّن يتّقى شره:

فعن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال:

«شرّ النّاس عند اللّه يوم القيامة الذين يكرمون اتّقاء شرّهم».

و عن الإمام أبى عبد اللّه الصادق عليه السّلام: «من أبغض خلق اللّه عبد اتّقى النّاس لسانه»

۴- قطیعة الرّحم:

قال اللّه تعالی فی کتابه الکریم فَهَلْ عَسَیْتُمْ إِنْ تَوَلَّیْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِی الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَکُمْ و عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: «لا تقطع رحمک و إن قطعک».

و عن الإمام أبی جعفر الباقر علیه السّلام أنّه قال: «فی کتاب علی علیه السّلام ثلاث خصال لا یموت صاحبهنّ أبدا حتی یری وبالهنّ: البغی و قطیعة الرّحم و الیمین الکاذبة یبارز اللّه بها».

و عن الإمام أبی عبد اللّه علیه السّلام أنّه قال: «إن رجلا من خثعم جاء الی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، قال: یا رسول اللّه أخبرنی ما أفضل الإسلام؟

قال: الإیمان باللّه. قال: ثمّ ما ذا؟ قال: صلة الرحم. قال: ثمّ ما ذا؟ قال:

الأمر بالمعروف و النهی عن المنکر. قال: فقال الرجل: فأخبرنی أیّ الأعمال أبغض الی اللّه؟ قال: الشرک باللّه. قال: ثمّ ما ذا؟ قال: قطیعة الرّحم. قال: ثمّ ما ذا؟ قال: الأمر بالمنکر و النهی عن المعروف».

۵- الغضب:

فعن الإمام أبی جعفر الباقر علیه السّلام أنّه قال: «إن

الفتاوی المیسرة، ص: ۳۸۵

الرجل لیغضب فما یرضی أبدا حتّی یدخل النار، فأیما رجل غضب علی قومه و هو قائم فلیجلس من فوره ذلک فإنّه سیذهب عنه رجس الشیطان. و أیما رجل غضب علی ذی رحم فلیدن منه فلیمسه فإن الرّحم إذا مست سکنت».

و عن الإمام أبی عبد اللّه الصادق علیه السّلام: «الغضب مفتاح کلّ شرّ».

۶- الاختیال و التکبّر:

قال اللّه سبحانه و تعالی فی کتابه المجید:

سیستانی، سید علی حسینی، الفتاوی المیسّرة، در یک جلد، دفتر حضرت آیة الله سیستانی، قم - ایران، اول، ۱۴۱۶ ه ق الفتاوی المیسرة؛ ص: ۳۸۵

ادْخُلُوا أَبْوابَ جَهَنَّمَ خالِدِینَ فِیها فَبِئْسَ مَثْوَی الْمُتَکَبِّرِینَ.

و قال تعالی وَ لا تُصَعِّرْ خَدَّکَ لِلنّاسِ وَ لا تَمْشِ فِی الْأَرْضِ مَرَحاً إِنَّ اللّهَ لا یُحِبُّ کُلَّ مُخْتالٍ فَخُورٍ.

و عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله أنّه قال: «أکثر أهل جهنّم المتکبرون».

و عنه صلّی اللّه علیه و آله أنّه قال: «من مشی علی الأرض اختیالا لعنته الأرض و من تحتها و من فوقها».

و عنه صلّی اللّه علیه و آله أنّه قال: «من تعظّم فی نفسه و اختال فی مشیته لقی اللّه و هو علیه غضبان».

و عن الإمامین الباقر و الصادق علیهما السّلام انهما قالا: «لا یدخل الجنّة من فی قلبه مثقال ذرة من کبر».

و عن الإمام أبی عبد اللّه الصادق علیه السّلام أنّه قال: «الجبّارون أبعد النّاس من اللّه یوم القیامة».

۷- أکل مال الیتم ظلما:

قال اللّه سبحانه و تعالى فى كتابه المجيد إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۸۶

۸- اليمين الكاذبة: فعن الإمام أبى جعفر الباقر عليه السّلام أنّه قال عن كتاب على عليه السّلام: «إنّ اليمين الكاذبة و قطيعة الرّحم تذران الديار بلاقع من أهلها».

و عن الإمام الصادق عليه السّلام أنّه قال: «من حلف على يمين و هو يعلم أنّه كاذب فقد بارز اللّه عزّ و جلّ».

۹- شهادة الزّور:

قال اللّه تعالى فى كتابه الكريم يصف المتّقين وَ الَّذِينَ لا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَ إِذا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِراماً.

و عن النبى صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «ما من رجل شهد شهادة زور على مال رجل ليقطعه إلّا كتب اللّه عزّ و جل له مكانا ضنكا الى النار».

۱۰- المكر و الخديعة:

قال اللّه تعالى فى كتابه المجيد:

سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَ عَذابٌ شَدِيدٌ بِما كانُوا يَمْكُرُونَ و عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «ليس منّا من ماكر مسلما».

و عن الإمام على عليه السّلام أنّه قال: «لو لا أنّ المكر و الخديعة فى النار لكنت أمكر العرب».

۱۱- تحقير المؤمن و خاصة الفقير و الاستخفاف به:

فعن الإمام أبى عبد اللّه الصادق عليه السّلام: «لا تحقّروا مؤمنا فقيرا، فإن من حقّر مؤمنا و استخفّ به حقّره اللّه تعالى، و لم يزل ماقتا له حتّى يرجع عن تحقيره أو يتوب».

و عنه عليه السّلام: «من استذلّ مؤمنا و حقّره لقلة ذات يده و لفقره شهره اللّه يوم القيامة على رءوس الخلائق».

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۸۷

۱۲- الحسد:

قال اللّه تعالى فى كتابه المجيد وَ مِنْ شَرِّ حاسِدٍ إِذا حَسَدَ.

و عن الإمام أبى عبد اللّه الصادق عليه السّلام: «إنّ الحسد ليأكل الإيمان كما تأكل النّار الحطب» و عنه عليه السّلام: «إنّ المؤمن يغبط و لا يحسد، و المنافق يحسد و لا يغبط».

و عنه عليه السّلام: «أصول الكفر ثلاثة: الحرص و الاستكبار و الحسد».

۱۳- الغيبة و الاستماع إليها:

قال اللّه سبحانه و تعالى فى كتابه المجيد وَ لا تَجَسَّسُوا وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ.

و عن الإمام الصادق عليه السّلام: «الغيبة حرام على كلّ مسلم و إنّها لتأكل الحسنات كما تأكل النّار الحطب».

و عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله انّه قال: «ما عمّر مجلس بالغيبة إلا خرب من الدين فنزهوا أسماعكم عن استماع الغيبة فإن القائل

و المستمع لها شريكان فى الإثم».

و عن الإمام أبى جعفر عليه السّلام: «من اغتيب عنده أخوه المؤمن فلم ينصره، و لم يعنه، و لم يدفع عنه، و هو يقدر على نصرته و عونه، حقّره اللّه فى الدّنيا و الآخرة».

۱۴- حبّ المال و الحرص على الدّنيا:

قال اللّه سبحانه و تعالى فى كتابه المجيد يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوالُكُمْ وَ لا أَوْلادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللّهِ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَأُولئِكَ هُمُ الْخاسِرُونَ و قال تعالى وَ اعْلَمُوا أَنَّما أَمْوالُكُمْ وَ أَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۸۸

و عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: «من أصبح و الدّنيا أكبر همّه فليس من اللّه فى شىء» و عنه صلّى اللّه عليه و آله: «لتأتينّكم بعدى دنيا تأكل ايمانكم كما تأكل النّار الحطب» و عنه صلّى اللّه عليه و آله: «دعوا الدّنيا لأهلها، من أخذ من الدّنيا فوق ما يكفيه فقد أخذ حتفه و هو لا يشعر».

و عنه صلّى اللّه عليه و آله: «إن الدينار و الدّرهم أهلكا من كان قبلكم، و هما مهلكاكم».

و قال صلّى اللّه عليه و آله: «من أحب دنياه أضرّ بآخرته».

و عن الإمام زين العابدين عليه السّلام: «رأيت الخير كلّه قد اجتمع فى قطع الطمع عمّا فى أيدى النّاس».

و عن الإمام أبى جعفر الباقر عليه السّلام: «بئس العبد عبد يكون له طمع يقوده، و بئس العبد عبد له رغبة تذلّه».

و عن الإمام أبى عبد اللّه الصادق عليه السّلام: «حبّ الدّنيا رأس كلّ خطيئة».

۱۵- الفحش و القذف و بذاءة اللسان و السّب:

فعن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال لعائشة: «يا عائشة. إن الفحش لو كان مثالا لكان مثال سوء» و عنه صلّى اللّه عليه و آله: «إن اللّه يبغض الفاحش البذىء و السائل الملحف» و عنه صلّى اللّه عليه و آله: «إن من أشرّ عباد اللّه من تكره مجالسته لفحشه» و عنه صلّى اللّه عليه و آله: «سباب المؤمن فسوق و قتاله كفر و أكل لحمه معصية و حرمة ماله كحرمة دمه».

و روى عن عمرو بن نعمان الجعفى: أنّه قال: «كان لأبى عبد اللّه عليه السّلام صديق لا يكاد يفارقه فقال يوما لغلامه: يا ابن الفاعلة

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۸۹

أين كنت؟ قال: فرفع أبو عبد اللّه عليه السّلام يده فصكّ بها جبهة نفسه ثمّ قال: سبحان اللّه تقذف امّه! قد كنت ارى لك ورعا، فاذا ليس لك ورع، فقال: جعلت فداك إن امّه سنديّة مشركة. فقال عليه السّلام: أما علمت أن لكلّ امّة نكاحا، تنحّ عنى. فما رأيته يمشى معه حتّى فرّق بينهما الموت».

۱۶- عقوق الوالدين:

قال اللّه سبحانه و تعالى فى كتابه الكريم:

وَ قَضى رَبُّكَ أَلّا تَعْبُدُوا إِلّا إِيّاهُ وَ بِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً إِمّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُما أَوْ كِلاهُما فَلا تَقُلْ لَهُما أُفٍّ وَ لا تَنْهَرْهُما وَ قُلْ لَهُما قَوْلًا كَرِيماً.

و عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: «إيّاكم و عقوق الوالدين».

و عنه صلّى اللّه عليه و آله: «من أصبح مسخطا لأبويه أصبح له بابان مفتوحان الى النّار».

و عن الإمام أبى جعفر الباقر عليه السّلام: إن أبى عليه السّلام نظر الى رجل و معه ابنه يمشى و الابن متّكىء على ذراع الأب، قال: فما كلّمه أبى مقتا له حتّى فارق الدّنيا».

و عن الإمام الصادق عليه السّلام: «من نظر الى أبويه نظر ماقت و هما ظالمان له لم يقبل اللّه له صلاة» و عنه عليه السّلام: «لو علم اللّه شيئا هو أدنى من أفّ لنهى عنه، و هو من أدنى العقوق. و من العقوق ان ينظر الرجل الى والديه فيحدّ النظر إليهما».

۱۷- الكذب:

قال اللّه سبحانه و تعالى فى كتابه المجيد إِنَّما

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۹۰

يَفْتَرِى الْكَذِبَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ و قال تعالى فَأَعْقَبَهُمْ نِفاقاً فِى قُلُوبِهِمْ إِلى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِما أَخْلَفُوا اللّهَ ما وَعَدُوهُ وَ بِما كانُوا يَكْذِبُونَ.

و عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثا هو لك به مصدّق، و أنت له به كاذب».

و عنه صلّى اللّه عليه و آله: «الكذب ينقص الرّزق».

و عن الإمام على عليه السّلام: «لا يجد العبد طعم الإيمان حتّى يترك الكذب هزله و جدّه».

و عن الإمام السجاد عليه السّلام: «اتّقوا الكذب الصغير منه و الكبير، فى كلّ جدّ و هزل، فإنّ الرّجل إذا كذب فى الصغير اجترأ على الكبير».

و عن الإمام العسكرى عليه السّلام: «جعلت الخبائث كلّها فى بيت و جعل مفتاحها الكذب».

۱۸- خلف الوعد:

قال اللّه تعالى فى كتابه الكريم فَأَعْقَبَهُمْ نِفاقاً فِى قُلُوبِهِمْ إِلى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِما أَخْلَفُوا اللّهَ ما وَعَدُوهُ و عن النبى الكريم محمد صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «من كان يؤمن باللّه و باليوم الآخر فليف إذا وعد» و عنه صلّى اللّه عليه و آله: «أربع من كنّ فيه كان منافقا و من كانت فيه خلّة منهن كانت فيه خلّة من النفاق حتّى يدعها: إذا حدث كذب، و إذا وعد أخلف، و إذا عاهد غدر، و إذا خاصم فجر».

۱۹- الإصرار على الذّنب بتكرار ارتكابه

و عدم تركه و عدم

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۹۱

النّدم على فعله: قال اللّه سبحانه و تعالى وَ الَّذِينَ إِذا فَعَلُوا فاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَ مَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللّهُ وَ لَمْ يُصِرُّوا عَلى ما فَعَلُوا وَ هُمْ يَعْلَمُونَ. أُولئِكَ جَزاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَ جَنّاتٌ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها وَ نِعْمَ أَجْرُ الْعامِلِينَ.

و عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: «إنّ من جملة علامات الشقاء الإصرار على الذنب».

و عن الإمام على عليه السّلام: «أعظم الذنوب ذنب أصرّ عليه صاحبه».

و عن أبى عبد اللّه الصادق عليه السّلام: «لا و اللّه، لا يقبل اللّه شيئا من طاعته مع الإصرار على شىء من معاصيه».

۲۰- احتكار الطعام بقصد زيادة سعره:

فعن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله:

«أيما رجل اشترى طعاما فحبسه أربعين صباحا، يريد به غلاء المسلمين، ثمّ باعه فتصدّق بثمنه لم يكن كفارة لما صنع».
و عنه صلّى اللّه عليه و آله: «من احتكر فوق أربعين يوما حرّم اللّه عليه ريح الجنّة».
و عنه صلّى اللّه عليه و آله: «من حبس طعاما يتربّص به الغلاء أربعين يوما، فقد برىء من اللّه و برىء منه».

۲۱- الغش:

فعن النبيّ صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «من غشّ مسلما فى شراء أو بيع فليس منّا» و قال صلّى اللّه عليه و آله: «ألا و من غشّنا فليس منّا». قالها

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۹۲

ثلاث مرّات. «و من غشّ أخاه المسلم، نزع اللّه بركة رزقه، و أفسد عليه معيشته، و وكّله الى نفسه».
و عن الإمام الباقر عليه السّلام أنه قال: «مرّ النبى صلّى اللّه عليه و آله فى سوق المدينة بطعام فقال لصاحبه: ما أرى طعامك إلّا طيّبا، و سأله عن سعره. فأوحى اللّه عزّ و جلّ اليه أن يدسّ يده فى الطعام، ففعل، فأخرج طعاما رديّا فقال لصاحبه: ما أراك إلّا و قد جمعت خيانة و غشا للمسلمين».

۲۲- الإسراف و عدم الاقتصاد و التبذير

و إتلاف المال و لو كان قليلا: قال اللّه سبحانه و تعالى فى كتابه المجيد وَ كُلُوا وَ اشْرَبُوا وَ لَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ و قال تعالى وَ أَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ و قال تعالى إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَ كَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُوراً.
و عن أمير المؤمنين عليه السّلام: «إن اللّه إذا أراد بعبد خيرا، ألهمه الاقتصاد، و حسن التدبير، و جنّبه سوء التّدبير، و الإسراف».
و عن الإمام الصادق عليه السّلام أنّه قال: «أ ترى اللّه تعالى أعطى من أعطى من كرامة عليه، و منع من منع من هوان به عليه؟ و لكن المال مال اللّه يضعه عند الرجل ودائع، و جوّز لهم أن يأكلوا قصدا، و يشربوا قصدا، و ينكحوا قصدا، و يركبوا قصدا، و يعودوا بما سوى ذلك على فقراء المؤمنين، و يلمّوا به شعثهم. فمن فعل ذلك كان ما يأكل حلالا، و يركب حلالا، و ينكح حلالا، و من عدا ذلك كان عليه

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۹۳

حراما، ثمّ قال عليه السّلام: لا تسرفوا إن اللّه لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ.
و عنه عليه السّلام: «إن القصد أمر يحبّه اللّه عزّ و جلّ و إن السرف يبغضه حتّى طرحك النواة فإنّها تصلح لشىء، و حتّى صبّك فضل شرابك».

۲۳- ترك أحد الواجبات: كترك الصلاة

أو الصوم أو غيرهما من الواجبات: فعن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنّه قال: «من ترك الصلاة متعمدا فقد برىء من ذمّة اللّه و ذمّة رسوله».
و عن الإمام الصادق عليه السّلام أنّه قال: «و لا ينظر اللّه الى عبده و لا يزكّيه لو ترك فريضة من فرائض اللّه، أو ارتكب كبيرة من الكبائر».
و عنه عليه السّلام: «انّ اللّه أمره بأمر و أمره إبليس بأمر، فترك ما أمر اللّه عزّ و جلّ به و صار الى ما أمر به إبليس، فهذا مع إبليس فى الدرك السابع من النار».

و هناك غير هذه و تلك لا يسع المجال لذكرها هنا، فراجعها إن إن شئت في كتب الحديث و الفقه.

قال ذلك أبي، ثمّ أضاف مؤكدا بحزم بينما راحت و تائر صوته تكتسى طابع صراحة رزينة مؤثّرة.

قال: سأختتم حواريّة الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر بكلام لأحد أكابر المجتهدين قدّس سرّه جاء فيه: «إن من أعظم أفراد الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر و أعلاها و أتقنها و أشدّها، خصوصا بالنسبة إلى رؤساء الدين: أن يلبس رداء المعروف واجبه و مندوبه،

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۹۴

و ينزع رداء المنكر محرّمه و مكروهه، و يستكمل نفسه بالأخلاق الكريمة، و ينزّها عن الأخلاق الذميمة فإن ذلك منه سبب تام لفعل النّاس المعروف و نزعهم المنكر، خصوصا إذا أكمل ذلك بالمواعظ الحسنة المرغّبة و المرهّبة فإن لكل مقام مقالا، و لكل داء دواء. و طبّ النفوس و العقول أشدّ من طبّ الأبدان بمراتب كثيرة. و حينئذ يكون قد جاء بأعلى أفراد الأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر».

و بحواريّة الأمر بالمعروف و النّهى عن المنكر سننهى حواريّاتنا- قال أبى- راجيا من اللّه عزّ و جلّ أن يجعلها خالصة لوجهه الكريم، نافعة لك و لإخوانك المؤمنين، و سأخصّص حواريّة غد للإجابة عن اسئلة عامّة تختارها أنت قد تكون أغفلت الإجابة عنها حواريّاتنا السابقة أو أوجزتها أو قد تكون هذه الأسئلة خارج نطاق بحث الحواريّات مارّة الذّكر.

قلت: فكره جيّدة، و أتوقّع أن تكون مفيدة.

قال: فإلى جلسة يوم غد إن شاء اللّه. الى جلسة الغد و الحوارية العامّة.

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۹۵

الحواريّة العامّة الأولى

اشارة

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۹۷

بمجرد أن فارقنى أبى مودّعا، لملمت أوراق مذكرات «الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر»، لأختتم بذلك آخر حوارية فقهيّة لموضوع مستقل، و لأستعدّ بعد ذلك لفتح ملف خاص بالحواريّة القادمة، تلك التى سأحدّد أنا اسئلتها و حواراتها و اتجاهاتها كما وعدنى أبى.

و ما أن انقضت ساعة، حتّى كنت قد دونت مجموعة اسئلة شكّلت النواة الاولى لأسئلة الحواريّة العامّة القادمة، أعقبتها بعد ذلك ساعات عمل و أعداد من الأسئلة.

و حين حلّ موعد الحوار، و جاء أبى و سلّم و حمد اللّه و أثنى عليه مبتدئا الحواريّة العامّة، انهالت اسئلتى عليه، و اطّردت إجاباته عنها.

و كان أول أسئلتى عن الجلود الطبيعية المصنّعة و المستوردة من دول غير إسلامية، كأوربا مثلا و غيرها.

قلت لأبى: رجل يلبس ساعة سوارها مصنوع من جلد طبيعى مستورد من بلد غير إسلامى، و لا يدرى لابسه ما إذا كان هذا الجلد جلد حيوان مذبوح بطريقة إسلامية أم لا، أو يكون حزام

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۹۸

ينطلونه من جلد كذلك فهل عليه أن ينزعهما عند إرادة الصلاة؟

- قال: تصح صلاته به ما دام يحتمل احتمالا معتدّا به ان هذا السوار أو ذاك الحزام من جلد حيوان مأكول اللحم و مذبوح بطريقة شرعية.

و محفظة النقود الموضوعة داخل الجيب أثناء الصلاة إذا كان جلدها كجلد ذلك السّوار مارّ الذكر؟

- تجوز الصلاة معها.

لنفترض أنّه اطمأن بأن ذاك السوار أو الحزام من جلد حيوان غير مذبوح على الطريقة الإسلامية و لكنّه صلّى به نسيانا ثمّ تذكّر و هو يصلّى فخلع ساعته أو حزامة فورا؟

- تصح صلاته، إلّا إذا كان نسيانه ناشئا من قلّة مبالاته و اهتمامه بالأمر [فيلزمه إعادة صلاته].

غسّالة كهربائية تجفّف الملابس بعد قطع الماء عنها، تجفّفها بواسطة قوّة الدوران لا العصر، فهل يكفى ذلك فى تطهيرها؟

- نعم يكفى ذلك فى تطهيرها.

أصافح مرات بعض الأشخاص و يدى مبتلّة و لا ادرى أ مسلم هذا الذى صافحته أم كافر غير محكوم بالطهارة، فهل يجب علىّ أن أسأله لأتأكّد؟

- كلا، لا يجب عليك سؤاله، يمكنك ان تقول إن يدى التى

الفتاوى الميسرة، ص: ۳۹۹

لامست يده طاهرة.

طالب جامعى، أو تاجر، أو سائح، أو ما شابههم يسافر الى دول غير إسلامية كأوربا مثلا، حيث لا تكاد تخلو حياته اليومية من تماس مباشر مع سكانها من المسيحيين و اليهود برطوبة مسرية. فى مقهى أو عند حلّاق أو طبيب أو صاحب مكوى أو غيرهم، ممّا يصعب عليه إحصاؤه فما العمل؟

- يبنى على طهارة أجسامهم ما لم يحرز تنجّسها بنجاسة خارجية.

لو دخلت منزلا كان يقطنه قبلى أناس غير محكومين بالطهارة فهل يحقّ لى ان أحكم بطهارة كلّ شىء؟

- نعم، احكم بطهارة كلّ شىء، لم تعلم أو تطمئن بنجاسته.

دعنى انتقل إلى الصلاة فأسأل عن حكم شخص يصلى و يصوم و لكنّه كان كثيرا ما يخطئ فى الغسل. فهو الآن متأكّد تماما من أن بعضا من أغساله السابقة باطلة، و لكنّه لا يدرى كم هى، و تبعا لذلك فهو لا يدرى كم صلاة باطلة صلّاها بها، و كم صيام؟

- صيامه صحيح و ان كان غسله باطلا، و لكن يجب عليه أن يقضى كلّ صلاة صلّاها بغسل باطل، و إذا تردّدت بين الأقل و الأكثر جاز له الاقتصار على الأقل.

أحيانا أريد الصّلاة و فى جيبى بعض الأوراق البيضاء، فهل يجوز لى السجود عليها؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۰۰

- نعم، يجوز لك السجود عليها إن كانت طاهرة و مصنوعة من الخشب أو ما شاكله ممّا يصح السجود عليه، و هكذا إذا كانت مصنوعة من القطن أو الكتان.

و السجود على الاسمنت؟

- كذلك يجوز لك السجود عليه.

أسمع من جهاز تسجيل أو مذياع أو جهاز تلفزيون شريطا مسجّلا لمقرئ للقرآن يتلو آية يجب السجود لها، فهل أسجد؟

- كلا، لا يجب عليك السجود، إلّا إذا سمعتها من المقرئ نفسه لا من تسجيله.

امرأة تصلّى و لا تعلم أن بعضا من شعرها خارج من تحت ساتر الرأس، فهل يجب علىّ إخبارها بذلك أثناء صلاتها أو بعدها؟

- كلا، لا يجب عليك اخبارها، و لو لم تعلم هى به حتّى أتمّت صلاتها فصلاتها صحيحة، و إذا علمت به فى الأثناء فبادرت إلى سترة صحّت صلاتها أيضا.

شخص يستيقظ قبل دخول وقت صلاة الفجر بدقائق فهل يحقّ له معاودة النوم ثانية إذا كان يعلم أو يحتمل احتمالا قويّا أنّه لا يستيقظ إلّا و الشمس طالعة؟

- إذا كان ذلك تهاونا و استخفافا منه بالصلاة لم يجز.

[الصوم و السفر]

طالب، أو عامل، أو موظف يدرس أو يعمل بمنطقة تبعد عن مدينته أكثر من ۲۲ كيلو متر، و هو يذهب يوميّا لمقرّ عمله و يعود

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۰۱

الى مدينته، و ربّما استمر كذلك لسنة أو أكثر، فما حكم صلاته هناك و صيامه؟

- يصلّى صلاة تامّة و يصوم.

و لو كان يسافر ثلاث مرات أو أربع مرات اسبوعيا طوال السنة لا من جهة كون مهنته فى السفر، بل لأغراض اخرى كأن يكون للتنزّه و السياحة أو لعلاج مريض، أو لزيارة مراقد الأئمّة عليهم السّلام و أمثال ذلك فما هو حكم صلاته؟

- يصلّى صلاة تامّة و يصوم، لأنّه يعد بذلك كثير السفر عند العرف، و لو كان يسافر مرتين فى الأسبوع و يقيم خمسة أيّام فى وطنه [فعليه أن يجمع بين القصر و التمام و فى شهر رمضان يجمع بين الصيام فيه و قضائه بعده].

ما دمنا نتحدث عن السفر، فاسمح لى أن أسألك عن حكم شخص سافر بعد الزوال فى شهر رمضان و كان صائما.

- [يتمّ صومه] و لا قضاء عليه.

و إذا سافر قبل الزوال، و كان ناويا و مصمّما على السفر من الليل؟

- [ليس له صيام هذا اليوم] فيفطر بعد وصوله الى حد الترخّص، و عليه قضاؤه بعد ذلك.

و لو سافر قبل الزوال و لم يكن ناويا للسفر و لا مصمّما عليه من الليل؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۰۲

- حكمه حكم الفرض السابق.

مسافر فى شهر رمضان عاد الى وطنه أو محل إقامته بعد الزوال فهل عليه أن يمسك بقيّة ذلك النهار؟

- لا يجب عليه ذلك و ان كان ينبغى له الإمساك بقيّة يومه.

و لو عاد قبل الزوال و قد أفطر فى سفره؟

- حكمه كما تقدم.

و لو رجع الى وطنه أو محل إقامته، فوصل قبل الزوال و لم يفطر فى سفره؟

- يجب عليه أن ينوى الصوم، و يجتنب المفطرات بقيّة ذلك النهار، و لا قضاء عليه حينئذ.

شخص يصوم فى شهر رمضان سنين و هو لا يعلم بوجوب غسل الجنابة عليه جهلا منه فلا يغتسل؟

- صومه صحيح، و لا تجب عليه الكفارة.

يستعمل بعض مرضى الحساسية «حساسية الصدر» جهازا يساعدهم على التنفس المريح نسمّيه نحن «البخاخ» يرسل هذا الجهاز بعد ضغطة فى الفم ما يشبه إلغاز المضغوط، فهل يجتمع استعمال هذا الجهاز مع الصوم؟

- نعم، يبقى مستعمل هذا الجهاز على صومه و يصح منه.

هل يجوز تقديم وجبات الطعام للمفطرين فى شهر

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۰۳

رمضـان، سواء فى المطـاعم أم البيوت، للمعـذورين فى إفطارهم و غير المعـذورين، إذا لم يسـتلزم ذلك التقـديم هتكا لحرمـة الشـهر الشريف؟

- يجوز للمعذورين [دون غيرهم].

[الحسابات الفلكية و الهلال]

لو حصـل لـدىّ اطمئنـان شخصـى بصـحة الحسابـات الفلكيـة لتولـد الهلال بعـد صـدورها من مختصّـين، فهل يمكننى ان اعتمـد على اطمئنانى هذا فى إثبات أول الشهر فأصوم، أو العيد فأفطر؟

- لا أثر للاطمئنان بتولـد الهلال، و لا أثر كـذلك للاطمئنان بكون الهلال قابلًا للرؤيـة، بل لا بـدّ من ثبوت الرؤيـة الفعلية منك أو من غيرك عندك، نعم يكفى ثبوت الرؤية الفعلية فى بلد آخر إذا كان متّحدا مع بلدك فى الأفق بأن تكون الرؤية فى ذلك البلد ملازمة للرؤية فى بلدك لو لا المانع من سحاب أو غبار أو جبل أو نحوها.

[استعمال الصائم للمغذى]

المغذى أو المصل و هو كيس من البلاستيك يحتوى على ماء و سـكر و بعض الأدوية، يعطى للمريض بواسـطة الإبرة فى الدم مباشرة لمرض أو بدون مرض كأن يعطى للتغذية فهل يجب على الصائم اجتنابه؟

- لا يجب، و إن كان ينبغى له ذلك.

[أسئلة حول الحج]

سأنتقل الى الحج، فأسأل عن رجل اسـتطاع ماديا فى سـنة من السـنين و منع من السـفر، و لم يسـتطع الحصول على (الفيزة) ليحج تلك السنة، فاضطر لحاجته الحياتية الى صرف المال المخصّص

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۰۴

للحج بعد الموسم، ثمّ لم يستطع بعد ذلك تحصيل المال الذى يكفيه لحجة؟

- إذا استطاع فى السنين الآتية وجب عليه الحج، و إن لم يستطع لم يجب عليه.

قلت لى فى حواريّة الحج: أنك رميت «جمرة العقبة»، و لم تقل لى من أيّة جهة رميتها؟

- رميتها من قبل وجهها [فإنّه لا يجوز رميها من جهة خلفها].

و قلت: إنّك أحرمت للحج من الميقات المسمى ب (الجحفة) بعد وصولك الى جدّة بالطائرة، فلو أحرم شـخص جهلا منه من جدّة نفسها لا من الجحفة؟

- إذا كان قد نذر الإحرام من جدّة صح إحرامه.

و قلت: إنك بعد الطواف و السعى، قصّرت لنفسك، فلو قصّرت لأحد من إخوانك طلب منك ذلك قبل أن تقصّر لنفسك؟

- لا يحق لى ان اقصّر لغيرى قبل أن اقصر لنفسى أولا.

لو اسـتطعت للحج هذا العام، و أنا طالب فى الجامعة أو الثانوية و صادف موعد سـفرى للحج موعد امتحانى النهائى ممّا يؤدى سـفرى للحج الى رسوبى و ضياع سنة دراسية علىّ و فى ذلك حرج مادى و معنوى شديد؟

- ما دام سفرك للحج يسبب لك حرجا شديدا كما قلت، جاز لك ترك الحج فى هذه السنة.

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۰۵

[التعامل مع البنوك]

اسمح لى أن أتجاوز بعض الموضوعات لأسأل عن فروض خاصة بالتجارة ابدءوها بالتعامل مع البنوك غير الأهلية، فقد يودع بعض الأشخاص أموالهم فيها للتوفير.

- قال أبى دعنى أسألك أولا: هل هذه البنوك تموّلها الحكومات فى الدول الإسلامية أم فى الدول غير الإسلامية؟ و هل يتم إيداع المال لديها بشرط أن تدفع الفائدة عليه أم لا؟

و ما الفرق فى كل ذلك؟

- الإيداع فى بنوك الدول غير الإسلامية جائز فى مطلق الأحوال و إن كان بشرط الحصول على الفائدة، و امّا الإيداع فى البنوك الحكومية فى الدول الإسلامية فإن كان مع اشتراط الحصول على الربح فهو ربا محرم، و إن كان بدون هذا الشرط فالمسألة سالمة من الربا حينئذ و لكن لا يجوز التصرّف فى المال المأخوذ منها إلّا بمراجعة الحاكم الشرعى أو وكيله.

و هل فرق فى ذلك بين أصل المال و الربح الذى يمنحه البنك للمودع؟

- لا، لا فرق بينهما. لا يجوز التصرّف فى شيء ممّا يؤخذ من البنوك الحكومية فى الدول الإسلامية إلّا بمراجعة الحاكم الشرعى أو وكيله.

- قلت لى انّه لا يجوز الإيداع فى بنوك الدول الإسلامية مع اشتراط الحصول على الفائدة، فما ذا تقصد بالشرط؟ كأنّك تقصد ان

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۰۶

يعزم المودع و يقرر فى نفسه أن لا يطالب البنك بالفائدة لو لم يدفعها اليه؟

- لا، ليس هذا معنى الشرط، بل معناه أن لا ينيط الإيداع بالتزام البنك بدفع الزيادة، و امّا البناء على المطالبة بالفائدة فيجتمع مع عدم الاشتراط كما يجتمع البناء على عدم المطالبة مع الاشتراط فأحدهما أجنبى عن الآخر.

و لو كنت اعلم أن البنك سوف يدفع لى الزيادة و ان لم اشترطها عليه فهل يجوز لى الإيداع فيه فى قسم الودائع الثابتة فى حساب التوفير؟

- نعم يجوز لك ذلك ما دمت لا تشترط الفائدة عليه.

بعض الأشخاص يقترضون من البنوك، فيشترط عليهم البنك فائدة معينة كى يقرضهم، و أحيانا يكون القرض مع الرهن؟

- لا يجوز الاقتراض من البنك إذا اشترط فائدة على اقراضهم لأنّه ربا سواء أ كان القرض مع الرهن أم بدونه، و لكن يجوز لهم قبض المال منه لا بقصد القرض ثم التصرّف فيه بإذن من الحاكم الشرعى أو وكيله، و لا يضر حينئذ علمهم بان البنك سيستوفى الفائدة منهم قهرا، فلو طالبهم البنك جاز لهم دفع الزيادة حيث لا يسعهم التخلف عن دفعها الى البنك.

شخص لا يملك مسكنا يسكنه، فهل يحق له الاقتراض من البنك الحكومى بفوائد لغرض بناء مسكن لنفسه؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۰۷

- لا يجوز الاقتراض بشرط الفائدة لأىّ غرض كان، و لكن يجوز أخذ المال منه لا بقصد الاقتراض و تصحيح التصرّف فيه بمراجعة الحاكم الشرعى أو وكيله كما سبق ان قلته لك.

و هنا أحبّ أن أكرّر ما ذكرته لك آنفا من أن التصرّف فى أموال البنوك الحكومية فى الدول الإسلامية لا يجوز إلّا بإذن من الحاكم الشرعى أو وكيله.

فلو سحبت مالا ـ من حسابك الجارى تقبضه و تتصرّف فيه بإذن الحاكم الشرعى أو وكيله، و لو صرفت شيكا عند البنك تقبض و تتصرّف فى ماله بإذن الحاكم الشرعى أو وكيله، و هكذا غيرها.

حدّثنى عن فتح اعتمادات الاستيراد و التصدير فى البنوك هل هو جائز؟

- نعم فتح الاعتماد لدى البنوك بكلا هذين القسمين أمر جائز، و كذا يجوز للبنك أهليا كان أم حكوميا تقاضى الفائدة من فاتح الاعتماد سواء أ كانت الفوائد بإزاء خدماته- التعهد بأداء دينه و الاتصال بالمصدّر و تسلّم مستندات البضاعة و تسليمها اليه و أمثال ذلك- أم كانت فوائد على المبلغ الذى يدفعه البنك من ماله الخاص للجهة المصدّرة لا من رصيد فاتح الاعتماد.

و الكفالة أو التعهد المالى عند البنوك كأن يكفل البنك أحد زبائنه امام جهة ما، رسمية مثلا أو غيرها؟

- جائزة، حتّى لو أخذ البنك عمولة عليها من الزبون لقاء

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۰۸

كفالته تلك و تعهده.

و بيع الأسهم و شراؤها لشركة مساهمة مثلا أو غيرها؟

- يجوز بيع و شراء الأسهم لشركة ما، شرط ان لا تكون معاملات تلك الشركة محرمة كما لو كانت تتاجر بالخمور أو تتعامل بالربا.

قد تطالب الشركات المساهمة وساطة البنك فى بيع الأسهم التى تمتلكها، فيقوم البنك بدور الوسيط لقاء عمولة معينة؟

- يحق لها ذلك، و هى معاملة جائزة.

و بيع السندات؟

- لا يجوز بيع السندات، و لا يجوز للبنوك التوسّط فى بيعها و شرائها، و من الطبيعى ان لا يجوز أخذ العمولة على ذلك حينئذ.

و عمليات التحويل الداخلى و الخارجى؟

- حدّد لى سؤالك بالضبط أو مثّل له كى أجيبك عن شيء محدّد.

يصدر البنك صكا لعميله بتسلّم مبلغ ما على حسابه من وكيله فى الداخل أو الخارج إذا كان للعميل رصيد ما لى فى البنك، ثم يأخذ البنك عمولة معينة جزاء قيامه بهذا الدور؟

- يحق له ذلك.

يدفع شخص ما مبلغا من النقود الى بنك فى مدينة ما و يأخذ تحويلا بالمبلغ أو بما يعادله على البنك فى الداخل أو فى

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۰۹

الخارج، ثم يأخذ البنك عمولة معيّنة جزاء قيامه بهذا العمل؟

- يحق له ذلك.

يقوم البنك ببيع العملات الأجنبية و شرائها نقدا مع زيادة مالية؟

- يحق له ذلك.

شخص له دين بذمة شخص آخر فيأخذ منه «كمبيالة» بذلك الدين ثم يرغب ان يبيع دينه المؤجل هذا بأقل منه حالا؟

- يحق له ذلك.

الحوالات المصرفية، أقصد أن يحوّل المدين دائنه على البنك أو يحوّل البنك دائنه على فرع من فروعه فى الخارج، أو ربّما على بنك آخر؟

- كلتا الحوالتين صحيحة شرعا، و يحق للبنك أخذ عمولة جزاء قيامه بعملية التحويل هذه.

عقود التأمين على الأشخاص من خطر الوفاة أو بعض الطوارئ الأخرى أو على الأموال كالطائرات و السيارات و السفن من خطر السقوط أو الحريق أو الغرق.؟

- كلها صحيحة، و ملزمة للطرفين.

[أسئلة متنوعة عن بعض الأنشطة التجارية]

سأدع البنوك و معاملاتها جانبا لأسأل عن: بيع مثقال مصوغ من الذهب بمثقال غير مصوغ منه، مع أخذ أجرة الصياغة؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۱۰

- يحرم ذلك و لا يجوز، رغم إنّه شائع عند الصاغة هذه الأيّام، و قد أجبتك عن هذا السؤال سابقا و اؤكّده الآن: يحرم و لا يجوز.

بعض حليّ الزواج مصوغة من الذهب الأبيض، فهل يجوز لبسها للرجال؟

- تقصد البلاتين؟

نعم.

- البلاتين فلز آخر غير الذهب، فيجوز لبسه للرجال، لأن الممنوع عليهم انّما هو لبس الذهب بجميع عياراته دون غيره من الفلزات.

صنع الدمى على هيئة إنسان أو حيوان جائز؟

- [لا، لا يجوز].

رسم صورة إنسان أو حيوان من غير أن تكون مجسمة؟

- جائز.

بيع و شراء التماثيل المجسّمة للإنسان و الحيوان و عرضها للزينة؟

- جائز أيضا.

بعض الملابس الرقيقة الناعمة يسمّيها الباعة حريرا خالصا طبيعيا، و لا أعلم أنّها حرير طبيعى أم لا، فهل يجب علىّ أن اتحرى لأتأكد؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۱۱

- كلا، لا يجب عليک أن تبحث لتتأكد، و يحق لک لبسها.

شراء و بيع المزمار و الأسطوانات الغنائية و نحوها من آلات اللهو المحرم حرام، و لكن هناک آلات لهو مصنوعة للأطفال لغرض تسليتهم، فهل يجوز بيعها و شراؤها؟

- تجوز إذا لم تعدّ من آلات اللهو المحرّم.

يتفق مالک قطعة ارض و مقاول على أن يقوم المقاول ببناء مسكن لصاحب الأرض مقابل مبلغ محدد، فيشترط على المقاول أن يقوم بإنجاز البناء خلال سنة مثلا فإذا تأخر المقاول عن هذه المدّة دفع غرامة شهرية محددة لصاحب المسكن.

المسكن.

و قد يشترط المقاول على صاحب المسكن أن يقوم هو بإنجاز بناء المسكن خلال سنة، شرط أن لا يتأخر صاحب المسكن عن تزويد المقاول بالمواد الإنشائية خلال مدة العمل، فإذا تأخر عن شرطه وضع عليه المقاول غرامة مالية محددة.

فإذا انتهت السنة و لم ينجز بناء المسكن، و كان سبب التأخير من صاحب المسكن، فرض عليه المقاول غرامة مالية قد تكون شهرية، و قد تكون دفعة واحدة، طالت فترة التأخير أم قصرت.

فهل يجوز أخذ الزيادة هذه فى كلتا الصورتين علما بأنهما اشترطا ذلک ضمن عقد لازم؟

- يجوز أخذ الزيادة فى كلتا الصورتين.

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۱۲

إجازات و رخص تأسيس الشركات و دور النشر و المعامل و المصانع و أمثالها، لها فى القانون و عند الناس (مالية) ما لم تلغ اعتبارها الدولة التى رخصتها و إجازتها، فهى تورّث و تباع و تشترى و تنتقل ملكيتها من شخص الى آخر فهل هى كذلک شرعا؟

- نعم فى خصوص الممضاة منها من قبل الحاكم الشرعى.

بعض دور النشر تقوم بطبع كميات تجاريـة من كتاب ما بدون إذن مؤلف الكتاب أو ناشره، رغم وجود عبارة «حقوق الطبع محفوظة للمؤلف أو الناشر»؟

- لا أثر للكتابة المذكورة إلّا فى اطار قانون ينظم حقوق المؤلفين و الناشرين و نظرائهم و يكون ممضى من قبل الحاكم الشرعى.

تحنيط الحيوانات و عرضها فى غرف الاستقبال أو صالات الجلوس للزينة؟

- جائز.

بيع الدم و شراؤه للعلاج؟

- جائز.

بيع ما لا يؤكل لحمه كالإرنب لمن يسمح له مذهبه بأكله؟

- جائز.

قلت لى فيما مضى [ان جلوسك على مائدة يشرب عليها شىء من الخمر حرام] فهل يحق لى التعاقد على عمل لقاء أجر مع

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۱۳

صاحب محل يبيع فى محله الخمر و البيرة و الميتة مع أشياء أخرى يجوز بيعها، علما بأنّى لا أبيع إلّا الأشياء المحلّلة؟

ثم ما حكم المال المأخوذ أجره إذا دفعه صاحب المحل من صندوقه الذى يجتمع فيه ثمن الخمر و الميتة و ثمن المبيعات المحلّلة؟

- إذا كنت تتعاقـد معه للقيـام ببيع الأشـياء المحلّلة فقـط فلاـ ضـير فى ذلـك، و راتبك الـذى تتسـلمه منه حلال لك ما دمت لا تعلم باشتماله بعينه على الحرام.

هل يحقّ لى ان أشـتغل فى مطعم وظيفتى فيه ان اطهو اللحم غير المذكّى تذكية شرعية، مع عدم قيامى بتقديم ذلك للزبائن لأن عملى يقتصر على الطبخ فقط؟

- يجوز لك ذلك.

[أسئلة عن الطعام و الشراب]

سأنتقل فى اسـئلتى الى الطعام و الشـراب فأسأل أولا عن جواز أكل و بيع و شـراء الـدجاج المسـتورد من بلـدان إسـلامية مكتوب عليه جملة «مذبوح على الطريقة الإسلامية»؟

- يجوز لك اكله و بيعه و شراؤه ما لم تعلم عدم تذكيته سواء ا كتبت عليه الجملة المذكورة أم لا.

و ذاك المستورد من بلدان غير إسلامية مكتوب عليه عبارة «مذبوح على الطريقة الإسلامية»؟

- لا يجوز لك أكله، إذا لم تطمئن بأنّه مذبوح على الطريقة الإسلامية حقا، لا ادّعاء.

الجبن المستورد من بلاد غير إسلامية إذا لم اعرف بالضبط طريقة صناعته و محتوياته؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۱۴

- يجوز لك اكله.

بعض أنواع السمك لا يغطى الفلس كل جسمها فهل يجوز أكلها؟

- نعم يجوز لك أكلها حتّى لو كان عليه فلس واحد.

السمك المعلب المستورد من بعض البلاد الاوروبية و الامريكية هل يحق لنا الأكل منه فاننا غير متيقنين بتذكيته من جهتين.

أولاـ انـا لاـ نعلم بوجـود فلس عليه و لكن اسم السـمك المثبت على الغلاـف ممـا له فلس علمـا ان الـدول المصـدّرة لهـذا النوع من

المعلبات تطبّق قوانين صارمة فى مطابقة المواصفات المسجّلة على الغلاف لما فى داخله.

ثانيا: انا لا نعلم بتحقق الاستيلاء عليه خارج الماء حيّا أو موته داخل شبكة الصيد أو حضيرته و لكن من المعروف انه يصطاد بسفن الصيد الحديثة التى تعتمد إخراج السمك من الماء حيّا و قلّما يختلط بها شيء من الميتة؟

- إذا حصل الاطمئنان بكونه مذكى- و لو بالنظر الى الملاحظتين المذكورتين- جاز الأكل منه و إلّا لم يجز.

هناك مطاعم منتشرة فى أسواق المسلمين تقدم لزبائنها اللحوم؟

- يجوز لك أكل لحومها.

حتّى من دون سؤال صاحب المطعم عنها؟

- نعم يجوز لك أكلها من دون حاجة الى سؤال صاحب المطعم عنها، كما لا حاجة الى سؤاله عن ديانة العاملين فى المطعم.

البيرة الخالية من الكحول، هل يجوز شربها و هل هى طاهرة؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۱۵

- لعلك تقصد الشراب الذى يتعارف صنعه من نقيع الشعير المخمر و يوجب النشوة عادة و يسمى بالفقّاع و هو حرام [كما انه محكوم بالنجاسة].

هل يجب الفحص و التأكّد قبل تناول الدواء من سلامة تركيبه لمعرفة ما إذا كان يحتوى على مواد محرمة؟

- كلا، لا يجب الفحص و التأكّد.

تحتوى كثير من الأدوية و المطهرات على الكحول بنسب ضئيلة، فهل يحق لى تناولها، و هل هى نجسة؟

- هى غير نجسة و يجوز لك تناولها.

[أسئلة متفرقة عن مسائل مستجدة]

هناك كثير من الأسئلة العامّة المتفرقة ضمن موضوعات مستجدة.

- سل ما شئت.

سأبدؤها أولا بسؤال عن جواز التبرع بالعين أو الكلية من إنسان حى الى إنسان حى آخر؟

- لا يجوز التبرع بالعين، و امّا التبرع بالكلية لمن لديه كلية اخرى سليمة فجائز.

يوصى بعض الأشخاص باستئصال بعض الاجزاء من جسمه بعد موته لزرعها فى جسم إنسان محتاج إليها فهل تصح مثل هذه الوصية و يجوز قطع تلك الاجزاء حينئذ؟

- [كلا لا تصح و لا يجوز]، إذا كان الموصى مسلما إلّا إذا توقف إنقاذ حياة مسلم على ذلك فيجوز حينئذ و ان لم يوص بها صاحبها، و لكن [تثبت الدية على القاطع] إلّا مع الوصية بالقطع فلا

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۱۶

تثبت الدية عليه.

أحيانا تربط أنابيب مرور البويضة داخل جسد المرأة و تغلق إذا كان الحمل يمثل خطرا على صحتها، مع امكانية فتحها بعد ذلك من خلال عملية جراحية؟

- يجوز ذلك، و ان لم يمكن فتحها ثانية.

تقوم بعض الشركات بتجربة دواء على مريض دون علمه و اخباره لملاحظة ان الدواء فعّال و ناجح؟

- لا يجوز لها فعل ذلك.

التشريح، تشريح الجثة بعد الموت إذا كان لسبب معقول، كاكتشاف جريمة أو تعليم الطب أو ما شاكل ذلك؟

- لا يجوز تشريح الميت المسلم لمثل هذه الأسباب، و امّا تشريح الميت الكافر غير المحقون دمه فى حال حياته فجائز و كذا المشكوك كونه محقون الدم فى حال الحياة إذا لم تكن أمارة شرعية على كونه كذلك.

كثيرة هى التقارير الطبية التى تصرح بإضرار التدخين، من ذلك ان التدخين سبب رئيسى لأمراض القلب و الأوعية الدموية و الشرايين، و ارتفاع ضغط الدم، و سرطان الرئة، و الذبحة الصدرية، اضافة لأضراره الأخرى على العائلة و المجتمع.

فهل يجوز لغير المدخّن أن يبدأ من الآن فيدخن؟

و هل يجوز للمعتاد على التدخين الاستمرار عليه؟

ثم هل يجوز للمرأة الحامل التدخين، و الأطباء يقولون ان

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۱۷

الجنين يتأثر بتدخين أمّه؟

- إذا كان التدخين يلحق ضررا بليغا بالمدخّن أو المدخّنة أو بجنينها فهو حرام سواء فى ذلك المبتدئ و المعتاد الذى لا يتضرر بتركه ضررا بليغا و اما المتضرر بتركه كذلك فيلاحظ أيهما أقلّ ضررا الاستمرار على التدخين أم تركه فيأخذ به.

قد تقدّم بعض الهدايا للعائلة بمناسبة مولود جديد و تتخذ الهدية عادة شكل مصوغات ذهبية، أو مأكولات، أو نقود، فهل هى للمولود الجديد أو لوالديه؟

- تختلف الهدايا فى ذلك، فمنها: ما يحمل شاهدا على كونها للمولود الجديد كبعض المصوغات الذهبية المناسبة للمولود فهى له، و منها: ما ينتفع منه غير المولود كالمأكولات و نحوها فهى لوالديه، و الظاهر أن النقود التى توضع تحت وسادة المولود أو تدسّ فى ثيابه تعدّ من القسم الأول فتكون للمولود نفسه.

هل يجوز تصرف الوالدين بمال ولدهما غير البالغ؟

- يجوز ذلك للأب إذا لم يشتمل تصرّفه على مفسدة للولد، و اما الأم فليس لها ان تتصرف فى ماله من دون إذن الأب أو الجد للأب فان أذن أحدهما لها و لم يشتمل على مفسدة للولد جاز، أمّا بما يعود لولدهما بالضرر فلا يجوز، بل يجب عليهما حفظ أمواله حتّى يكبر.

السحر الأبيض الذى يستخدم للخيرات، عكس السحر الأسود الذى يستخدمه الشرّ يرون هل يجوز استخدامه؟

- السحر بجميع اشكاله و أنواعه حرام [حتّى ذاك المستخدم

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۱۸

فى إبطال السحر]. إلّا إذا توقف عليه مصلحة أهمّ كحفظ النفس المحترمة.

تحضير الأرواح لسؤالها عن حال صاحبها و عن البرزخ و غير ذلك من الأمور الأخرى.

- يحرم تحضير روح من يضره تحضير روحه من النفوس المحترمة دون غيرهم.

بعضهم يدّعى تسخير الملائكة؟

- لا أساس لهذه الدعوى.

الصور المرسومة للنبى صلّى اللّه عليه و آله و الأئمّة عليهم السّلام هل يجوز تعليقها فى المنزل؟ و هل يصح الاعتقاد بأنّها صورهم صلوات اللّه عليهم؟

- يجوز تعليقها، و امّا الاعتقاد بمطابقتها لهم عليهم السّلام فهو اعتقاد خاطىء يقينا.

يخرج بعض المخرجين فلما تاريخيا عن النبى صلّى اللّه عليه و آله أو الأئمّة عليهم السّلام:

أ- هـل يجوز أن يتقمّص شخصيّة النبى الكريم صلّى اللّه عليه و آله ممثّل يظهر امـام الجمهور على أنّه النبى صلّى اللّه عليه و آله و هكذا الحال بالنسبة إلى الأئمّة عليهم السّلام؟

ب- و إذا كانت الإجابة بالجواز فهل يشترط ان يكون ذلك الممثّل مؤمنا؟

- يجوز تمثيل شخصيّاتهم عليهم الصلاة و السلام و لكن

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۱۹

بشرط أن لا يسيء ذلك و لو فى الزمان المستقبل الى مقاماتهم الشريفة و صورهم المقدّسة فى النفوس و لعل لصفات الممثل الذى يؤدى دورهم عليهم السّلام و خصوصياته بعض الدخل فى ذلك.

يرمى الناس الجرائد و المجلات و بعض الكتب المحترمة فى أماكن تجمع النفايات برغم احتوائها على بعض الآيات القرآنية أو أسماء اللّه سبحانه و تعالى؟

- لا يجوز ذلك، و يجب رفعها من تلك الأمكنة و تطهيرها إذا أصابها شيء من النجاسة.

عنـد وقوع مشـاجرة كلاميـة يتلفّظ بعض الأشـخاص - للاسف - بألفـاظ معناهـا الكفر باللّه سـبحانه و تعالى، كما يتلفّظون بما لا يليق بالمعصومين عليهم السّلام، و هم غير جادّين فيما يقولون، فهل يجب أن يقام عليهم الحدّ لذلك؟

- ما داموا غير جادّين و لا قاصدين لما يقولون، فلا يقام عليهم الحدّ الشرعى و إنّما يستحقون التعزير.

و لو كانوا جادّين قاصـدين فى سبهم للّه عزّ و جلّ، أو للنبى صـلّى اللّه عليه و آله، أو للأئمّـة عليهم السّلام، أو للدين، أو للمذهب، و قاصدين ذلك بإصرار منهم عليه؟

- حكمهم القتل.

بقيت بعض الأسئلة المتفرّقة من هنا و هناك؟ و اعذرنى من الإطالة.

أ يجوز للمرأة أن تتعلم قيادة السيارة عند رجل غريب، مع ما

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۲۰

يستلزم ذلك من انفرادها به، و ذهابها معه إلى أماكن صالحة للتدريب، و هى أماكن تخلو عادة من الازدحام؟

- يجوز لها ذلك، شرط الأمن من وقوعها فى الحرام.

و هل يحق لها ان تلتقط صورة لها من دون حجاب، لتضعها على جواز السفر مثلا؟

- إذا اضطرت الى وضع صورة مكشوفة على جواز سفرها أو على أية وثيقة رسمية اخرى جاز لها ذلك، و لكن ليكن الملتقط للصورة زوجها أو أحد محارمها، و مع الضرورة يجوز لها التصوير لدى المصورين الأجانب أيضا.

هل يجوز ذبح حيوان من قفاه؟

- يجوز.

هل يجوز نبش قبر الميت، إذا كان ذلك لا يلزم هتك حرمة الميت؟

- لا يجوز إلّا فى موارد خاصة فصّلت الكتب الفقهية منها موارد الضرورة.

إعطاء فلم يحتوى على صور نساء محجّبات فى حالة تكشّف لرجل غريب أجنبى عنهن، لغسله و تحميضه و طبعه؟

- يجـوز ذلـك إذا لـم يعرف من يقـوم بالغسـل و التحميض و الطبع النسـاء المصـورات فى الفلم و لم تكن الصـورة مثيرة أو مـوجبة للافتتان.

مال وجدته فى مكان عام فى شارع مثلا، أو سوق، أو مطار، أو محطة قطار، أو ميناء، أو سيارة تاكسى، و أنا واثق بعدم

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۲۱

إمكانية عثوری على صاحبه؟

- تصدّق به نيابة عنه.

و لو وجد طفل مبلغا- و لنقل كبيرا- من النقود المتداولة؟

- إذا لم يكن يحمل مواصفات معينة يمكن أن يصفه بها صاحبه فيتوصل بها اليه جاز لولى الطفل أخذه و تمليكه له، و إلّا وجب التعريف به كما ذكرته لک فی حواريّة سابقة.

سأنتقل إلى سؤال عقائدى هذه المرّة فأسأل عن جواز طلب الرزق أو الولد أو الحفظ أو الشفاء من المعصومين مباشرة؟

- دعنى أسألک أولا:

تطلب منهم ذلک، لأنّهم يخلقون، أو يرزقون، أو يحفظون؟

كلا، بل لأنّهم الوسيلة الى اللّه سبحانه و تعالى و الشفعاء اليه بقضاء الحاجات و لأنّهم لا يفعلون شيئا إلّا بإذنه جلّ و علا.

- تقصد يسألون اللّه تعالى فيخلق، و يسألونه فيرزق، و يسألونه فيحفظ، و لأنّهم شفعاء لا تردّ لهم مسألة أو دعاء، و لمنزلتهم منه جلّ شأنه، و لولايتهم علينا؟

نعم، نعم. اقصد ذلک.

- هذا جائز. قال سبحانه و تعالى وَ ابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ و هم عليهم السّلام وسيلتک الى اللّه سبحانه و تعالى، هذا جائز.

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۲۳

الحواريّة العامّة الثانية

اشارة

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۲۵

اسئلة كثيرة تراود أذهان الناس، و خاصّة الشباب منهم، الحت علىّ و انا اطرح اسئلتى فی الحواريّة العامّة الماضية، تجاوزتها عن عمد لما بعدها على أمل ان أحظى بتخصيص حواريّة مستقلة لها فيما بعد، وها هو ذا املى يتحقق، فقد طال بنا الحوار الى الحدّ الذى أصبح معه طلب تخصيص جلسة قادمة لحواريّة اخرى واردا و مقبولا بل و حتّى مستحسنا.

فها انا ذا أطلب. وها هو ذا أبى يجيب طلبى.

[أسئلة حول مسائل طبية]

قلت فی نفسی: لأبدأ حوارى اليوم بأسئلة حول معاناة بعض الطلبة و هم على مقاعدهم الدراسية من ظواهر أحبّ أن أعرف وجهة نظر المشرّع الإسلامی فيها. قلت لأبی:

بعض طلبة الطب الفيزيائی يتعلّمون مادة التدليک ممّا يستوجب لمس جسد المرأة المريضة و التعامل معه بما تستدعيه الحالة المرضية، و لو رفض الطالب ذلک لرسب فی الامتحان، فهل يجوز دراسة هذا العلم و التخصص به؟

- يجوز للطالب ذلک إذا كان يعلم أو يطمئن بأن تخصّصه هذا مما سيتوقف عليه حفظ بعض النفوس المحترمة و لو فی المستقبل،

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۲۶

و لتكن ممارسته للتدليک حينئذ على نحو لا تؤدى الى اثارة جنسية.

فی كليات الطب يتحتم على الطالب أن يقوم بفحص المرأة الغريبة عنه و الرجل، و ربّما وصل بهما الفحص الى جهازهما التناسلی

الذكرى، أو الانثوى، أو المخرج، فهل يجوز لطالب الطب ذلك الفحص؟ و هل يجوز للطبيب المتخرّج ذلك إذا توقف عليه حفظ بعض النفوس المحترمة و لو مستقبلا.

- نعم يجوز لطالب الطب و الطبيب كليهما ذلك إذا توقف حفظ بعض النفوس المحترمة عليه، و لو فى المستقبل.

فى المستشفيات تقوم الممرضات بجسّ النبض و قياس ضغط الدم و تضميد الجرح و غير ذلك:

۱- فهل على الرجل المريض رفض لمس الممرضة لجسده؟

- يمكنه ان يطلب قيام أحد الممرضين بالأعمال المذكورة أو يطلب من الممرضة أن تلبس قفازا أو تضع حاجزا كالمنديل ليحول ذلك دون لمس جسده.

۲- أحيانا تدعو الحاجة المرضية إلى اللمس المباشر و لا يوجد الممرض أو يكون طلبه محرجا أو تكون الممرضة ارفق بالمريض من الممرض؟

- إذا دعت الضرورة للفحص أو العلاج و توقف على اللمس المباشر جاز ذلك فى مفروض السؤال مع الاقتصار فيه على مقدار الضرورة البتة.

۳- قد يكون الجرح فى منطقة العورة و يحتاج الى التضميد فما

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۲۷

العمل؟

- على المريض أن يطلب من الممرض- رجلا كان أو امرأة- ان تلبس قفازا أو يضع حائلا ليحول دون لمس العورة و ان لم يتيسر ذلك جاز اللمس بمقدار ما تدعو إليه ضرورة التضميد.

لو أبدلنا اللمس بالنظر فى الحالات السابقة فما هو حكم النظر؟

- حكم النظر المحرم نفس حكم اللمس المحرم فيجرى عليه ما تقدم من التفصيل.

فى الحالات المتقدمة إذا كان المريض امراة و الممرض رجلا فهل يكون الحكم نظير ما مرّ؟

- نعم.

[مسائل حول الحجاب الشرعى]

بعض الأزواج غير الملتزمين دينيّا يطلب من زوجته ترك الصلاة، أو رفع الحجاب الشرعى، أو تقديم الخمر أو البيرة للضيوف، أو مشاركته فى لعب القمار، أو مصافحة القادمين.

و يجبرها على ذلك فى حالة امتناعها عنه، فهل يحق للزوجة ترك مساكنته حفاظا على واجباتها الشرعية؟

- نعم، يحق للزوجة ترك مساكنته حينئذ بمقدار ما تمليه الضرورة، و مع ذلك تستحق عليه النفقة كاملة.

امرأة ملتزمة بالحجاب الشرعى، و لكن زوجها يمنعها من ذلك و يخيّرها بين خلع الحجاب و الطلاق؟

- ليس لها أن تخلع حجابها و إن انجر أمرها إلى الطلاق.

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۲۸

و لكن الطلاق يسبب لبعضهن حرجا و ضيقا و مشقة شديدة؟

- لتتحمّل الحرج و المشقة. و لتتذكّر قوله تعالى وَ مَنْ يَتَّقِ اللّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَ يَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ.

[وسائل منع الحمل]

استعمال وسائل منع الحمل شائع هـذه الأيام، فلو لزم الضـرر أو الحرج من اسـتعمال العقاقير و أمثالها، و توقف الأمر على وسائل لا بدّ معها من اجراء الكشف الموضعى لدى الطبيب أو الطبيبة، فهل يسوغ ذلك للمرأة، علما أن الحمل يسبب لها ضررا أو حرجا؟

- يجوز، ما دامت تواجه فى كلّ من الحمل و اسـتعمال الطرق الأخرى للمنع عنه ضررا أو حرجا لا يتحمل عادة، و لكن إذا كان ذلك يستدعى بالإضافة إلى كشف الجهاز التناسلى فعليها ان تراجع الطبيبة، فان لم تتمكن من ذلك تراجع الطبيب.

هل يجوز للمرأة أن تنظر إلى المنطقة المحصورة بين السرة و الركبة من جسد امرأة أخرى باستثناء القبل و الدبر؟

- نعم يجوز لها ذلك من غير اثارة جنسية.

بعض النساء يمتنعن من الأنجاب و أزواجهن يريدونه؟

- و كيف يمتنعن من الأنجاب؟

- باستعمال العقاقير أو بزرق الإبرة أو بغسل الرحم بعد الجماع؟

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۲۹

- هذا كلّه جائز إذا لم يلحق بهن ضررا بليغا.

و اللولب؟

- إذا علمت المرأة انّه يؤدى الى تلف البويضة بعد تخصيبها بحويمن الزوج [لم يجز لها استعماله].

و العزل. بان يمنعن أزواجهن من إفراغ المنى فى المهبل أثناء الجماع؟

- لا يحق لهن ذلك.

و هل للزوج أن يجبر زوجته على عدم الأنجاب و هى تريده؟

- و كيف يجبرها على ذلك.

يجبرها على أخذ الحبوب أو زرق الإبرة أو استعمال اللولب؟

- لا يحق له ذلك.

يعزل عنها أثناء الجماع؟

- نعم يحق له ذلك.

و هل له ان يستعمل العازل الطبى عند الجماع؟

- نعم [و لكن لا بدّ من أخذه موافقتها على ذلك].

بعض العقاقير الطبية تتناولها النساء لتمنع نزول العادة الشهرية عندها؟

- يجوز لها ذلك الاستعمال.

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۳۰

[مسائل متفرقة]

فى الأيّام الاولى من الحمل يكون من السهل إسقاط الجنين، فهل يحق للأم أن تسقطه؟

- كلا، لا يجوز لها ذلك إلّا إذا كانت تتضرر من بقائه فى رحمها أو يكون بقاؤه حرجيا عليها بمقدار لا يتحمل عادة.

تعانق و تقبّل بعض النساء النساء فى المطارات و الشوارع العامّة و الساحات و الأسواق؟

- عناق النساء للنساء و تقبيل بعضهن لبعض جائز شرط ان يتم من دون حصول فعل محرّم.

تخرج النسـاء هـذه الأيّام فى الشوارع العامّـة و هنّ كاشـفات لبعض ما يجب عليهن ستره، فهل يجوز النظر إليهن بـدون شـهوة و تلـذذ

جنسى؟

- نعم يجوز ذلك إذا كنّ لا ينتهين إذا نهين عن التكشف.

من المألوف هذه الأيّام ان تضع المرأة الكحل فى العينين و المكياج على الوجه و تلبس الخاتم و القلادة و السوار للزينة ثم تخرج امام الناس فى الأسواق و الشوارع؟

- لا يجوز لها ذلك إلّا فى الكحل و الخاتم بشرط ان تأمن من الوقوع فى الحرام و لا تقصد بها اثارة الرجال الأجانب.

ما دمنا نتحدث عن الحجاب، أود أن أسأل عن امرأة تخرج للناس و ظاهر قدمها مكشوف لعين الناظر الأجنبى؟

- لا يجوز لها ذلک.

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۳۱

و اخرى تصلّى و ظاهر قدمها مكشوف كذلك؟

- هذه يجوز لها ذلك، فكشف ظاهر القدمين و باطنهما فى الصلاة جائز تركب بعض النساء سيارات الأجرة، و تكون هى و السائق لا ثالث لهما؟

- و هل يؤدى ذلك الى اثارة الشهوة أو الوقوع فى فعل محرّم؟

كلا، اسأل عن حالة اعتيادية سائدة هذه الأيّام.

- ما دامت تأمن على نفسها من الوقوع فى الحرام إذا ركبت معه وحدها فهو جائز.

التفكير بالنساء عدا الزوجة عن قصد و عمد بما فى ذلك تصوير الممارسة الجنسية فى الذهن إذا صاحبه انتصاب عضو الذكورة من دون إنزال السائل المنوى؟

- لا يحرم إذا لم ينته الى محرّم.

ذكرت لى فى حواريّة سابقة أن ممارسة العادة السرية حرام. هل ان الرجل و المرأة فى ذلك سواء؟

- نعم فكما لا يجوز للرجل ان يداعب عضوه التناسلى حتّى يقذف فكذلك لا يجوز للمرأة ان تداعب عضوها التناسلى حتّى تنزل.

حالة مرضية استدعت ان يطلب الطبيب من مريضه فحص

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۳۲

السائل المنوى بعد تعذّر إخراجه بالطريق الشرعى، لأن إخراجه لا بدّ ان يكون عند الطبيب؟

- إذا اضطر المريض الى ذلك جاز له.

و إذا أراد الشخص ان يختبر مدى قدرته على الأنجاب، فطلب منه الطبيب ان يخرج السائل المنوى ليفحصه؟

- ما دام غير مضطر لذلك فلا يجوز له الاستمناء.

فى الآونة الأخيرة. و بفضل الوسائل العلمية الحديثة يمكن استعلام وضع الجنين و ما إذا كان مصابا بعاهة خلقية أم لا، فاذا ثبت علميا كونه مشوها و مصابا بعاهات أو عاهة واحدة فهل يجوز إسقاطه؟

- تشوه الجنين ليس بمجرده مسوغا لإسقاطه، نعم إذا كان بقاؤه فى رحم الام ضرريّا على صحتها أو حرجيا عليها بحدّ لا يتحمل عادة جاز لها إسقاطه و ذلك قبل ولوج الروح فيه و امّا بعده فلا يجوز الإسقاط مطلقا.

التلقيح الصناعى

شائع فى هذه الأيّام و يقع على أنحاء مختلفة أحبّ ان أعرضها عليك لأعرف وجهة نظر المشرّع الإسلامى فيها.

- تفضل.

يؤخذ السائل المنوى من الزوج و تحقن به زوجته بطريق الإبرة أو ما شاكل من الطرق؟

- يجوز فى حدّ ذاته.

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۳۳

و هل يجوز ان تحقن به امرأة أخرى غير زوجته؟

- لا، لا يجوز.

يؤخذ حويمن الزوج و بويضة الزوجة و يتم التخصيب فى أنبوبة الاختبار ثم تعاد البويضة الى رحم الزوجة؟

- هذا أيضا جائز فى حدّ ذاته.

يؤخذ حويمن من الزوج و بويضة امرأة أخرى غير زوجته فتخصّب ثم تنقل الى رحم الزوجة؟

- هذا يجوز أيضا فى حدّ ذاته.

و بمن يلحق الولد فى هذه الحالة؟ بصاحبة البويضة أم بصاحبة الرحم الذى تكامل فيه اقصد من تكون أمة النسبية؟

- فى المسألة احتمالان فلا بدّ من رعاية الاحتياط بينهما.

تؤخذ البويضة من المرأة و تخصّب بحويمن رجل غير زوجها ثم تعاد الى رحمها؟

- ينبغى الاجتناب عن ذلك.

[مسائل تخص طلبة المدارس]

أعود إلى الطلبة و قضاياهم مرة أخرى، فأسأل عن ضرب التلاميذ فى المدرسة، و هل يجب أخذ إذن ولى أمر التلميذ المراد ضربه؟

- يجوز ضرب التلاميذ فى حالة إيذائهم للآخرين، أو ارتكابهم فعلا محرّما، و بإذن الولى ثلاثة أسواط [لا أزيد] و يلزم ان يكون الضرب برفق الى الحد الذى لا يوجب احمرار البدن و إلّا

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۳۴

استوجب الدية.

هل يجوز الغش فى الامتحانات المدرسية إذا كان بعض المدرّسين هم الذين يساعدون الطلاب عليه؟

- لا يجوز ذلك.

بعض طلبة كلية الفنون الجميلة يتعلّمون صنع التماثيل و نحوها من الصور المجسمة لمخلوقات ذوات أرواح، و ان امتناعهم عن المشاركة فى صنعها سيحرمهم من النجاح و التخرج من الكلية فهل يجوز لهم ذلك؟

- حرمانهم من النجاح على تقدير تركها لا يصلح لوحدة مسوغا لارتكاب هذا العمل [المحظور شرعا].

و الكرة. لعب الكرة بكافة إشكالها و أنواعها، ضمن مباريات بدون رهان جائز هو؟

- نعم جائز.

و المصارعة و الملاكمة بدون رهان؟

- جائزتان، إذا لم تؤديا الى وقوع ضرر بدنى بليغ.

من المسائل التى تهم الرجال «حلق اللحية»

فقد يحلق بعض الرجال لحاهم و يبقون شعر الذقن وحده، فهل يكفى ذلك شرعا؟

- [لا يكفى].

و إذا حلق لحيته بالموسى هذا اليوم، فهل يجوز له إمرار

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۳۵

الموسى على مكانها فى اليوم اللاحق قبل ان ينبت الشعر بمقدار يصدق عليه اللحية؟

-[لا يجوز له ذلك].

[العلاقة بين الوالد و ولده]

اسمح لى ان انتقل إلى السؤال عن العلاقة بين الوالد و ولده، لأسأل- بعد الاعتذار منك- عن حدود ما يجب على الولد الالتزام به من أوامر والديه؟

- يوجب الإسلام على الولد معاشرة والديه بالحسنى.

حسنا، فهل يحسن شرعا اطاعة الوالدين فى كل شىء حتّى فى الأمور اليومية الحياتية كأن يقول الوالد لولده: كل هذه الفاكهة أو نم فى الساعة العاشرة أو ما شاكل ذلك؟

- نعم، يحسن له ذلك.

إذا نهى الوالد ولده عن فعل شىء معين محتملا أن ضررا ما سيعود على ولده ان هو فعله، علما بأنّه فى اعتقاد الولد غير مصيب فى ذلك؟

- لا يجوز مخالفة الوالد فى حالة كهذه، بان كان يتأذى من مخالفته شفقة عليه.

إذا قال الوالد لولده أنا اعلم انّه لا يترتب على سفرك ضرر عليك يا ولدى و لكن فراقك لى و نأيك عنى و ابتعادك يشق علىّ و يؤذينى فلذا أنهاك عن السفر؟

- قبل ان أجيبك عن السؤال دعنى أسألك هذا السؤال.

لو أطاع الولد والده و لم يسافر، فهل سيتضرر جزاء عدم

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۳۶

سفره؟

كلا، لا يتضرر الولد، و لكن سوف يحرم من تحقيق رغبته.

- اذن، لا يجوز له ان يسافر ما دام فى سفره هذا أذى لأبيه.

سأنتقل الى موضوع يشغل بال كثير من الشباب الآن و هو

اللعب بالشطرنج و الطاولى

و لكن بدون رهان؟

- لا يجوز اللعب بهما.

يلعب بعض الناس بغير الشطرنج و الطاولى من الأدوات أو الآلات المعدّة للقمار، و لكن للتسلية و بدون رهان؟

- لا يجوز اللعب بهما.

يلعب بعض الناس بغير الشطرنج و الطاولى من الأدوات أو الآلات المعدّة للقمار، و لكن للتسلية و بدون رهان؟

-[يحرم اللعب بكلّ ما عدّ آلة للقمار و لو بغير رهان].

بعض الالعاب الالكترونية تظهر على التلفاز بواسطة جهاز يسمى «الاتارى» و يلعب بها بواسطة أزرار و هى للتسلية و تلعب من دون

رهان؟

- إذا كانت الصور التى تظهر على الشاشة صورا لآلات قمارية لم يجز اللعب بها بواسطة جهاز الاتارى و إلّا فهو جائز.

[الرقص و الغناء و الموسيقى]

و من آلات القمار انتقل الى الرقص، فأسأل عن رقص الزوجة لزوجها من أجل إسعاده و إثارته؟

- يجوز لها ذلك.

و رقصها امام الآخرين؟

- لا يجوز لها أن ترقص امام غير زوجها من الرجال [بل و لا يجوز لها ان ترقص امام النساء أيضا].

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۳۷

و رقص الرجل امام الرجال أو النساء غير زوجته؟

- [لا يجوز كذلك].

فى الأعراس و المناسبات المفرحة الأخرى يصفّق الرجال أو تصفّق النساء؟

- يجوز لهم ذلك شرط أن لا يتضمن محرّما آخر.

انتقل فأسأل عن جواز الاستماع للأغانى الدينية؟

- تقصد الكلمات الدينية التى تؤدى بالألحان المتعارفة عند أهل اللهو و الطرب؟

نعم.

- اذن يحرم الاستماع إليها و كذا كل كلام غير لهوى يؤدى بهذه الألحان دعاء كان أم ذكرا [أم غيرهما].

و الكلام اللهوى الذى يؤدى بهذه الالحان؟

- ذاك الغناء المتعارف الذى لا ريب فى حرمته.

و ما يطلق عليه الموسيقى فى عرفنا الحاضر؟

- هى على قسمين فمنها ما يناسب مجالس اللهو و الطرب فيحرم استماعها، و منها غير ذلك فلا يحرم.

بعض أنواع الموسيقى تذاع مقدمة لتلاوة القرآن الكريم أو مقدمة لرفع الأذان أو قد يسبق تقديم برنامج دينى أو يلحقه فهل يجوز الاستماع إليها؟

- هى فى الغالب من القسم الثانى المحلّل.

الفتاوى الميسرة، ص: ۴۳۸

و الفواصل الموسيقية، و الموسيقى التى تسبق نشرات الأخبار؟

- هى كذلك.

بعض أنواع الساعات تحمل اضافة لتعيين الوقت مقاطع موسيقية لترويح حامليها متى شاءوا، فهل يجوز بيعها و شراؤها و الاستماع لموسيقاها؟

- يجوز.

سيستانى، سيد على حسينى، الفتاوى الميسَّرة، در يك جلد، دفتر حضرت آية الله سيستانى، قم - ايران، اول، ۱۴۱۶ ه ق الفتاوى الميسرة؛ ص: ۴۳۸

الموسیقی الکلاسیکیة تلک الموسیقی التی یقال عنها انّها تهدّئ الأعصاب الثائرة و التی توصف أحیانا کعلاج لبعض الأمراض النفسیة هل یحق لی استماعها؟

– نعم الموسیقی غیر المناسبة لمجالس اللهو و الطرب یجوز الاستماع لها.

و الموسیقی التصویریة تلک التی تصاحب الافلام التلفزیونیة و المسلسلات عادة و التی یکون الغرض منها رفع درجة التأثیر فی المشاهدین بما یناسب جوّ الفلم فاذا کان المشهد المعروض مثلا مرعبا ساعدت هذه الموسیقی علی تحفیز المخاوف و إثارتها لدی المشاهدین؟

– هی فی الغالب من القسم المحلّل.

شعر عاطفی أو وطنی یذاع أحیانا مصحوبا بالموسیقی؟

– ینطبق علیها الضابط المتقدم.

الفتاوی المیسرة، ص: ۴۳۹

اسمح لی أن أسألک سؤالین آخرین.

– تفضل.

یجوز للمرأة أن تخرج من بیتها لبعض شئونها و هی معطرة یشم عطرها الرجال الأجانب؟

– لا ینبغی لها ان تفعل ذلک بل لا یجوز إذا کان یوجب افتتان الرجل الأجنبی أو یسبب عادة اثارته.

اثر وفاة عزیز تلبس النساء السواد حزنا علیه و قد تضرب الوجوه و الصدور و غیرها فهل یجوز ذلک؟

– نعم یجوز.

و الحمد للّه ربّ العالمین

تعریف مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

جاهِدُوا بِأَمْوالِکُمْ وَ أَنْفُسِکُمْ فی سَبیلِ اللَّهِ ذلِکُمْ خَیْرٌ لَکُمْ إِنْ کُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علیّ بْنُ موسَی الرِّضا – علَیهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْیَا أمْرَنَا... َیَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ یُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ کَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فی تلخیص بحار الأنوار، للعلاّمة فیض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُیونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشَّیخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع " القائمیّة " الثّقافیّ بأصبَهانَ – إیرانَ: الشهید آیة الله " الشمس آباذی " – رَحِمَهُ اللهُ – کان أحداً من جَهابذة هذه المدینة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَیت النبیّ (صلواتُ اللهِ علَیهِم) و لاسیَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرِّضا (علیه السّلام) و بساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرجَهُ الشَّریفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درایته، فی سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجریّة الشمسیّة (=۱۳۸۰ الهجریّة القمریّة)، مؤسَّسةً و طریقةً لم یَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ کلَّ یوم.

مرکز " القائمیّة " للتحرِّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إیرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریّة القمریّة) تحتَ عنایة سماحة آیة الله الحاجّ السیّد حسن الإمامیّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّیجی الحوزات العلمیّة و طلاب الجوامع، باللیل و النهار، فی مجالاتٍ شتّی: دینیّة، ثقافیّة و علمیّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشیعة و تبسیط ثَقافة الثَّقَلَین (کتاب الله و اهل البیت علیهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزیز دوافع الشّباب و عموم الناس إلی التّحَرِّی الأدَقّ للمسائل الدّینیّة، تخلیف المطالب النّافعة – مکانَ البَلاتیثِ المبتذلة أو الرّدیئة – فی المحامیل

(=الهواتف المنقولة) و الحواسیب (=الأجهزة الكمبیوتریّة)، تمهید أرضیّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثَقافیّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البیت –علیهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققین و الطّلّاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِج العلوم الإسلامیّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهیل رفع الإبهام و الشّبُهات المنتشرة فی الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعیّة: التی یُمكِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحدیثة متصاعدةً، علی أنّه یُمكِن تسریعُ إبراز المَرافِق و التسهیلاتِ– فی آكناف البلد - و نشرِ الثّقافةِ الاسلامیّة و الإیرانیّة – فی أنحاء العالَم - مِن جهةٍ اُخرَی.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتیبة، نشرة شهریّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقیقیّة و مكتبیة، قابلة للتشغیل فی الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثّلاثیّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدینیّة، السیاحیّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتی" القائمیّة "www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِعَ اُخرَ

ه) إنتاج المُنتَجات العرضیّة، الخَطابات و... للعرض فی القنوات القمریّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمیّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعیّة، الاخلاقیّة و الاعتقادیّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسیم النظام التلقائیّ و الیدویّ للبلوتوث، ویب كشك، و الرّسائل القصیرة SMS

ح) التعاون الفخریّ مع عشراتِ مراكزَ طبیعیّة و اعتباریّة، منها بیوت الآیات العِظام، الحوزات العلمیّة، الجوامع، الأماكن الدینیّة كمسجد جَمكرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفیذ مشروع" ما قبلَ المدرسة "الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكین فی الجلسة

ی) إقامة دورات تعلیمیّة عمومیّة و دورات تربیة المربّی (حضوراً و افتراضاً) طیلة السَّنَة

المكتب الرّئیسیّ: إیران/أصبهان/ شارع"مسجد سیّد/ "ما بینَ شارع"پنج رَمَضان "ومُفترَق "وفائی/"بنایة"القائمیّة"

تاریخ التأسیس: ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریة القمریّة)

رقم التسجیل: ۲۳۷۳

الهویّة الوطنیّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البرید الالكترونی: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتی: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاكس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مكتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التّجاریّة و المَبیعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمین ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

المیزانیّة الحالیّة لهذا المركز، شَعبیّة، تبرّعیّة، غیر حكومیّة، و غیر ربحیّة، اقتُنِیَت باهتمام جمع من الخیّرین؛ لكنّها لا تُوافِی الحجمَ المتزاید و المتّسعَ للامور الدّینیّة و العلمیّة الحالیّة و مشاریع التوسعة الثّقافیّة؛ لهذا فقد ترجّی هذا المركزُ صاحِبَ هذا البیتِ (المُسمَّی بالقائمیّة) و مع ذلك، یرجو مِن جانب سماحة بقیّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرَجَهُ الشَّریفَ) أن یُوفِّقَ الكلَّ توفیقاً متزائداً لِإعانتهم

- فی حدّ التّمکّن لکلّ احدٍ منهم — إیّانا فی هذا الأمر العظیم؛ إن شاءَ اللّه تعالی؛ و اللّه ولیّ التوفیق.


مركز القائمية
اصفهان
WWW
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المــركز من فضلــكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاء من فضلكم
٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٠٩